

العربي الراي

AL-RAEED AL ARABI

مجلة فصلية تعنى بشؤون التأمين و إعادة التأمين
تصدرها شركة الاتحاد العربي لإعادة التأمين - دمشق

السنة الثامنة - العدد الثالث والثلاثون - الرابع الرابع ١٩٩١

• اتفاقيات إعادة التأمين «زيادة الخسارة» .

• إدارة الخطأر ، في مجال الجرميَّة .

• تدخل الدولة في نشاطات إعادة التأمين .

• دور النفط في عملية انتقال القوى العاملة العربية .

العربي الراي

AL-RAEED AL-ARABI

مجلة فصلية تعنى بمتغيرات التأمين وإعادة التأمين

تصدرها شركة الاتحاد العربي لإعادة التأمين، دمشق

السنة الخامسة - العدد الثالث والثلاثون - الرابع الرابع ١٩٩١

المشرف العام

رئيس مجلس الإدارة الأستاذ وائل إسماعيل

رئيس التحرير

عبد اللطيف عبد

الواقع المنشورة في هذا العدد لا تعبر بالضرورة عن رأي الجهة

ترأس الواقع شخصاً لاعتبارات طباعية فقط

المراسلات باسم رئيس التحرير

الخصوی

الموضوع	الكتاب	الصفحة
الافتتاحية		
المذكر والأذراف عبد النطيف عبود ٢	عبد النطيف عبود ٢	٢
تدخل الدولة في نشاطات إعادة التأمين ٩	تدخل الدولة في نشاطات إعادة التأمين ٩	٩
التفاقيات زيادة المساحة على أساس ٤٣	التفاقيات زيادة المساحة على أساس ٤٣	٤٣
الحضر الواحد ٤٦	محمد غبور ٤٦	٤٦
تقدير تجربة البيطافة البريدالية ٥٦	غاليب عبد النطيف أبو قورة ٥٦	٥٦
إدارة الحضر في مجان الجريمة ٦٤	إدارة الحضر في مجان الجريمة ٦٤	٦٤
والجريدة المنظمة ٨١	ليل كروكمورد ٨١	٨١
دور النقط في عملية انتقال الغوى ٩٣	مصطفى عبد الله ٩٣	٩٣
المعاملة العربية ٩٣	مصطفى عبد الله ٩٣	٩٣
مدخل إتخاذ القرارات ٩٣	شمس الدين عباس الدين ٩٣	٩٣
متفرقات الأخبار ٩٣	شمس الدين عباس الدين ٩٣	٩٣

الـمـرـكـزـ وـالـأـطـرافـ ... !!!

عبد اللطيف عبد

«الخبرة» هي الاسم الذي يطلقه كل شخص على
مجموعة الأخطاء التي ارتكبها
أوسلكار وليد ١٨٥٤ - ١٩٠٠

كل الأحداث كانت تشير إلى تشدد متوقع في أسواق إعادة التأمين العالمية، وكل الوافدين، من وسطاء أو ممثلي شركات ألموا—بل أسلها—إلى أن تجديد أعمال إعادة التأمين لعام 1992 لن يكون سهلاً كما كان لسنوات خلت، وأن سوق المشتري قد افلت واستدارات سوق البائع لتعرض نفسها.... وفي لقاء مونت كارلو السنوي خلال شهر أيلول سبتمبر 1991 ارتفعت حرارة الحديث عن التشدد، بل غدت مؤكدة. وكان تجديد التأمين لبعض الأساطيل الجوية قد بدأ فعلاً بعكمش بشكل واضح ما كان متوقعاً.

وَعِنْ بِدَايَةِ شَهْرِ تَشْرِينِ اُولَى دَكْتُورَيْرَ كَانَ مُؤَكِّداً أَنَّ أَغْطِيَةَ زِيَادَةِ الْخَسَارَةِ تَوَاجِهُ اِرْتِفَاعاً فِي أَسْعَارِهَا، وَانَّ اِتِفَاقَيَاتِ الْاعِدَادِ الْمُكَرَّرَةِ *Retro Treaties*، غَدَتْ مُشَكَّلَةً لِمَنْ يَوْدِي بِإِسْتَادِهَا. وَهَكُذَا اِسْتَطَاعَتْ سُوقُ

* المذكر والآطراف: العبر الذي اعتمده الاقتصادي العربي الراحل الدكتور حسن أمين لوصف الصيغة التي العلاقة الاقتصادية بين البلدان الرأسالية الصناعية والبلدان النامية. هذه العملية التي تجري لصالح إلأى التصدمة على جانب الآطراف، المتخلفة.

لندن «اللويدز والشركات على حد سواء» أن تجسّد موقفاً مُوحداً أو متبايناً إلى حد كبير، ولم تكن الأسواق العالمية الأخرى مختلفة بشكل جوهرى أو فعال عن السوق البريطانية، ولم تكن تستطيع ملء الفراغ الذى أحدثه سوق لندن. فضلاً عن أنها لا ترغب بذلك طالما حقق هذا الموقف منفعة لها في آخر الأمر.

والحقيقة أن ثمة تغيرات كثيرة كانت تكمّن خلف تبني هذه السياسة الاكتتابية المتشددة، فخسائر العاشر التي اجتاحت أوروبا في عامي 1990، 1991 أحالـت نتائج العديد من الشركات و هيئات الاكتتاب إلى اللون الأحمر ، وكوارث الطبيعة في اليابان وأمريكا، وغيرها. وخسائر المسؤوليات في الولايات المتحدة الأمريكية، وحرائق لندن بدءاً من حريق ميني جمـع الشركات مروراً بالحرائق العمـدية، وما تبع ذلك من انسحـاب عدد من مكتتبـي اللـويـدـزـ من الاكتـبابـ وكـذـلـكـ اـمـتـاعـ شـركـاتـ عـدـدـ عنـ قـبـولـ أوـ تـجـديـدـ أنـوـاعـ مـخـلـقـةـ منـ إـعادـةـ التـأـمـينـ، وـفيـ أـكـثـرـ مـنـ فـرعـ. قـلـصـ الطـاقـةـ الاكتـتابـيةـ إـلـىـ حدـ لاـ يـمـكـنـ إـلـاـ أـنـ يـكـونـ مـؤـثـراـ.

* * *

بعض الأساطيل الجوية جددت تأمينها لعام 1992 بزيادة ١٣٠٠٪ وبعضها أقل من ذلك.... ومع أن هذه الأساطيل، وخاصة الأوروبية منها، كانت قد وصلت إلى أدنى سعر ممكن خلال التجديدات السابقة، وبينما لم يكن الوضع كذلك بالنسبة للأساطيل الأخرى إلا أن الزيادة تناولتها بنفس المقياس إن لم يكن بمقاييس أكبر.

وتـأـمـيـنـاتـ الطـيـرانـ يـمـكـنـ النـظـرـ إـلـيـهاـ عـلـىـ أـسـاسـ أـنـهـاـ مـخـفـظـةـ وـاحـدةـ عـلـىـ مـسـطـوـيـ الـعـالـمـ، إـذـ ثـمـةـ مـعـطـيـاتـ كـثـيرـةـ مـشـتـرـكـةـ، مـنـ حـيـثـ التـوـعـ والتـفـيـدـ وـشـروـطـ الـاستـخـدـامـ وـمـيـالـعـ التـأـمـينـ، وـالـأـهـمـ مـنـ ذـلـكـ أـنـ خـبـرةـ

السنوات الماضية كلها محددة وواضحة بدقة كبيرة سواء من حيث
الطائرات أو الشركات ، وعدد الحوادث وحجم الخسائر البشرية والمادية
وفي جميع الأحوال ... ولذلك فعندما يُناقش الأمر على أن الطيران محفظة
واحدة ، تخضع لنفس الاعتبارات الاكتتابية — مع مراعاة الشركة المالكة
إدراةً وسمعةً وخيرةً في مجال الصيانة أو التخطيم — فإن نقاشاً كهذا له
أرضية من العدالة والمنطق .

古文真賞

أما عندما يتعلّق الأمر بباقي فروع التأمينات العامة الأخرى، وعندما تصلب أسواق الإعادة موقفها نتيجة خسائر متى بها في هذه القارة تعكسها على قارة أخرى أو في تلك البلد لعموضتها من بلد أو بلدان أخرى، فإن العدالة والمتعلق بقضيان أن لا يفرض التضامن بالاكراء فليس العالم كله محفظة واحدة وليس أسواق التأمين دائمًا مترائلة، ولا أخطار الطبيعة متكررة جماعها في جميع الأقاليم .. فخطر العواصف الذي أتى بالقارنة الأوروبية في عام ١٩٩٠ يكاد يكون خطراً متكرراً وبطبيعة شبه منتظمة .. وخطر الزلازل في المكسيك والأعاصار في الولايات المتحدة من الأخطار التي يجب دائمًا توقعها وليس من العدالة أو المتعلق أن تعوض الخسائر التي ألحقتها تأمينات المسؤولية المدنية في الولايات المتحدة، بمكتتبين اللويدز أو شركات لندن أو غيرها، من أغطية أخرى بسيطة ومحددة لفرع الحوادث العامة.

وحتى في الحالات التي طُلبَ فيها تحديد أخطية زيادة حسارة لم تمس أبداً طوال عشرين عاماً، بل لم تمس الأخطية التي سبقتها أو الأكثر تعرضاً منها، فقد عُرض سعر مضاعف لقبول التغطية معنون بعنوان

. Take it or Leave it لا ولا مکذا فرمی

★ ★ ★

العقل يدرك ان اختلاف طرف العادلة لا يخلق توازنأً، وان حالة الخصم والحكم في جانب واحد لن تؤلذ عدلاً، ولن تؤكذ متطقاً.... انه بصورة ما منطق الشرع الم موضوع بسيف القوي ، والمنصاع إلى حجة التحكيم فقط ، ولأن شركات إعادة التأمين الوطنية أو الإقليمية المستمرة في مختلف البلدان لم تكن بديلاً كافياً أو موئراً، ولم يمكن التعاون الإقليمي بين الأسواق في المستوى الذي يضمن عدم الانصياع الشام لانتقراه هيئة منفردة أو سوق واحدة... ويسبب هذا العجز وفي إطاره مضط تجديدات هذا العام كمن يصف دواء واحداً لكل من يراه أكلان يشكو مرضأً أم يغليء صحة ونشاطاً.

* * *

ثُرْخَلِ الرَّوْلَهِ فِي نَاطَارِ إِعَادَةِ التَّأْمِينِ (الْمَدْفَاعُ وَالْأَسْكَالُ)

Dr. Mariane Gallis Quednall officer In charge of
Insurance Programme

U.N.C.T.A.D. Switzerland

٤ - الدُّعْمُ الْحُكُومِيُّ لِلْمُجَمَعَاتِ الْوَطَنِيَّةِ

يلعب معيid التأمين الذي تعود منكيته للقطاع العام دور «المنظم» في السوق . وبالتالي تحويله إلى الملكية الخاصة قد يدمر دوره القيادي هذا . ومن ملاحظة تجديدة اتحاد التأمين البرازيلي نجد أن مثل هذه الخطوة تؤدي إلى اعتقاد أكبر على مجمعات الشركات المحلية التي تأخذ على عاتقها عملية إعادة التأمين .

ولفترة طويلة من الزمن ، كانت المجتمعات الوطنية تعتبر من قبل الحكومات ومن قبل صناعة التأمين بأنها وسيلة لتعزيز قدرة الاحتفاظ المحلية من خلال توسيع القدرة الإكتتابية . ومن الواضح ، أن هذه المجتمعات توجد فقط في أسواق تنافسية يُعرف أفرادها مسبقاً . وحيث أن تدخل الدولة المباشر في مثل هذه الأسواق محدود بالأساس ، لذلك فإن دور الحكومات في تأسيس وإدارة هذه المجتمعات يقتصر عادة على التشجيع والدعم . وهناك حالات جأت فيها الدولة إلى فرض إنشاء المجتمعات ، عندما تشعر بأنها الوسيلة الوحيدة لخلق قدرة إكتتابية محلية .

وبينما يؤدي إنشاء المجتمعات الوطنية لزيادة القدرة الإكتتابية ، فإنها أيضاً تساعد على زيادة الاحتفاظ ، وهذا ينطبق ، على سبيل المثال ، على مجمع كيبا للسيارات الذي

* الجزء الثاني والأخير من المقال المنشور تحت نفس العنوان في العدد ٣٢ الرابع الثالث ١٩٩١ .

أنشئ بقرار حكومي . يماثله في ذلك شركات التأمين الباكستانية التي تطالب الحكومة بإنشاء مجمع لتأمين المخاصل كونها منفردة لا تجرو على الدخول في مثل هذا النوع من التأمين .

إن إنشاء الجمعيات تبدو ضرورية ومناسبة لتغطية الأخطار ذات الطبيعة الإستثنائية المعتمدة على المصادفة والتي لا تستطيع شركة بمفردها تحمل أعباء تأمين مثل هذه الأخطار ، أو للأخطار الكبيرة الحجم التي تحتاج لإمكانيات كبيرة غير متوفرة في شركة واحدة . والجمعيات التي يسمح قانون إنشائها بعدد كبير من الأعضاء بالعمل معاً، يتيح الفرصة أيضاً لفتح غطاء للأخطار التي ليست من حيث العدد كبيرة للحد الذي يعتبر ذو فائدة مؤمن واحد بمفرده . إضافة إلى ذلك ، تكون الجمعيات مفيدة لتغطية الأخطار التي تتطلب تسهيلات خاصة خدمة خاصة قد تجد الشركات أن لا جدوى اقتصادية من تقديمها . وحيث أن مثل هذه الشركات تستفيد من تضافر حرباتها وأعمالها من خلال الجمعيات ، فإن الأخطار ذات الطبيعة الجماعية خاصة من حيث فرص التعرض والتکاليف ، يمكن الاحتفاظ بها داخل البند نفسه ، على الأقل مبدئياً لحين الحصول على الخبرات الضرورية للتعامل مع هذه الأخطار . وإضافة لما سبق ، يمكن الاستفادة من إنشاء الجمعيات للأخطار ذات الطبيعة الكارثية .

لقد استطاعت الجمعيات زيادة درجة الأمان التي تحتاجها شركات التأمين المشاركة بها عن طريق تطوير حماية هذه الجمعيات والاستفادة إلى أقصى حد ممكن من الخبرات المتاحة والتقييمات الفنية المنطقية . ويدون هذه الجمعيات فإن شركات التأمين ستلجأ للحصول على هذا الأمان من خلال إعادة التأمين . وتبدو هذه الجمعيات أيضاً مفيدة في البلدان النامية التي تواجه نقصاً في أعمال إعادة التأمين الدولية . وهذا النقص يعود إلى شكوك المؤمين من عدم توفر إعادة تأمين بأسعار تناسب مع الأقساط الأصلية أو مع فرص التعرض الحقيقة . لذلك ، تسيطر عادة رغبة بتوفير تكاليف إعادة التأمين المرتفعة ويستعاض عنها بتأسيس مجمعات تستطيع استيعاب الأخطار والإستعاضة عن إعادة التأمين الدولية .

وإلى جانب المنافع التي تقدمها الجمعيات في مجال تعزيز القدرة الإستيعابية

Capacity وقليل التكاليف Costs في أعمال إعادة التأمين الخارجية ، ساعدت بنفس الوقت في إدخال نظم ومبادئ جديدة لأسواق التأمين الحديثة التكوين وذلك من خلال تشجيع الأعضاء للتعاون لوضع أسس العلاقات المتباينة وشروط وأسعار الأعمال المكتسب عليها. إضافة إلى إيجاد الحوافر لجمع الإحصائيات والمعلومات الأخرى عن حجم ونوعية العمل الواقع في إطار المجتمع وتعزيز إجراءات إدارة الخطر. كما إنها تساعد الشركات قليلة الخبرة في تطوير بحربها خاصة في حقل الإكتتاب وتسديد التعييضات ، خاصة في الفروع الجديدة والمعقدة . ومن خلال إدخال مقاييس جديدة وتشجيع التقاض ، استطاعت الجمعيات خلق أجواء من الثقة وعمقت عملية الاحتراف في السوق .

ولكن وبالرغم من جميع الفوائد ، لم تستطع الجمعيات الوطنية تحقيق المعجزة في أسواق التأمين الصغيرة وغير الموزنة . حيث إنها تعتمد كثيراً على الأعمال ذات الطبيعة المشابهة والتي عادة غير متوفرة في البلدان النامية الصغيرة . لأنه لو كان الهدف من إيجاد الجمعيات هو فقط زيادة القدرات الإكتسائية في مناطق غير مرسمة لكان عمل هذه الجمعيات وبالتالي يقتصر على توزيع الخسائر ، ولنا في جمعية كيبا المذكور سابقاً خير مثال على ذلك . ولكن على وجه الخصوص ، ينتفع عن هذه الجمعيات تراكم للأخطار قد تصبح خطرة في الأماكن المعرضة للكوارث . وكما جاء في دراسات قام بها مؤتمر UNCTAD حول الجمعيات بأن إمكانية تعرض السوق الوطني بمجلسه للمكارثة هو في الحقيقة أمر وارد في حال وجود الجمعيات الوطنية . وهنا يبرز الدور الأساسي لقطاع الحساب المشترك Common Account في اتفاقيات إعادة التأمين الذي يحمي الجميع من الأخطار الكبيرة والكوارث المحتملة . وهذا الإعتماد الكبير على إعادة التأمين الخارجية قد يحمل الشركات الصغيرة المساهمة عيناً ثقيراً قد يضطرهم إلى عدم المشاركة في الجمع .

وهناك عوامل نفسية لها دورها الهام في نجاح الجمعيات الوطنية . لأنها تتطلب وجود أخلاقي يردع بعض الشركات من استخدام الجمع للتخلص من الأعمال غير المرغبة . وهذا الأمر يتطلب وقتاً من أجل بنورته في أسواق التأمين

الصغيرة، وحقيقة، إن الأعضاء المشاركين يمكن أن يكونوا جمِيعاً منافسين أقوياء في سوق صغيرة، متوضعة بمعظمها في عاصمة البلد، وهذا أيضاً من العوامل المثيرة للقلق والمؤثرة سلباً على المجتمعات.

٥ - المجتمعات الإقليمية

إن التقيد الجغرافي للمجتمعات الوطنية دفع بالحكومات وأسواق التأمين على اختلافها إلى توسيع تصلعاتها إلى خارج الحدود الإقليمية وقد اعتبرت المجتمعات الإقليمية كطريقة مثل للتخلص من كثير من حالات انهيار المجتمعات الوطنية وتنفس الوقت فهي وسيلة للإستفادة إلى أقصى مدى من الفوائد التي توفرها المجتمعات. إن هذا النوع الجديـد من المجتمعات يساهم في التغلب على الصعوبات الناجمة عن صغر إمكانـيات الأسواق الوطنية وأيضاً يحد من تركـز شركـات التأمين في عواصم الـبلدان، والـكل يـسعـي إلى المـنافـسة على نفس العـدـد المـحدود من الأـخـطـار لـذـكـرـ فـالـمـجـمـعـاتـ الإـقـلـيمـيـةـ هيـ وـسـيـلـةـ نـاجـحـةـ لـتـوزـعـ الـأـعـمـالـ عـلـىـ جـمـيعـ أـعـصـانـهـاـ وـبـالـتـابـيـ تـطـوـيرـ بنـاءـ حـفـظـةـ الـأـعـمـالـ وـكـذـكـ مـعـدـلـ الأمـانـ بـطـرـيـقـةـ أـكـثـرـ إـقـاعـاـ.

إضافة لما سبق، فإن هذه المجتمعات وبطريقة سهلة تستطيع المساهمة في تحـجـبـ معـضـلةـ التـراـكمـ فـيـ الأـخـطـارـ الكـارـاثـيـةـ.ـ وـحيـثـ أـعـمـالـ إـعادـةـ التـأـمـينـ الصـادـرـةـ مـنـ الدـوـلـ النـامـيـةـ هـيـ إـلـىـ حدـ ماـ تـحـقـقـ أـخـيـةـ مـعـقـولـةـ فـإـنـ هـذـاـ سـيـشـكـلـ عـبـداـ عـلـىـ الـمـجـمـعـاتـ الإـقـلـيمـيـةـ بـعـثـهـ اـعـتـارـ التـضـامـنـ الإـقـلـيمـيـ وـالـأـمـلـ فـيـ الـاعـتـادـ عـلـىـ هـيـسـيـلـةـ لـتـقـوـيـةـ سـيـاسـاتـ الـاعـتـادـ عـلـىـ الذـاتـ فـيـ الدـوـلـ النـامـيـةـ.

أما فيما يـخصـ صـنـاعـةـ التـأـمـينـ فـيـ مـخـلـفـ الـبـلـدانـ،ـ فـإـنـ الـمنـافـعـ الـعـمـلـيـةـ لـلـمـجـمـعـاتـ هـيـ بـالـطـبعـ هـامـةـ وـنـاتـجـهـاـ الإـيجـابـيـةـ مـلـمـوسـةـ وـأـيـضاـ هـيـ بـالـتـأـكـيدـ مـقـنـعةـ.ـ لـأـنـ التـوـسـعـ فـيـ الـقـدـرـ الإـكـتـاسـيـةـ يـعـكـسـ مـباـشـرـةـ عـلـىـ خـطـطـ إـعادـةـ التـأـمـينـ وـعـلـىـ نـفـقـاتـ شـرـكـاتـ التـأـمـينـ المـشارـكةـ فـيـ الـمـجـمـعـاتـ.ـ هـذـهـ شـرـكـاتـ سـيـصـبـحـ بـإـمـكـانـهاـ الـاحـفـاظـ بـأـعـمـالـ أـكـثـرـ لـحـسـابـهـاـ الـخـاصـ،ـ وـبـالـتـابـيـ يـقـلـ تـرـيفـ القـطـعـيـ الأـجـنـيـ عـلـىـ الـمـسـتـوـيـ الـوـصـيـ

وـالـإـقـنـيـ.ـ إـنـ تـأـسـيـسـ الـمـجـمـعـاتـ الإـقـلـيمـيـةـ يـسـاعـدـ أـيـضاـ فـيـ تـطـوـيرـ شـروـطـ إـعادـةـ التـأـمـينـ فـيـ الـشـرـكـاتـ الـوـطـنـيـةـ وـعـرـزـ التـعاـونـ فـيـماـ بـيـنـ شـرـكـاتـ التـأـمـينـ وـشـرـكـاتـ إـعادـةـ التـأـمـينـ فـيـ

مجالات عديدة من ضمنها عمليات منع الخطر . وكما في المجتمعات الوطنية ، تسهل المجتمعات الإقليمية وسائل جمع وتحليل وتوزيع المعلومات والبيانات الإحصائية المتعلقة بالأعمال التي تقوم بالإكتتاب عليها .

وحتى تقل مجتمعات إعادة التأمين الإقليمية ناجحة ، فإنه يتضح دوماً بأن تقتصر على منطقة محددة فيها أسواق تتمتع بشرط متجانسة . إضافة إلى أن أعمال هذه المجتمعات ستكون أفضل وألّم إذا كانت تمارس نشاطها في بلدان مرتبطة مع بعضها البعض بروابط اقتصادية أخرى غير التأمين . ولكن يجدر القول بأن معظم المجتمعات هي إما إقليمية أو شبه إقليمية ، ويشهد عن هذه القاعدة قليل منها . ومثال ذلك تجمع الدول الأفرو آسيوية FAIR ، الذي يكتسب صفة دولية .

أما فيما يتعلق بالنتائج المتوقع الحصول عليها من إنشاء المجتمعات الإقليمية فيمكن تقييمها بطرقتين : الأولى تعتمد على الكيفية التي يقوم بها الجمع بآداء العمل الموكّل إليه وهل هذا العمل قابل للاستمرار ؟ هل يتحقق أرباحية ؟ هل يدار بشكل جيد ؟ ... إلخ . ومن الواضح أن هذه الأمور شيء لا بد منه للوصول إلى مراحل أخرى لتقدير العمل ، لأن الجمع الذي يحتاج بين الحين والأخر إلى دعم مالي سوف لن يكون قادرًا على إنجاز الدور المأمول منه . وأسئلـة من هذه النظرة هناك سؤال هام يطرح نفسه : هل يساهم الجمع الإقليمي في الاقتصاد الوطني ككل من خلال اتخاذ من تزويـد القطاع الأجنبي إلى خارج الإقليم وكذلك في تدعيم وتنمية أسواق التأمين الإقليمية ؟

أما فيما يتعلق بالعمل فإن المجتمعات الإقليمية أثبتت فعالية جيدة . حيث استطاعت وبعد التغلب على بعض الصعوبات أثناء التأسيس ، زيادة حجم أعمالها وحسنت من نتائجها وبالتالي صورت أرباحها . وأكثر من ذلك ، فقد ساعدت في خلق روابط جيدة بين المؤمنين في البلدان التي تمارس نشاطها فيها وبالتالي أوجدت شيئاً من الاحتراف في هذه الأسواق .

أما هل استطاعت المجتمعات الإقليمية أن تثبت جدارتها في زيادة الاحتفاظ المحلي للأعمال التأمين في بعض البلدان والأقاليم ؟ فهذا سؤال تصعب الإجابة عليه

بالإيجاب . لكنه بالتأكيد ، استطاعت المجتمعات أن تلعب دوراً إيجابياً في تحفيز نزوف نفقات إعادة التأمين إلى الخارج . أما مساهمتهم في زيادة الاحتفاظ المحلي وتقليل نزوف القطع الأجنبي للحصول على إعادة التأمين ، فقد كانت محلية للأعمال .

ومن الصعب إعطاء بيانات لتوضيح ما سبق ، إلا أن السيد جوزيف آسيفا السكرتير التنفيذي لمنظمة التأمين الأفريقية استطاع تقديم بعض البيانات المتعلقة بالموضوع . من خلال دراسة قدّمها حول التعاون الأفريقي في قطاع التأمين ، أوضح السيد آسيفا أنه في أفريقيا لم تصل عمليات تبادل أعمال إعادة التأمين من خلال المجتمعات نسبة واحد في المائة من أقساط إعادة التأمين المستندة إلى الخارج . وقد قارن السيد آسيفا هذه النتيجة مع الأرجمنة الجيدة المحققة عبر المجتمعات الإفريقية الإقليمية ، حيث تشير هذه النتائج ومعدل الحسارة حسد المعiedين الدوليين . وبشكل نظري تمتلك هذه المجتمعات القدرة الكبيرة على التوسيع ، معتمدة بذلك على حقيقة أن أعمال إعادة التأمين الإفريقية يحملها راجحة جداً . ويدو أن هناك رغبة لدى العديد من الأعضاء لاستثمار هذه الميزة . بينما الحاجة للتعاون الإقليمي من خلال المجتمعات تكتسب الأفضلية في مجالات التعاون التأميني الدولي ، إنما التطبيق يلقى بعض الصعوبات والبطء . وأسباب ذلك تلخصها بما يلي :

— فقدان الثقة بين أعضاء الجمع بعضهم بعض مالياً وفنياً وإدارياً مما يثير التردد في تبادل الأعمال .

— صعوبة أنظمة التحويل والتأخير في إرسال الأرصدة في العديد من البلدان النامية . وحتى الشركات نفسها تعطي الأفضلية للتحويلات للمعiedين الدوليين عوضاً عن الشركاء الإقليميين .

— فشل كثير من إدارات المجتمعات في لعب دور المذكر في عمليات جمع المعلومات والبيانات وإنشاء بنك للبيانات ونقلها إلى الشركات الأعضاء .

— عدم مقدرة الجمع ليقدم المساعدات الفنية في مجال التسعير وتسييد التعويضات كما تفعل شركات إعادة التأمين المتخصصة .

— المحافظة على الروابط القائمة بين شركات التأمين في البلدان النامية والتي تميز بنجاح مقدرتهم على القيام بزيارات المنتظمة إلى الشركات المستندة لهم .

- الاعتداد الكلي لمعديين البلدان النامية على الخدمات التي يقدمها الوسطاء والتي تعتمد على مصادر من البلدان المتقدمة. هؤلاء الوسطاء يرغبون في إسناط أعمال إعادة التأمين إلى شركات في البلدان المتقدمة تربطهم بها علاقات عمل.
- تقلب وعدم استقرار الأوضاع السياسية والاقتصادية في بعض البلدان النامية ، تبدو غير واضحة بالنسبة للمؤمنين في بعض أسواق التأمين التي لا تزال تعتبر مراكز رئيسية للتدريب المتقدم. ونتيجة لذلك يعتمد المؤمنون ذوو الخبرة على إقامة اتصالات وجمع معلومات عن بعض الأسواق الخارجية تحكم من إقامة علاقات عمل معها.
- صعوبات الاتصالات بين البلدان النامية يمكن أن تحل من خلال الهاتف أو الفاكس أو الطائرة.

أما UNCTAD فقد لخصت الأسباب التي دعت معدي التأمين في البلدان النامية لعدم الرغبة في الاستفادة من الميزات التي توفرها المجتمعات الإقليمية. فقد أكد المؤتمر في دراسته المقدمة عام ١٩٨٠ عن المجتمعات على ما يلي :

- إن أنواع الأخطار التي يقبلها العديد من المجتمعات الإقليمية لا تتطابق مع الإمكانيات الحقيقة لمساهمات الأعضاء في الجمع.
- إن حدود الإكتتاب للمجتمعات منخفضة جداً إذا ما قورنت بالمسائر المتوقعة التي قد تترجم عن أي خطر مسند.
- إن سياسة الانتقاء التي تمارسها المجتمعات فيما يتعلق بنوع الأخطار المقبولة وأنواع الأخطار الممنوعة ، يمكن أن تخفي الأعضاء بإسناد الأعمال بطريقة Bouquets.
- عدم قبول المجتمعات للأعمال الاختيارية يحول الأعضاء من القدرة على استخدام المجتمعات حيث الحاجة الماسة لها. (بعض المجتمعات الآن تقبل الأعمال الاختيارية).
- تشتيت الحصص إلى عدد كبير من المجتمعات والمعديين مما يعيق وضع خطط عقلانية ويزيد في النفقات الإدارية.

— عزوف العديد من الشركات الأعضاء في الإنضمام إلى عمليات إعادة توزيع الأعمال الأجنبية، حيث المعلومات المتوفرة لدى هذه الشركات عن هذه الأعمال قليلة جداً.

— في حال عدم قدرة بعض الأعضاء على الإيفاء بالتزاماتهم، فإن المسؤولية المشتركة لجميع الأعضاء تسبب لهم القلق خاصة عند حدوث خسائر جسيمة، وإن لم يلجم الجميع إلى شراء غطاء وقف الخسارة Stop Loss المكلف من أجل الحساب المشترك.

إن اجتماع هذه الصعوبات يخلق حلقة مفرغة. وقد تجسد ذلك في الدراسة المقدمة من UNCTAD عام 1980 حول الجمعيات حيث جاء فيها: «إن انعدام الثقة قادت الأعضاء إلى التخلّي عن الجمعيات أو إعطائها إهتماماً محدوداً ومن ثم إسناد أعمال قليلة جداً لها. من جهة أخرى، أدى هذا السلوك إلى حرمان الجمعيات من فرصة إقامة وتلبية حاجات الأعضاء وذلك فيما يتعلق بتوزيع الأخطار».

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا: هل لم يكن الوقت بعد للحكومات والصناعة لإعادة النظر بوجود الجمعيات الإقليمية؟ من الموضع أن تخسر تلك الجمعيات، التي لم تستطع تحقيق الآمال المعقودة عليها، كل تشجيع ودعم، وقد يؤدي ذلك إلى زوالها نهائياً. أما تلك التي حققت بعض الحاج فما مانها فرصة للإستفادة من التسهيلات الدولية، إذ قد تستفيد من تعامل بعض الجمعيات الأوروبية المتخصصة. وهذا يتحقق ليس فقط التوسيع في توزيع الخطير، بل يساعد الجمعيات لتبادل الخبرات المتوفرة في أسواقها. إضافة إلى أن أعضاء الجمع في البلد المتتطور يجدون من المفيد لهم العمل مع الجمع الذي تظهر نتائجه أرباحية جيدة، وبالتالي تستفيد البلدان النامية من الإحصائيات والخبرات المتوفرة لدى الجانب الآخر.

٦ — شركات إعادة التأمين الإقليمية

Regional Reinsurance Companies

يمكن اعتبار الجمعيات بعثابة الخطوة الأولى لتأسيس كيانات إقليمية لإعادة

التأمين ، كـ هو الحال بالنسبة لشركة Asian Re . وبالتالي تسعى هذه الجماعات للعمل جنباً إلى جنب مع شركات إعادة المتخصصة بعد إنشائهما .

لقد اعتقدت الحكومات أن تأسيس إعادة تأمين متخصصة ليست ضرورية في بداية مراحل التنمية . لكن الدعوة لإنشاء شركات إعادة التأمين الوطنية والجماعات الوطنية والإقليمية تشمل أيضاً إنشاء شركات إعادة تأمين إقليمية والهدف الرئيسي هو أيضاً زيادة القدرة الإستيعابية وإمكانية الاحتفاظ في الإقليم ، ومن ثم إعادة توزيع الفائض الذي يزيد عن إمكانية الاستيعاب المتوفرة لدى شركات إعادة ضمن الإقليم . وقد أعتبر أن الإقليم يوفر حجماً معقولاً من الأعمال وبالتالي يمكن تحقيق رقمًا لأداس به من الأقساط وبالتالي تقديم ماً ممكن من التفقات الإدارية . هذه الحقيقة لاقت قبولاً واستحساناً من بعض الدول الإفريقية الصغيرة ، والتي تأمل بأن المشاريع الخاسرة اقتصادياً على مستوى البلد الواحد قد تصبح عملية وراحة إذا ما أديرت على مستوى الإقليم . أضف إلى ذلك ، أنه بعد الحصول على الخبرات والمهارات الفنية ، يمكن لمؤسسات إعادة هذه أن تمارس أعمال إعادة على المستوى الدولي ، معوضة بذلك تزيف أعمال إعادة التأمين خارج منطقتها . كذلك تستطيع هذه المؤسسات إيجاد فرص استثمارية ضمن الإقليم وهذا يعطي إمكانيات أفضل جمع المعلومات والبيانات الإحصائية وخلق مجالات تدريب متخصصة لعناصر الشركات الوطنية .

وبناءً على ما سبق ، شهدت أوائل السبعينيات تأسيس شركتي إعادة هما الشركة الآسيوية للإعادة والشركة الإفريقية للإعادة .

لقد كان الهدف من تأسيس هاتين الشركتين هو استمرار أعمالها دون اللجوء إلى الإعانات المالية الحكومية . وكان هما أن تلتقي حصصاً من الشركات في الدول الأعضاء ثم تقوم بتوزيع الفائض عن قدرتها الإستيعابية إلى الأعضاء أنفسهم . وبالتالي لم يكن يتوقع هاتين المؤسستين أن تقم كل منهما كياناً مالياً قائماً بذاته ، لكنها اعتمدت على تنمية مواردها من خلال الدعم المقدم من قبل الأعضاء المتعاونين .

وكانت الآمان معقودة على شركة Asian Re أن تستحوذ على الجزء الأعظم من الفائض في آسيا كذلك مساعدة هذه المتعلقة التي كانت تحاول تكوين محفظة إعادة

تأمين ، على أن تلعب دوراً هاماً وتصبح مركزاً من مراكز إعادة التأمين الرئيسية في العالم . وقد بدا متعلقياً أن هذه الشركة ستتصبح من الأطراف التي تلعب دوراً هاماً في الأسواق الدولية . وعضويتها كانت مخصوصة على حكومات دول جنوب شرق آسيا ESCAP . وكانت حصة كل دولة من رأس المال هو (٥٠٠٠) دولار أمريكي ويذلك يكون رأس المال الشركة ، التي بلغ عدد أعضائها ٣٩ بلداً ، ١٩٥ مليون دولار . وخلافاً للتوقعات والتجهات فقد بلغ عدد الأعضاء المشاركين عند التأسيس فقط تسعة بلدان برأسمال ٥٤ مليون دولار ، وبالتالي كان رأس المال أقل بكثير مما رسم له .

ولكون الشركة قد تأسست بموافقة تسعة حكومات ، فإن أي تغيير أو تطوير في إنشائها يعتبر من الأمور الصعبة . لأن ذلك يتطلب موافقة جميع الحكومات أو العودة إلى برماناتها . واتفاقية التأسيس بعد ذاتها لا تتمتع بمرنة كافية . وعلى سبيل المثال هناك شرط يقول بأن أي عضو لا يستجيب إما بالموافقة أو الرفض في فترة زمنية محددة تسقط عنه صفة العضوية .

أما من وجهة نظر تجارية بحثة ، فقد حققت الشركة تقدماً منحوطاً ، حيث استطاعت زيادة دخلها من الأقساط ومن الاحتياطيات الحرة وأيضاً تمكنت من إيجاد نوع من الاستقرار المالي واستحوذت على خبرات فنية جيدة كما قدمت مساعدات قيمة للمنطقة عن طريق تنظيم دورات تدريبية متخصصة لعناصر من الدول الأعضاء . وكان الاحتفاظ بها معقولاً حيث وصل إلى ٤٧٪؎ عام ١٩٨٩ . وبنفس العام كان الاحتفاظ شركة Thai Re ٤١٪؎ وفي Singapore Re ٥٥٪؎ وفي Korean Re ٣٪؎ وفي

إن الفشل في إيجاد معبد تأمين إقليمي قوي مالياً يعود إلى الاحتفاظ بالأعمال الأقل ربحاً ضمن الإقليم ، بينما على المعبد هذا أن يدفع غالباً لإعادة التأمين التي يشتريها

من الدول المتقدمة. وهناك شعور متزايد بين الشركات في المنطقة بأنهم وبشكل غير مباشر يقدمون المساعدات المالية لتفصية المخسائر في البلدان المتقدمة، كما أن عليهم تحمل معدلات الأقساط التي وضعت لمواجهة المخسائر الكبيرة في هذه الأسواق.

وحيث أن النجاح الخدود الذي حققته الشركة يعود في المخاض إلى أسباب خارجية، فقد أجريت أبحاث ودراسات لتخلص من الاحتقانات الخاصة. وفي ظل الظروف الراهنة، تبدو الحاجة ملححة إلى حلول صارمة إذا لم يكن بالإمكان إقناع بعض الحكومات بالمشاركة في الدعم المالي. إلا أنه من المفترض أن تستطيع شركة تحمل أعباءً جيدة من بلدان في إقليمها أن تكون رأسمال كاف لمواجهة المتطلبات المالية الملحة في الأسواق الدولية.

أما فيما يتعلق بالشركة الإفريقية للإعادة Africa Re فقد كان الدعم لها قوياً. حيث اجتمعت آراء متخمسة من ٣٢ بلداً على إنشائها. وكان ذلك تعبيراً حياً عن رغبة سياسية بالإعتماد على الذات في مجال التأمين. ونظرياً كانت مجالات النشاط للشركة هذه أوسع وتوزيع الأخطار أفضل مما كانت عليه شركة Asian Re.

وعاً أن تطور الإمكانيات في الدول الإفريقية لا يوازي تلك في آسيا، فقد كانت أسواق التأمين للدول الأعضاء صغيرة جداً وحافظت الشركات المساهمة غير متوازنة. هذه العوامل من المحتمل أن تكون قد أسهمت في تخفيض المزايا التي تمتت بها شركة Africa Re بالرغم من الدعم الكبير الذي تلقته.

أما تخصص العمل، فمن الأمور الضارة بالشركة كانت عدم شمول الخصوص الإيزامية على الأعمال الإختيارية. وعلى ذلك أجريت الشركات التي اعتمدت على الاتفاقيات ذات الخدود المخفضة، على البحث عن إعادة تأمين اختيارية والتي تستند بشكل رئيسي لشركات دولية.

وعموماً، عانت الشركة الإفريقية للإعادة من المصاعب الكثيرة التي أصابت شركات التأمين الإفريقية. من هذه المصاعب كان الانخفاض الكبير في قيمة العملات الإفريقية وعدم مقدرة الشركة الحصول على مساعدة فنية قيمة من معهد ذوي خبرات طويلة في هذا المجال. وكما أوضح أحد المعهدين الأفارقة حين قال: «استمرت العديد

من الشركات الإفريقية المسندة في تفضيل إقامة علاقات عمل مع المؤمنين الدوليين . ولم يكن يعلم شركاؤهم الأفارقة بمواصفات الأخطار التي كانوا يغطوها ، أو بمعنى آخر ، كانوا آخر من يعلم . نضيف إلى ذلك بأن إفريقيا لا تزال تعاني من صعوبات جمة في مجالات الاتصالات . وبالتالي كانت تتأخر إحصائيات إعادة التأمين في الوصول إلى الشركاء الأفارقة . أما فيما يتعلق بالتسديدات فنادرًا ما كانت تدفع في وقتها المحدد . السيد أسيفا Aseffa عرف على نفس الوزير عندما قال : «لأندو الشركات الإفريقية مهمتها كثيراً بتبادل الأعمال مع بعضها البعض . وعندما يفعلون ذلك ، فإن المعدين الأفارقة هم آخر من يقضى ، وبالتالي أصبح معظمهم غير راغب بغير أعمال إفريقية وذلك بغية عدم زيادة وتضخيم حساباتهم الجميلة » . ويسأله السيد أسيفا قائلاً : «الألا يمكن أن نعامل ببعضنا البعض كما نعامل المعدين الأجانب ونسدد لبعضنا بنفس الطريقة التي نسددها للأخرين ؟ ! » .

لكن ، وبالرغم من الصعوبات الكبيرة والأزمات التي واجهتها القارة ، قد بلغت الأقساط المكتتب عليها من قبل الإفريقية للإعادة عام ١٩٨٩ حوالي ٢٣٥ مليون دولار أمريكي ، وتم الاحتفاظ بعبلغ ٢٩١ مليون دولار . وما لا شك فيه أنه لولا وجود هذه الشركة فإن معظم هذه الأقساط سيفجد طريقه إلى الأسواق الخارجية . ولا يعني أن يغيب عن الأذهان بأن الإفريقية للإعادة كان لها دور هام في البحث عن حلول للمصاعب التي تواجه أسواق التأمين الإفريقية كذلك ساهمت في إيجاد تعاون قوي فيما بين المعدين الأفارقة . وقد ثنا الشعور بالملائحة المشتركة وتحقق الجميع من ضرورة وأهمية الاعتماد على الذات وفائدة ذلك على الجميع .

ومن الجدير ذكره في هذا السياق ، عدم وجود شركة إعادة متخصصة لعموم قارة أمريكا اللاتينية . من أسباب ذلك أن الدول الكبيرة والمتقدمة في أمريكا اللاتينية أمثال البرازيل - الأرجنتين - تشيلي - كولومبيا - المكسيك - بيرو - وفنزويلا يامكان كل منها الاحتفاظ كل عام بالقسم الأعظم من الأقساط المكتتب عنها في أسواقها ، وبالتالي فهي ليست بحاجة إلى معيد تأمين على مستوى القارة . أما البلدان الصغيرة فهي مقتنة بعدم إمكانية إقامة مثل هذه الشركات .

بعد مضي ٢٥ عاماً على الجهد المبذولة من قبل الحكومة والصناعة لدعم وتنمية أسواق التأمين في البلدان النامية وزيادة الاحتفاظ، لم تستطع النتائج الإرقاء إلى السوية المطلوبة، ولكن لا يمكن للمرء أن يقول بأن صناعة التأمين وحكوماتها لم تكن قصيرة النظر ومحدودة الخيال وناقصة الشجاعة لأنها لم تدخل وسعاً في دعم هذه الصناعة. والأسواق التي شهدت تدخلات قوية من الحكومة، لم تقدم شيئاً أفضل من تلك الأسواق الخرة. ولذلك كانت الحلول المقنعة تحدى كل الأفعال العلاجية سواء حكومية كانت أم خاصة.

إن المشكلة عميقة الجذور وكبيرة بالرغم من تدخل العديد من الخبراء كلها سواء من النواحي الفنية أو غيرها وإنسب يعود بمجمله إلى البيئ الاجتماعية والاقتصادية في البلدان النامية هذا من جهة وإلى التأمين في العالم الثالث من الجهة الأخرى. وأساساً فهي ليست مفصلة فنية فقط حتى يمكن حلها عن طريق الخبرات والبحث والرغبة الحسنة.

إن قطاع التأمين لم يقدم سوى جهود ضئيلة لتحليل ودراسة المشكلات التي تعود جذورها إلى الأسواق المحلية غير الموزونة. وكما ورد في بداية البحث، هذه المشكلة كان سببها الرئيسي هو الاندماج الكبير بين التأمين والقطاع الحديث للأقتصاد. وتعارف العديد من الدول النامية هذه الأيام بمساعدة بعض الخبراء من الدول المتقدمة أن تعيد الحياة إلى القطاعات التقليدية للأقتصاد التي تشمل منتجات محلية وصناعات تناسب حاجيات أصحاب الدخل المحدود والإنتاج الزراعي.

وكان على التأمين أن يتضمن إلى هذه الجهد وياكمها منذ بدايتها. إن تطوير أغطية تأمينية ملائمة ستؤدي حتماً إلى توسيع أسواق التأمين ونكون قاعدة أوسع للأحتكار التي لا تحتاج إلى عملة أجنبية لتسديد التعويضات والتي تتصف بقلة التعقيد. وهذا بدوره يعطي توازناً أفضل لحافظ التأمين. إن تطوير هذه الإمكانيات من الأمور الصعبة لكنه ليس مستحيلاً. إنها عملية طويلة لكنها تستحق بذلك كل جهد

ممكن، لأنه يجب أن لا ينسى أحد أنه حتى في البلدان التي فيها شركات تأمينية عملاقة يبقى الأساس الأهم في نشاطاتها هو إعادة تأمين الأخطار المحلية.

وبينا قدمت الحكومات دعماً قوياً لقطاع التأمين، إلا أن هذا الدعم لم يتزامن بما يلزم من تطوير للأعمال الإدارية المتعلقة به. وهو في المقام الثاني خصاً صناعة التأمين نفسها التي لم تستطع أن تحمل المسؤولية في مواجهة المصاعب الكبيرة من أمثل الحصول على موافقة الجهات المختصة في أوقات مناسبة لإجراء تبادل خارجي. ويمكن القول بأنه على الحكومات أن تفهم أنه للمحافظة على الموجودات الوطنية يجب الاعتماد على مرؤنة أكبر للتعامل في حقل التأمين. وفي الحقيقة، بعض الحكومات، وليس بالضرورة الغنية منها، يبدو أنها فهمت هذه الأمور جيداً.

ويجب أن تكون قد تعلمنا شيئاً ما من الفشل الذي لازم جهود التنمية عقوداً ثلاثة من الزمن، وأن الدعم الحكومي ليس له القدرة الخارقة التي تستطيع وضع كل الأشياء في مسارها الصحيح. لكن الاعتماد الكبير على هذا الدعم كان السبب الرئيسي في فشل بعض أسواق التأمين في دول العالم الثالث.

يجب أن تبقى في ذاكرتنا حقيقة مفادها أن التأمين هو خادم للعمل وليس سيداً له. والاقتصاديات التي لم تستطع خلق درجة من الاعتماد على الذات ستجد من الصعب خلق تأمين يعتمد على نفسه أيضاً. وفي القارات حيث مبدأ التعاون الإقليمي يستند إلى مؤتمرات سياسية وتنموية عالية المستوى سوف لن تساهم في إيجاد صناعة تأمينية إقليمية قوية. والتأمين يمكن اعتباره خطوة إلى الأمام في مجال التنمية وليس أكثر. وحتى يكون ذلك، يجب أن تساهم في تقديم خدماته المرجوة منه للأمم والأقاليم. وأن يزدهر بالاعتماد على ذاته أولاً وأخراً.

ترجمة يوسف جناد
إدارة البحري والطيران
شركة الائتمان العربي لإعادة التأمين

الاتفاقيات زيادة الخسارة على أساس المخطر الواحد

إعداد محمد غبور
إدارة الحريق والاحتياط المختلفة

مقدمة

تعتبر اتفاقية زيادة الخسارة على أساس المخطر الواحد أحد أشكال إعادة التأمين التي أصبحت تستخدم على نطاق واسع خلال السنوات الأخيرة كبدائل لبرامج الاتفاقيات النسبية التقليدية وذلك للحد من حجم الخسارة التي يمكن أن تعانها الشركة المسندة جراء أي خطر. بالرغم من أن الاتفاقيات النسبية تغطي ويشكل دافع للشركة المسندة أكثر الوسائل مرونة لتحديد الاحتفاظ على أساس المخطر الواحد إلا أن أسعار التأمين الأصلية والمنخفضة حالياً بالسوق العالمي أدت بالاتفاقيات النسبية ويشكل حتمي إلى إظهار نتائج رديعة وبالتالي إلى انكماس السعة المتاحة للأكتتاب في مثل هذه العقود من اتفاقيات إعادة التأمين مما أدى إلى زيادة اتجاه شركات التأمين المسندة نحو ترتيب برامج اتفاقيات إعادة تأمين زيادة الخسارة على أساس المخطر الواحد.

أولاً — مزايا إعادة التأمين على أساس زيادة المخطر Why Risk excess Purchased

هناك فائدتان أساسيتان للتغطية على أساس زيادة المخطر وهي :

- ـ تخفيف تكاليف إعادة التأمين الصادرة. ففي الإعادة بواسطة الاتفاقيات النسبية تقوم الشركة المسندة بتبني الاحتفاظ على المخطر وتستند الباقى من إجمالي مبلغ تأمين المخطر إلى معيدى الاتفاقيات النسبية الذين يلورهم يقومون باستلام الأقساط ودفع التعويضات بشكل مناسب مع مبالغ التأمين المأخوذة على

عائقهم إلى إجمالي مبلغ التأمين . وفي إعادة التأمين على أساس زيادة الخسارة عن الخطير الواحد فإن الشركة المسندة تدفع أقساط محددة يقررها معيد التأمين لتعطية الخسارة التي تتجاوز مبلغ التحمل المتفق عليه من قبلهما وذلك فقط حتى الحدود المثبتة بالعقد . فالسعر على أساس زيادة الخطير هو عبارة عن سعر مخفض أي يعني آخر غير نسيبي بالنسبة لإجمالي مبلغ التأمين بالخطير المسند .

ب— يسر وسهولة الإدارة . تعتبر إدارة ومعالجة الحسابات باتفاقيات زيادة الخطير أبسط وأكثر سهولة بالمقارنة بما هي عليه باتفاقيات الفائض . حيث أن معيد التأمين باتفاقيات زيادة الخطير يستلم أقساطاً محددة في العادة مبنية على أساس نسبة معوية من دخل الشركة من الأقساط ويقوم بدفع هذا الجزء من كل الخسائر التي ستتجاوز التحمل بالاتفاقية . وهكذا ، فإن عدد التعويضات المしまومة يعتبر أقل بصورة معينة مما سيكون عليه الحال بالنسبة للتعويضات التي من الممكن أن تحدث تحت اتفاقيات الفائض . فائي خطير بمحفظة الشركة المسندة يتتجاوز مبلغ تأمينه مبلغ التحمل المحدد بالنسبة للخطير يكون مغطى بشكل تلقائي ، وهذا يؤدي إلى تفادي الحاجة إلى إسناد « بشكل مفرد » جزء أو نسبة من أي خطير إلى اتفاقية الفائض وتحصيل كل الخسائر بنفس النسبة مع احتمال حصول احتفاظ في الاستادات بهذه الطريقة كما أن الاتفاقيات النسبية بشكل عام تحتاج إلى إجراءات حسابية أكثر تعقيداً، مثل تحويل محافظ الأقساط والتعويضات وكذلك الاحتياطيات وتحضير كشوف عمولة الأرباح ، فحين الاجراء باتفاقية زيادة الخطير يستلزم في الغالب تحضير حساب وديعة أقساط مع تعديل سنوي عندما يتم التأكد من الدخل من الأقساط المتحققة .

عيوب التعطية بزيادة الخطير

آ— تحت اتفاقية زيادة الخطير الشركة المسندة مسؤولة عن 100% من كل الخسائر وحتى حدود التحمل بالاتفاقية بينما طبقاً لاتفاقية النسبية الشركة المسندة سوف تدفع فقط نسبة من كل خسارة سواء كانت جزئية أو كافية بنسبة مبلغ التحمل إلى إجمالي مبلغ التأمين . ولذلك احتفاظ الشركة تحت اتفاقية زيادة الخطير يعرف

باحتفاظ «الخسارة الأولى» والذي يعرض بصورة تلقائية الشركة المسندة لحصة متزايدة من خسائر حسابها الإجمالي.

مثال :

الدرجة	أقصى احتفاظ	أقصى استاد	عطرط فالص
1	100000		1000000
2	60000		600000
3	40000		400000
4	25000		250000

في حال حدوث خسارة نفس خطير من الدرجة الثانية مسند كاملاً لاتفاقية لفائض فإن التأثير المحاصل للمسند طبقاً لذلك يكون كالتالي:

الاحتفاظ	الفائض	إجمالي مبلغ التأمين الخسارة المخالصة	
60000	60000	660000	100000
$\text{الخسارة اللاحقة بالاحتفاظ} = \frac{60000}{660000} \times 100000 = 9091 \text{ ون}$			
$\text{الخسارة اللاحقة بالاتفاقية} = \frac{60000}{660000} \times 100000 = 9090 \text{ ون}$			

الشركة المستندة التي تقوم باستبدال اتفاقية الفاكسن هذه ببرامجه اتفاقية زيادة
خطير على أساس شريعة مقدارها 1000000 لما زاد عن 1000000 وبافتراض نفس وضعية
المخسارة السابقة فإن الشركة المستندة في هذه الحالة سوف تحفظ بـ 100000 ولن
تحصل على استرداد من اتفاقية زيادة الخطير لذلـك ينظر إلى اتفاقية زيادة الخطير على أنها
لاتسمح بوجود مرونة للشركة المستندة في الحد من تعرضها للمخسارة بالاعتداد على
درجة أو تصنيف الخطير .

— الخسائر التي سيلحق تأثيرها باتفاقية زيادة الخطير قليلة نسبياً وبالتالي هذا يجعل المعدين أكثر سرعة في التعرف وأصدار رد الفعل المناسب على الناتج العكسي عمما يكون عليه نظرائهم من المعدين بالاتفاقيات النسبية . طالما أن معيدي زيادة الخطير هم الذين يضعون أسعار الحماية ، فإنه في حال تعرض الشركة المسندة لعدد من الخسائر الكبيرة خلال فترة زمنية قصيرة فإنها لن تهد نفسها معرضة فقط لتحمل خسائر هامة خلال حدود التحمل باتفاقية زيادة الخطير ولكن المعدين كذلك قد يزيدون من تكاليف الإعادة على نحو معتبر . في حين أن الإجراءات العلاجية التي يمكن اتخاذها من قبل معيدي الاتفاقيات النسبية عقب فترة الخسارة محدودة وبطبيعة .

— الاتفاقيات النسبية غالباً ما تحتوي على شروط تسمح للشركة المسندة بإتحجار أقساط وتعويضات لضمان أداء المعدين المطلوب منهم . وبالتحول إلى زيادة الخطير فإن الشركات تفقد فائدة أبيه عوائد استئمانية على الاحتياطيات المخجولة علاوة على الفائدة الدنيا التي تدفع إلى معيدي البرنامج النسبي . وأيضاً الحسابات النسبية هي بطبيعة الحال متساوية من حيث الأعمال والديون في حين زيادة الخطير تقضي دفع وديعة أقساط مقدماً Deposit Premium .

— العديد من الشركات قادرة على استخدام الاتفاقيات النسبية الرابحة والمتوارنة كوسيلة للتباذل لكي تحصل على حصة من الاتفاقيات الرابحة بالشركات الأخرى وبالتالي يتم حصول توزيع حذر ومتعقل للخطير . اتفاقية زيادة الخطير لا يمكن استخدامها لعمل تبادلي ولكن يمكن للشركة أن تقدم جزء من محفظتها الصافية المحتفظة بها مثل هذا الغرض .

— التغطية باستخدام الاتفاقيات النسبية لا تحتوي أي تحديد على إجمالي الخسائر الممكن تحصيلها من معيدي التأمين من جراء كارثة واحدة على أساس إجمالي بالنسبة . ولكن اتفاقية زيادة الخطير تحمل من المبالغ المسترددة جراء كارثة واحدة غالباً ما بين مرتين إلى أربعة مرات من إجمالي الحدود التأمينية وفي حال الأخطبوط غير المتوازن فيها غالباً ما تفرض تحديد على إعادةات السعة بعد حصول أبيه خسائر إضافية تتحقق بالحساب الصافي .

— الاتفاقيات النسبية غالباً ما توزع على أساس Risk attaching basis والتي تسمح باستمرار التغطية للبواص المسندة حتى انتهاءها الطبيعي Runoff . ومع ذلك ، معظم اتفاقيات زيادة الخطير مبنية على أساس Losses Occuring during the period basis والتي قد ترك الشركة المسندة في حال ما إذا كانت الخسائر كبيرة ، غير محظية إذا لم تجدد الاتفاقية . تأثير الخسارة أثناء فترة استمرار الخطير «Runoff Period» قد تكون مدمرة بالنسبة للشركة المسندة كما يلاحظ من المثال السابق مالم تناقش مسألة استمرار الخطاء على أساس Runoff بدفع أقساط إضافية .

— عند اتخاذ قرار بالتحول إلى اتفاقية زيادة الخطير فإن على الشركة المسندة أن تختار للمشاكل التي قد تواجهها . وعندما ترغب بالتحول إلى اتفاقية فائض فإنها سوف تواجه صعوبات عديدة . حيث أن بداية عمل اتفاقية فائض جديدة من تاريخ عدد يعني أن كل خطير يجب تقييمه على حدة وبناء عليه يحدد الأساد الفائض . وهذا واضح أنه عمل شاق جداً مما قد يغير الشركة المسندة على إما ترتيب اتفاقية حصة نسبية بسيطة (وبالتالي دفع أقساط للمعيدين غير ضرورية وذلك عن أحصار صغيرة) أو الحصول على حماية على أساس Runoff من اتفاقية زيادة الخطير القديمة (وربا بشروط قاسية) حتى يتم الحصول على وقت كافٍ من أجل ترتيب اتفاقية فائض وذلك عندما تصبح كل البواص القديمة واجهة التجديد .

ثانياً — الحسابات الملائمة للحماية باتفاقية زيادة الخطير for protection

من الوجهة النظرية بالامكان استخدام طريقة زيادة الخطير لإعادة التأمين لحماية معظم أنواع الحسابات وذلك كبديل للطرق الأكثر تقليدية كالاتفاقية النسبية واتفاقية الفائض وقد وجد في الواقع العملي أن بعض الحالات محددة من إعادة التأمين تجعل من نفسها أكثر ملائمة من غيرها لتطبيق اتفاقيات زيادة الخطير وفيما يلي بعض الحالات التي من الممكن أن يكون فيها استخدام طريقة زيادة الخطير أكثر فائدة بالنسبة للشركة المسندة .

آ — الحسابات الراجحة Profitable accounts — بعض الشركات تعتقد ،

وبالرغم من استلامها لعمولة إضافية وعمولة الأرباح من قبل معيدي التأمين بالاتفاقيات النسبية، أنها ما زالت تدفع جزءاً كبيراً من عملها الرابع، فإذا ما تم احلال بونانع إعادة التأمين النسبي ببرنامِج غير نسبي على أساس زيادة الخطر فإن هذا يمكن الشركة المسندة من الاحتفاظ بأكبر قدر ممكن من الأقساط الراحمة وبدون تعريض الشركة لمسؤولية أكبر من إجمالي مبلغ التأمين بأي خطر.

مثال — حساب الأدوات المترتبة بالنسبة لشركة تأمين ما حدوده الائتمانية الإجمالية 500000 ون محمي بـ 80% اتفاقية حصة نسبية كلياً :

الأقساط	إجمالي مبلغ التأمين	
%100	500000 ون	المحدود الإجمالية
%80	400000 ون	%80% حصة نسبية وإعادة تأمينه
%20	100000 ون	الاحتفاظ الصافي

طبقاً لهذا المثال الشركة تحفظ بـ 20% من العمل والذي تفترض أنه يقل أكبر قدر من الأقساط في حين احتفاظها الصافي قدره 100000 وحدة نقدية. فإذا رمت الشركة اتفاقية زيادة خطر بدلاً من الحصة النسبية على أساس 400000 ون لما زاد عن 100000 وحدة نقدية يسع لنفرض أنه 10% من دخل الأقساط فإن الوضعية تكون كالتالي :

الأقساط	إجمالي مبلغ التأمين	
%100	500000 ون	المحدود الإجمالية
%10	400000 ون	اتفاقية زيادة الخطر
%90	100000 ون (مساراة أولى أو أو شروحة أولى)	الاحتفاظ الصافي

فإن احتفاظ الشركة ظل عند 100000 ون كل خطر مع ملاحظة أن هذه الحالة

تعبر « شريعة أو خسارة أولى » ولكن في نفس الوقت احتفظت الشركة بما مقداره 90% من الأقساط التي يمكن بها دفع أية تعويضات قد تحدث .

ب - تكبير الاحتفاظ Enlarged Retention — لكي يتم تعزيز المدح في الدخل المحفظ به من الأقساط قد تقرر الشركة المسندة زيادة احتفاظها الصافي والمبني عليه برنامجها النسي ، ولكن قد تكون الزيادة التي قررتها الشركة من أجل تكبير الاحتفاظ أكبر أكبر من أن تغفر عليه مرة واحدة ولكنكي يتم تكبير الاحتفاظ حتى المد الشود فإن الشركة قد تلحا إلى عملية تكبير الاحتفاظ بصورة تدريجية حتى الوقت الذي تكون فيه من القدرة والكثير الذي تستوعب فيه هذا الاحتفاظ . فاجراء تغيرات سنوية بالاحتفاظ حسب أسلوب الاتفاقيات النسبية قد يسبب مشاكل إدارية هامة طالما أن استاد كل بوليصة يطلب المراجعة كل سنة . والخل الأكبر إنقاضاً في الوصول إلى التحمل اختيار بدون حصول مصاعب يمكن في رفع الاحتفاظ حتى المد المرغوب وحماية باتفاقية زيادة خطير بحيث يزداد التحمل سنوياً وينخفض المد تبعاً لذلك والمثال التالي يوضح ميكانيكية عمل ذلك :

- I شركة ما احتفظتها الصافي في سنة 1980 يساوي 100000 ون على أساس مبلغ التأمين .
- II الاحتفاظ المزمع الوصول إليه بسنة 1985 قدره 400000 ون .
- III بسنة 1981 ثمت زيادة الاحتفاظ حتى 400000 ون وهو المد المزمع الوصول إليه بسنة 1985 وقت حمایة هذا الاحتفاظ باتفاقية زيادة خطير على أساس شريعة مقدارها 250000 لما زاد عن 150000 ون .
- IV في سنة 1982 شريعة زيادة خطير أصبحت 200000 لما زاد عن 200000 ون .
- V في سنة 1983 شريعة زيادة الخطير أصبحت 250000 لما زاد عن 250000 ون .
- VI في سنة 1984 شريعة زيادة الخطير أصبحت 100000 لما زاد عن 300000 ون .
- VII في سنة 1985 شريعة زيادة الخطير أصبحت 50000 لما زاد عن 350000 ون .
- VIII في سنة 1986 تم الاحتفاظ الصافي بمعنى 400000 ون بالكامل .

ج - تكبير سعة الاتفاقيات النسبية Enlarged Proportion 1 treaty

— قد تأمل الشركة المسندة في زيادة السعة المتاحة لها على أساس إجمالي ويمكن تحقيق هذا بواسطة تكبير ترتيبات اتفاقية المشاركة أو الفائض القائمة . وهذا من المتحمل أن يؤدي إلى زيادة عدد المعدين المطلوبين للمساهمة في الاتفاقية بالنظر إلى زيادة حدود الاتفاقية مما قد يؤدي إلى نشوء بعض الضعفيات في استادها .

ضعفيات ضمان سعة إضافية على أساس تناسبي يمكن التغلب عليها أو بالأخرى تجنبها عن طريق تغطية السعة المضافة بترتيب اتفاقية زيادة خسارة على أساس الخطر وبالتالي فإن المسؤولية المالية لمعيدي الاتفاقية النسية لن تطرأ عليها أية زيادة .

مثال — شركة تأمين ماترحب في زيادة سعتها الإجمالية من 1/2 مليون وحدة نقدية إلى مليون وحدة نقدية . يمكن الحصول على مثل هذه السعة عن طريق زيادة سعة الاتفاقية الفائض إلى 9 خطوط (سعة الخطر 100000 وحدة نقدية) وتسهيل عملية توزيعها بواسطة ترتيب اتفاقية زيادة خطر لحماية معيدي اتفاقية الفائض كالتالي :

حالياً	سابقاً
أقصى احتفاظ 100000 وحدة نقدية	أقصى احتفاظ 100000 وحدة نقدية
9 خطوط فائض 900000 وحدة نقدية	4 خطوط فائض 400000 وحدة نقدية
<hr/>	
السعة الإجمالية 1000000	السعة الإجمالية 500000 وحدة نقدية
اتفاقية فائض غير حممية يتجاوز الخسارة 500000 ون لما زاد عن 400000 وحدة نقدية كل خطر	اتفاقية فائض غير حممية يتجاوز الخسارة 500000 ون لما زاد عن 400000 وحدة نقدية

هنا يجب التأكيد على أنه بينما يحفظ معيدي الفائض فعلياً نفس الحدود ولكن خطر فإن وضعهم ليست كالسابق بسبب دخول عنصر « الخسارة الأولى » First loss وبالتالي فإنه يجب الحصول على موافقتهم على هذا الترتيب مسبقاً .

د — اتفاقيات الفائض غير المتوازنة **Unbalanced surplus treaties** — قد يرى المعدين أن اتفاقية الفائض غير مشحونة للأكتتاب فيها وذلك في حال ما إذا

كانت غير متوازنة ، ومثل هذا يحدث عندما تكون حدود الاتفاقية عالية جداً وغالباً من الأقساط قليلة وهذا الخلل قد يحدث بسبب أداء الاتفاقية غير المتوازن والمتضارب نتيجةً لعرضها هزة من جراء خسارة عارضة . الطريقة الوحيدة لتخفييف حدة عدم التوازن هنا وتحسين شكل الاتفاقية يمكن في حمايتها بترتيب اتفاقية زيادة خطر ، إذ يمكن مثلاً تخفيف الحد المؤثر للاتفاقية بترتيب غطاء لـ 50% لما زاد عن 50% من الحد بتكلفة صغيرة من دخل الأقساط . والمثال التالي يوضح عمل ذلك :

- شركة تأمين ما بها اتفاقية حريق فاينش ثانى حدودها 500000 وحدة نقدية .
- ميزان المسؤولية للأقساط 10:1

تم ترتيب غطاء زيادة خطر مقداره 250000 وحدة نقدية لما زاد عن 250000 ون الكل خطر — الدخل المقدر من الأقساط 5% .

المسؤولة الآن 250000 وحدة نقدية كل خطر (خسارة أولى) الدخل المقدر من الأقساط الآن 47500 وحدة نقدية وميزان المسؤولية للأقساط أصبح الآن تقريباً 5% .

من المثال يتضح أن ميزان الاتفاقية تحسن بما مقداره تقريباً 50% ولكن يجب عدم الافتراض أن حد الاتفاقية أصبح الآن في وضعية الخسارة الأولى .

هـ — **الاتفاقيات النسبية غير الموزعة Unplaced Pro rata treaties** — في عالم اليوم والذي تتسم فيه الأسعار الأصلية بالمنافسة الحادة جداً ، أصبحت هناك صعوبة متزايدة لبعض الشركات في عمل توزيع الاتفاقيات النسبية ، بسبب رداءة النتائج الحاصلة للمعدين مع عدم احتفال حدوث أي تحسن جوهري مثل هذه النتائج في المستقبل القريب . في ظل هذه الفظروف لا زالت هناك إمكانية للشركة في الإبقاء على احتفاظها الإجمالي عند المستوى الذي يمكن التحكم فيه وذلك بحماية جزء الاتفاقية الذي لم تتمكن الشركة من توزيعه بترتيب اتفاقية زيادة خسارة على أساس الخطر والمثال التالي يوضح عمل ذلك :

شركة تأمين ما تستخدم حدوداً اكتتابية إجمالية قدرها 1000000 وحدة نقدية

وتنيو حمايتها على أساس 95% اتفاقية مشاركة تكون سعة الاتفاقية 950000 ون والباقي وقدره 50000 وحدة نقدية ترك للاحتفاظ الصافي بفرض أن 25% من هذه الاتفاقية لا يمكن توزيعه في الأسواق التأمينية المقبولة. في هذه الحالة فإن الشركة المستنة تواجه مسؤولية احتفاظ صاف مقداره 300000 وحدة نقدية كل خطر وهذه الرغادة تعتبر كبيرة وهامة بالنسبة للمبلغ الصافي الذي قصد الاحتفاظ به أصلًاً والذي قدره 50000 ون مما قد يتبع عنه صعوبات كبيرة قد تحصل للشركة. ولنجد من هذه المشكك يمكن شراء تغطية زيادة خطر مبلغ 250000 لما زاد عن 50000 وحدة نقدية كل خطر، بهذه الحالة الشركة تكون قادرة على الاستمرار بنفس السعة الافتتاحية السابقة والتي قدرها 1000000 وحدة نقدية والإبقاء على نفس حجم الاحتفاظ الصافي . والذي قدره 50000 وحدة نقدية ، مع التذكير بأن وضعية الاحتفاظ بهذا الشكل يعتبر شركة أو خسارة أولى «First Loss» كما يجب التشدد على أن مثل هذه الصعوبات التي قد تحدث بالشركة من غير المرجح حلها دائمًا بهذه الطريقة ، إذ إن هذه الطريقة تعتبر حلاً مؤقتاً يمكن الشركة من المضي في العمل التأميني حتى الوقت الذي تتحسن فيه أسعار التأمين الأصلية ، مما يعكس إيجابياً على نتائج الشركة وبالتالي تتمكن من ترتيب برنامج إعادة التأمين على أساس أكثر ثباتاً .

و — **الحسابات المقبوضة Captive Accounts** — من الضروري جداً للشركات التأمين المقبوضة ، بالنظر إلى حجمها المتوسط ورأس مالها الصغير ، الإبقاء على احتفاظ صاف أصغر ما يمكن وفي نفس الوقت الإنفاق بالغرض الذي خلقت من أجله وهو الاحتفاظ بأكبر قدر ممكن من الأقساط المبعثة من أعمال ملاك الشركة (حملة الأسهم) . مثل هذه الحالة يمكن تحقيقها بواسطة ترتيب اتفاقية زيادة خطر عند المستوى الذي يساعد الشركة المقبوضة (التابعة) بالاحتفاظ على الأقل بعصبية أقساط تكون كافية لدفع كل التعويضات حلال حد محمد سلفاً ، ومثل هذه التعويضات من المؤمل تخفيضها بواسطة التعاون الوثيق ما بين الشركة المقبوضة والشركة الأم في مجالات محددة مثل إدارة الخطر دراسته . من الشائع لحفظة الشركة المقبوضة ، وخاصة عندما تكون فقط من الأعمال ذات الطبيعة المنزلية ، أن تم حمايتها فقط بواسطة زيادة الخطر

وربما مع اتفاقية مجاوز الخسارة للحماية من الكوارث و / أو اتفاقية وقف الخسارة على التراث الحاصل للاحتفاظ الصافي .

ز — عندما تكون تكاليف العمل الصادرة محددة Where Outwards

Reinsurance costs are limited — قد تكون الشركة المستندة ولأسباب معينة غير حرة تماماً في شراء أغطية حماية عن طريق إعادة التأمين . نتيجة لبعض القيود القانونية المفروضة على أقساط إعادة التأمين الفعلية المستندة ، لهذا فقد تخان الشركة ترتيب حماية لأعمالها عن طريق ترتيب اتفاقية زيادة الخطير بدلاً من البرنامج النسي وذلك فقط كوسيلة للحصول على أقصى حماية ممكنة بأقل كلفة .

بعض البلدان قوانين مرافقة النجد وغيرها من التشريعات الأخرى تجعل من الصعب على الشركات إسناد أقساط للمخارج وإذا كانت الطاقة الاكتتابية لإعادة التأمين غير متاحة بالسوق المحلية (كما هو الحال غالباً) ، فإن على الشركة التفكير في بدائل أخرى للحصول على الطاقة الاكتتابية المطلوبة من إعادة التأمين . وعندما لا يتوفّر البديل إلا بشراء أغطية إعادة تأمين من السوق الخارجية فإنه بهذه الحالة يمكن الإبقاء على الأقساط التisserية عند أقل قدر ممكن وذلك بشراء حماية باستخدام زيادة الخطير .

ثالثاً — بعض الشروط الخاصة المطبقة على عقود زيادة الخطير Specific conditions applicable to risk excess contracts

1 — فترة التغطية Period of coverage . هناك مبدأ أساساً متاحان للتغطية يسميان Losses occurring وهو الأكثر شيوعاً وبطريق حماية الحافظ التي تميز نوع من الثبات إذ توجه تغطية على كل البوتاعص المسارية أثناء فترة الائني عشرة شهراً من تاريخ بداية اتفاقية زيادة الخطير .

أما أساس «Risks attaching» في الغالب يطبق على الحسابات الأولية أي Starting-up Accounts أو على الحسابات المخولة من الحماية بالاتفاقات النسبية عندما تسمح الاتفاقية القديمة لامتدادات القائمة بالامتداد حتى الانتهاء الطبيعي بحيث لا تكون هناك محفظة أقساط مسحوبة . هذه التغطية

تحمي بوالص مفردة داخل المحفظة لمدة قدرها اثنى عشرة شهراً مضافاً إليها الوقت الزائد، بحيث لا تتجاوز كل الفترة اثنى عشرة شهراً من تاريخ إلحاقي كل بوليصة (أي تاريخ البداية بالنسبة للبواص الجديدة وتاريخ التجديد للبواص القديمة). لذلك في حالة إخلال الاتفاقيات النسبية بزيادة الخطر، فإن الاتفاقية النسبية تأخذ على عاتقها الالتزام مباشرة. يجب الملاحظة أنه تحت مبدأ «Loss occurring basis»، ولكن يتم تحسب وجود أية فجوة في فترة الحماية لقاء عدم تجديد عقد زيادة الخطر لأي سبب كان، شرط الاستمرارية «RUN OFF» غالباً ما ينص على وجوده بحيث يسمح للمؤمن له فرصة شراء تغطية أو حماية للفترة غير النسبية لكل بوليصة بالمحفظة ابتداءً من تاريخ الإلغاء. ومع ذلك المؤمن أنه يجب أن يشعر معيدي التأمين في رغبته هذه وقبل تاريخ الإلغاء وبالتالي تتم ماقشة كلفة استمرارية التغطية بين الأطراف المعنية.

2 — تعريف كل خطر any one risk definition في عقود اتفاقية زيادة الخطر ينص على أن المؤمن له وحده الذي يحدد الخطر. فالنقطة التي لها أهمية كبيرة هي عملية تحديد الموضوع الحقيقي الخاضع للحماية ويوجد مجال كبير للاختلاف ما بين الأطراف المشتركة في التأمين في عملية تحديد الخطر، بالرغم من أنه في الممارسة العملية توجد حالات قليلة توجد بها مشاكل، بصفة عامة تحددت الخطر تعتمد على كمية ثبات الشركة المسندة لاحتياطها حسب سجلاتها هل على أساس إجمالي مبلغ التأمين أو على أساس أقصى خسارة محتملة. فإذا مثلاً أعتبرت الشركة أن بوليصة الحريق على المبنى ومحوياته خطر وبوليصة خسارة الأرباح على الأعمال خطر آخر أيضاً وتقوم بالإستاد إلى حسابها الصافي من أية برنامج نسي طبقاً لهذا الأساس فإن اتفاقية زيادة الخطر بهذه الحالة سوف تعمل على أساس كل احتفاظ من كل بوليصة بشكل منفصل. ومع ذلك، إذا ماجمعت الشركة مسؤولياتها الإيجابية تحت كل من بوليصة الحريق وخسارة الأرباح بغرض تثبيت الاستادات الصافية والتعاقدية، فإن اتفاقية زيادة الخطر بهذه الحالة سوف تحمي احتفاظاً واحداً تجاههما.

الصعوبات قد تنشأ عندما يتم اكتشاف تراكم غير معروف بعد حدوث

الخسارة وكمثال على ذلك بين بوليصة المبني والمحويات والبوليصة العامة للمسخرون لؤمن له آخر — يخزن وقتيًا بضاعته بالبنى المتهم . في هذه الحالات يجب الاعتداء بالحس العام ، إذ قد يكون الاختبار متلاً إذا ما عرف الترکام هذا قبل الخسارة كيف سيم ثبّت الإسناد إلى كل من الاحتفاظ والاتفاقية . لكن يتم تحذب مثل هذه الصعوبات عند مناقشة عقد اتفاقية زيادة الخطير يجب أن يحصل المعيدون من المؤمن له على تعريف كل خطير ، بالإضافة إلى معرفة الأسس التي يبني عليها الاحتفاظ أي إجمالي مبلغ التأمين أو أقصى خسارة محتملة وتعريف المؤمن له لـ PML (إذا كانت مطبقة) يجب المصادقة عليها .

٣ — اشتراط أقصى احتفاظ Maxium Retention Warranty يستخدم بشكل شائع بعقود زيادة الخطير وهذا يوضح أقصى احتفاظ للمؤمن له وبالتالي أية مبالغ فائضة عنه سيعاد تأمينها على أساس نسي أو يفترض ذلك . والغرض من هذا الاشراط هو ضمان تعرض المعيدين فقط لدرجة الخطير التي يبني أو تم على أساسها تسعير العقد . فإذا كان المؤمن له مثلاً يحتاج إلى شريحة محدود 500000ون لما زاد عن 500000ون على أساس أقصى احتفاظ قدره 1000000ون ، فإن معيدي التأمين سيقومون بالتسعير على أساس أقصى حالة تعرض لهم أي 50% لما زاد عن 50% من الخطير ، ومع ذلك إذا ما قبل المؤمن له خطيرًا إجماليًا مقداره 500000ون وبطريقة Fac. excess قام بترتيب شريحة مقدارها 4000000ون لما زاد عن 1000000ون فإن هذه الحماية سوف لن تتحمأ أي فائدة بالنسبة لمعيدي زيادة الخطير حيث أن وضعهم بالخطير أصبحت 10% لما زاد عن 10% ؛ أي يتبع بوضوح أنهما أصبحوا في حالة أشد تعرضاً . ولذلك تأشير الاشراط سوف يفترض أن الخطير الإجمالي والذي قدره 5000000ون معاد تأمينه على أساس تناسبي 80% وهكذا تبقى وضعية معيدي تأمين زيادة الخطير وفقاً لما اعتمدوه أصلًا .

٤ — شرط الساعات Hours cluse بما أن عقود زيادة الخطير في الغالب تتضمن تحديد على الخسائر الناشئة عن الكارثة الواحدة فلذلك من الضروري تعريف الكارثة وبالتالي شرط الساعات .

رابعاً - تحديد التحمل Setting the deductible

١ - الاعتبارات العامة بالنسبة للمؤمن له عند تقرير حجوم احتفاظه في اتفاقية زيادة الخطير مشابهة كثيراً للاعتبارات التي ذكرت في اتفاقية زيادة الخسارة للكوارث والتي تم نشرها سابقاً بهذه الجلة ولكن يمكن القول أنه طالما كان تكرار الخسائر الكبيرة أكبر من الخسائر الكارثية، فإن المؤمن له وبشكل متغير يقوم بتحصل احتفاظ أقل بالخسائر على أساس زيادة الخطير.

٢ - بعض العوامل الأخرى التي يجب أخذها بالاعتبار كالتالي :

- سجل الخسائر بالحفظة — قد يكون هناك تكرار للخسائر في السنوات السابقة عند المستوى الذي يراه المؤمن له مثالي لتحديد تحمله ، وبالتالي هذا يجعل كلفة الحماية غير مقبولة ويجبأخذ عقضة الخسائر السابقة في الاعتبار بالنسبة للمؤمن له لتحديد ميزان ما بين كلفة الإعادة ومستوى التحمل .
- توزع الوثائق في نقاط وفق مبالغ التأمين Policy Profile — مثال عن تحليل الخطاطر بالحفظة

٠	— عدد 50000 بوليصة
—	عدد 5000 بوليصة
—	عدد 100000 بوليصة
—	عدد 800 بوليصة
—	عدد 150000 بوليصة
—	عدد 250 بوليصة

طبقاً للمقياس العادي أو الطبيعي المؤمن له (الشركة المسندة) قد يرغب في اختيار التحمل عند 80000 والذي يعتبره مثاليًّا ولكن بنظره فاحصنة إلى تحليل الخطاطر سيكون هناك تخفيض هام في تكالفة الإعادة إذا ما اختارت الشركة المسندة الاحتفاظ عند مبلغ 200000ون إضافية كل خطير وووجدت تحملها عند مستوى 100000 .

عند تحويل كل أو جزء من البرنامج النسبي إلى زيادة خطير When switching all or part of a proportional programme to risk excess

الإعادة :

1986 الاحتياط الإجمالي 1000000 ون على أساس 100000 ون احتفاظ صافي ، و 9 خطوط فائض .

1987 الاحتياط الإجمالي 1000000 ون على أساس 250000 ون احتفاظ صافي (خاضع لزيادة الخطر) و 3 خطوط فائض .

التحمّل في زيادة الخطر قد يعدد عند 100000 ون طالما أن الشركة المسندة كانت على استعداد لتحمل هذا الاحتياط من قبل ومع ذلك ، طالما أن التحمل الآن في حكم وضعية الخسارة الأولى فإنه قد يتم ترتيب تعطيلية مقدارها 175000 ون لما زاد عن 75000 ون .

— حماية بخطفة على أساس PML Protection PML في بعض الأحيان ، المؤمن له (الشركة المسندة) والذي يكتب على أساس PMI يكون مستعداً للاحتفاظ بكل الخسائر وحتى الحجم المقرر من المحدود الافتتاحية وفقاً لـ PML ولكن مع ذلك ، قد ينتهي حماية لما زاد عن هذه المحدود لتغطية أية تغيرات خطفة لـ PML لأي سبب كان .

— من وجهة نظر المعiedين ، بالرغم من أن عملية تقديم مستوى التحمل المطلوب تخضع للمؤمن له (الشركة المسندة) ومن ثم عملية تسعير العقد ، يوجد مستوى أقل في الغالب غير ملاحظ لأحده في الاعتبار عند منح التعطيلية . فالقصد من اتفاقية زيادة الخطر هو منح حماية ضد خسائر الأخطار الكبيرة غير المتكررة نسبياً ، ومع ذلك إذا ما قدم معيدو التأمين تعطيلية زيادة الخطر عن مثلاً 70% عن أقصى حدود افتتاحية للمؤمن له (الشركة المسندة) فإنهم قد يجدون أنفسهم متورطين في عدد كبير من التعويضات الناشئة عن خسائر أصلية تافهة أو غير ذات قيمة بدلأ من فرض سعر زيادة خطر مخفض فإنه من المتحمل الآن فرض أقساط قريبة من الأقساط الصافية المستلمة من قبل معيدي الفائض .

خامساً — تسعير التعرض Exposure rating

تسعر التعرض في اتفاقية زيادة الخطر يعتبر امتداداً لطريقة التسعير الافتتاحي في طريقة Fax. excess والاختلاف الوحيد طبعاً هو أنه هنا العامل يتم مع محفظة

أخطار من جميع الفروع بدلًا من أخطار مفردة أو جدول من الأخطار ذات طبيعة مشابهة.

١ — معيد التأمين يحتاج إلى معرفة بعض المعلومات عن كل خطر في المحفظة التي تشمل قيمة إجمالي مبلغ التأمين الراشدة عن التحمل باتفاقية زيادة الخطير المقترحة. في الواقع العملي هذه المعلومات نادرة جدًا إذا لم تكن متاحة أو معلومة بشكل مطلق، لذلك، فإن معيدي التأمين — بصفة عامة — يكتفون باستلام تحليل للخطر «Risk profile» للمحفظة موضوع الحماية. وهذا غالباً لا يشمل معلومات عن «Occupancy classes» ولكنه يشير إلى عدد الأخطار عند كل مستوى من التعرض والدخل من الأقساط الخصص من الأخطار بكل مستوى.

مثال على صورة أو تحليل الأخطار EX of risk profile

نوات مبالغ التأمين	عدد الأخطار	الدخل من الأقساط
— 0	4500	112250
— 50000	850	63500
— 100000	225	28000
— 150000	75	13000
— 200000	15	3250
— 250000		220000

٢ — باستخدام المعلومات الموجودة في المحفظة أعلاه، فإن معيد التأمين قد يستخدم طريقة التسعير الاختياري بكل فئة من نوات الأخطار والتي تتجاوز التحمل باتفاقية زيادة الخطير فمثلاً، اتفاقية حديدة 200000 ون لما زاد عن 50000 كل خطر تستلزم اشتتاف السعر من نسب متغيرة من الدخل المطبق من الأقساط بكل نطاق من 50000 ون حتى 250000 ون. والنطاق الأكثر تعرضاً سفترض عليه أقساطاً أكبر. والمثال التالي يوضح عمل ذلك.

نطاق إجمالي مبلغ التأمين	دخل الأقساط	الأقساط المطلوبة للشريعة
50000 — 0	112250	NILL
100000 — 50000	63500	$4762 = 7.5\%$
150000 — 100000	28000	$4900 = 17.5\%$
200000 — 150000	13000	$2925 = 22.5\%$
250000 — 200000	3250	$893 = 27.5\%$
	13480	

— 13480 غثلاث إجمالي الأقساط المطلوبة لشريعة مقدارها 200000ون زيادة عن 50000ون لكل خطر ، والأقساط المطلوبة والتي قدرها 13480ون في الغائب ما يعبر عنها كنسبة مئوية من إجمالي الدخل الأصلي من الأقساط ، إذ يتم الحصول عليها بفرض سعر مقداره 6.13% كنسبة من أساس الأقساط التي قدرها 220000ون .

3 — المثال أعلاه يعد مثلاً مبسطاً عن ميكانيكية حساب الأقساط . في الواقع العملي وقبل عمل حسابات هذا السعر يجب على معيد التأمين التأكد من أن الأسعار المفروضة من قبل الشركة المسندة كافية لنوع الحفظة موضوع الحماية وهذا يمكن الحكم عليه من خلال تفحص معدل الخسارة الأصلي للحساب المطلوب للحماية عبر فترة من السنوات (إذا ما أظهر الحساب الإجمالي خسارة ثابتة عبر فترة خمس سنوات ، إذ من الواضح أن الأسعار الأصلية غير كافية ، ومع ذلك ، إذا كان معدل خسارة الخمس سنوات رديء نتيجة حدوث خسارة كبيرة فإن الحساب لهذه الحالة لن يكون بالضرورة غير سعر تسعيراً كافياً) .

طريقة أخرى لتقدير الأسعار الأصلية هو بحساب معدل السعر المفروض باستخدام تحويل الخطر . ففي المثال أعلاه بواسطة ضرب معدل مبلغ التأمين في عدد البوالص بكل نطاق فإن مبلغ التأمين التجمعي يمكن حسابه . وهذا يساوي 219,875,000ون وبتقسيمه على الدخل من الأقساط يعطي معدل سعر قدره 1بالألف . وإذا ما شعر معيد التأمين أن هذا السعر غير كاف بالنسبة لفروع الخطر بالحفظة (باستخدام حبوبه أو بطريقة المقارنة بالشركات الأخرى التي بها نفس الحسابات) ، إذاً يجب تحمل الأقساط طبقاً لذلك يعني آخر إذا

ما اعتقد أن السعر الأصلي يجب أن يكون 1.5 بالألف بهذا المثال فالأساط المطلوبة للشريحة تزداد بـ 50% إلى 20220 وحدة نقدية والسعر يصبح 9.2%.

4 — الزيادات المرمزة Coded excess هذه الطريقة من التسعير غالباً ما تطبق على الحسابات الجديدة عندما لا يكون هناك تحليل للأخطار، حيث يطلب من المؤمن له (الشركة المستندة) ترميز كل خطر أصلي مكتتب فيه طبقاً لحجم إجمالي مبالغ التأمين وخلال هذه النطاقات الحدود مسبقاً من إجمالي مبالغ التأمين توضع نسبة مئوية من السعر من قبل مدير التأمين قبل بداية الاتفاقية. عند نهاية سنة الاتفاقية أقساط كل البواص المرمزة في كل نطاق من إجمالي مبالغ التأمين تجمع ويتم تطبيق سعر مناسب على إجمالي الأقساط بكل نطاق. والمثال التالي يوضح عمل ذلك.

الرمز	نطاق إجمالي مبالغ التأمين	الأقساط المطلوبة لشريحة 200000 لما زاد عن 50000
A	— 0	لا يوجد سعر للبواص ضمن هذا النطاق
B	50 — 100000	7.5% من الأقساط بالنسبة للبواص ضمن هذا النطاق
C	100 — 150000	17.5% من الأقساط بالنسبة للبواص ضمن هذا النطاق
D	150 — 200000	22.5% من الأقساط بالنسبة للبواص ضمن هذا النطاق
E	200 — 250000	27.5% من الأقساط بالنسبة للبواص ضمن هذا النطاق

يلاحظ أن هذه صيغة تسعير ذاتية وتحقق نفس النتيجة التي حصلنا عليها بطريقة Exposure Rating Method.

5 — السعر على إجمالي مبلغ التأمين المعرضة Rate on exposed sums insured هذه الطريقة من التسعير تستلزم وجود تحليل للمخاطر، بالنسبة للشريحة المطلوبة للتحميم وإجمالي مبلغ التأمين المعرضة فيها تحسب ويتم تطبيق السعر عليها (هذا السعر هو سعر محسوم من معدل سعر الحريق الأصلي بالرغم من أهمية اكتتاب الحساب الإجمالي بشكل مربح). تحليل المخاطر كافي يظهر إجمالي مبالغ التأمين المعرضة بالنسبة للشريحة 200000 لما زاد عن 50000:

نطاق إجمالي مبلغ التأمين	مبلغ التأمين	معدل إجمالي	مبلغ التأمين	عدد الأخطار	إجمالي مبلغ التأمين المعرض
٥٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	٢٥٠٠٠	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	٥٠١٢٥٠٠٠
٣٥٥٠٠٠	٣٥٥٠٠٠	١٧٥٠٠٠	٣٥٥٠٠٠	١٥	٢٦٢٥٠٠٠
٣٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠	٣٠٠٠٠٠	٧٥	٩٣٧٥٠٠٠
٢٥٥٠٠٠	٢٥٥٠٠٠	١٣٥٠٠٠	٢٥٥٠٠٠	٢٢٥	١٦٨٧٥٠٠٠
٢٠٥٠٠٠	٢٠٥٠٠٠	١٠٣٥٠٠	٢٠٥٠٠٠	٨٥٠	٢١٢٥٠٠٠
١٥٥٠٠٠	١٥٥٠٠٠	٨٣٥٠٠	١٥٥٠٠٠	—	—

إذا ما رأى مدير التأمين أن السعر الأصليل للحسابات يجب أن يكون 1.5 بالألف إذ قد يطبق، لنفرض ثلث السعر يعني آخر 0.5 بالألف على مبالغ التأمين المعرضة والتي تعطي أقساطاً مقدارها 25062 دون. ويتبين من هذا أن هذه الطريقة هي أقل دقة من الطرق التي سبق شرحها.

٦ — التسعير على أساس الخبرة (طريقة التكلفة المترفة) Experience Rating (burning cost method) هذه الطريقة سوف تستخدم بشكل أوسع عن طريقة التعرض عندما تشير خبرة التعويضات إلى عدد الحسائر التي تغش الشريحة المقترنة بشكل جزئي أو كلي. مدير التأمين يحدد المعدل الوسطي لتكلفه الحسائر وبعدها يقوم بتحميم الرقم الناتج بعامل تحميم مناسب وذلك بغرض الوصول إلى السعر الذي سوف يتم تطبيقه. عامل التحميم يجب أن يكون مناسباً حتى يخدم تعويض عمولة الوساطة، المصروف، وعامل ربح مدير التأمين.

معدل التكلفة يتم تحديده عن طريق فحص التاريخ السابق ويكون دليلاً دقيقاً للتسعير إذا ما تم إعطاء انتباه مناسب لل نقاط التالية:

١ — تأثير عامل التضخم على التعويضات السابقة، يجب تحديده لكنه يتم وضع سعر الحسارة الواقعه المماثلة «Similar loss occurrence» عند القيم الحالية وبالتالي تحديد تأثيرها الحقيقي على الشريحة المقترنة.

- 2 - مع الأخذ في الاعتبار النقطة السابقة فإنه من الضروري معرفة تفاصيل أي تعويض أو أية تعويضات سابقة واقعة تحت التحمل والتي قد تتجاوز مستوى التحمل إذا ما تكررت الخسارة في الوقت الحالي. وبشكل عام معيد التأمين قد يحتاج إلى تفاصيل كل الخسائر التي تتجاوز نصف مستوى التحمل المقترن.
- 3 - بشكل عام سعر كلفة الاحتراق يتم التعبير عنه في صورة نسبة من الدخل المطبق من الأقساط. بحيث يتم السماح بالنمو (أو الانكماش) في المحفظة. لأجل المقارنة ودعاعي التسuir لذلك من الضروري فحص أياً تأثير التضخم على الدخل الإجمالي من الأقساط . بهذه الطريقة يمكن تحديد ما إذا كان هناك نمو حقيقي في محفظة الشركة.
- 4 - إذا ما تغيرت التغطية الأساسية بالبرلبة أو إذا ما تغير مستوى الأسعار بصورة جوهرية عبر الفترة الزمنية موضوع التغطية إذا الدخل السابق من الأقساط يجب تعديله حتى يتم السماح بنشوء الشروط الجديدة والتي سوف يتم تطبيقها بالفترة القادمة من التغطية.
- 5 - هناك صورة أخرى لتحديد ما إذا كان هناك تغيير جوهرى عبر السنوات في الحدود موضوع الحساية بمعنى آخر فيما إذا كان تتحمل المؤمن له (الشركة المسندة) أو (حدود الاتفاقية في حال حماية الاتفاقية أو عمل إحلال للبرنامج التنسبي) حصلت لهما زيادة فإن أرقام الخسائر السابقة يمكن تعديلها كما هو مطلوب طبقاً لهذه المعلومات .

مثال : بالنسبة لشريحة مقدارها 100000 وحدة نقدية لما زاد عن 100000 وحدة نقدية لعام 1987 . خمس سنوات خبرة متاحة وخلال هذه المدة ، فترة التغطية ومعدل أسعار المزيق بقيت بصورة جيدة في حالة ثبات .

الرائد العربي

*	الرقم القبسي للتكلفة	المبالغ التي تتجاوز وحدة نقدية 50.000	الدخل الصافي الإهالي من الأقساط	السنة
1.68	137	62000 78000 112000	7000000	1982
1.54	150	80000 90000 105000 120000	7200000	1983
1.40	165	60000 190000 250000	8000000	1984
1.28	180	80000 95000 105000 121000 155000 260000	8500000	1985
1.15	201	95000 112000 142000 160000	9500000	1986
1.0	231 (مقدر)		1100000 (مقدر)	1987

* Index expressed as inflation factor with 1987 equal to 1.00

الحسابات المعدلة Indexed calculation

الخسائر بالنسبة للشارة 100 000 مما زاد عن 100 000 ون	الخسائر المعدلة	الدخل الصافي الإجمالي المعدل من الأقساط	السنة
4000	104000	11760000	1982
31000	131000		
88000	188000		
23000	123000	11088000	1983
39000	139000		
62000	162000		
85000	185000		
—	84000	11200000	1984
حد أقصى 100 000	266000		
حد أقصى 100 000	358000		
2000	102000	10680000	1985
22000	122000		
34000	134000		
55000	155000		
98000	198000		
حد أقصى 100 000	333000		
9000	109000	10925000	1986
29000	129000		
63000	163000		
84000	184000		
1028000		55853000	87/82

$$\text{تكلفة الخسارة} = 100 \times \frac{1028000}{55853000}$$

$$\text{محملة بـ} = 100/70$$

إذا الأقساط التي سنفرض في عام 1987 ستكون بسعر 2.63 % على الدخل الذي قدره 11000000 ونعطي 289300 ون دخل مقلص .

— بهذا المثال . نضرب تكلفة الخسائر المعدلة بعامل التحميل لكل سنة نجد أنها تتباين ما بين 1.49 % في سنة 1982 إلى 2.41 % في سنة 1986 . قد يشعر المؤمن له (الشركة المستندة) أن سنة 1985 هي سنة شاذة لن تتكرر مرة أخرى ولذلك السعر الذي قدره 2.63 % يعتبر عالٍ جداً في مثل هذه الحالات يمكن لمعيدي التأمين أن يقدموا صيغة لتكلفة الاحتراق بحيث أن أقساط الشريحة سوف تتباين بالاعتماد على المكلفة السنوية الحقيقية محملة بعامل تحويل غالباً ما يكون 100/70 خاضعاً لسعر أدنى وسعر أقصى .

عوامل التحميل ، السعر الأدنى والأقصى تكون خاضعة للمناقشة ما بين الأطراف ذات العلاقة وفي المثال السابق الأسعار التالية قد يتم منحها على أساس $\frac{100}{70}$ عامل تحويل .

— سعر أدنى 2 % ، سعر أقصى 3.75 %

— المشاكل في هذه الطريقة من التسعير تنشأ في حال ما إذا كانت خبرة التغطيات بالنسبة للمؤمن له (الشركة المستندة) لا تقيس المدى (SPAN) الكامل للشريحة المطلوبة للحماية يعني آخر شريحة مقدارها 400000 ون لما زاد عن 100000 ون في المثال أعلاه . بهذه الحالة على معيد التأمين إضافة إلى عامل التحميل فرض سعر إضافي يتم احتسابه بطريقة التعرض Exposure method أو غيرها بحيث يتمأخذ جزء الشريحة الذي لم يكن متعرضاً في السابق للخسارة في الحساب .

البحث أعد بالاعتماد على محاضرات

* معطاة من قبل معهد التأمين بجامعة فلوريدا دراسية .

* منهاج معهد التأمين البريطاني .



تقييم تجربة البطاقة البريدالية مع دراسة مقارنة لسياسات المسؤولية المدنية في البلدان العربية

غالب عبد اللطيف أبو قرفة*

كان السيد غالب أبو قرفة قد قدم هذه الورقة بين المؤتمرات الثامن عشر للاتحاد العام العربي للتأمين، الذي انعقد في القاهرة خلال شهر آذار/مارس من عام ١٩٩٠ ... وعلى هذا فإن ما نبذله من ماضي على تاريخ اعداده يقرب من العاشرين . . . ولاشك بأنه ثمة اتجاهات قد مهدت في إطار اللجنة المتخصصة بهذه الموضوع ، وعدينا الافتراض بأن العديد من المسائل التي وردت فيه قد غرفت طريقها إلى العمل ، إذا كان بطلب حلاً ، أو طور إذا كان قابلاً لتطور . . .

ولكن في الأشكالات التي تحيط بالتعاون العربي ، وبالعمل العربي المشترك ، ي匪 قد يحيطنا جيداً ، فإذا كان الأمر على هذه الصورة ، وهذا ما لا نرجوه أبداً ، فإن نشر هذا الموضوع القديم الجديد يعني تذكرة وحشاً للأسماء الذين يعنون عليه ، وإذا كان الأمر على خلاف ذلك ، أي أن جملة هذه المسائل قد تم التعاطي معها وأخرجت . . . أو أبحرت معظمها على الأقل . . . فيكون نشر الموضوع هنا مجرد المقارنة الخفية . . . وإظهار ما فدراه أن يتحقق في حال عن مجالات التعاون . . .

وعلى أي حال فالورقة ، المشورة تقدم قائمة كبيرة للتعرف بالبطاقة البريدالية وتقييم تجربتها . . . ويسر «المراصد العربي» أن ترحب بما تعقب من الآراء عاليّ أو من عيّه على هذا الموضوع . . .

* المحرر . . .

تقييم تجربة البطاقة البريدالية

حتى تُقيِّم هذه التجربة لا بد من بحث ما هي هذه البطاقة وما هي تعطياتها التي

* المدير العام لشركة التأمين الوطنية الأهلية — الأردن .

تمتحنها وما هي طريقة تسوية حوادثها ثم الصعوبات التي تقف في طريقها، وفي هذا المجال سنقوم بدراسة مختلف قوانين التأمين الازامي في البلاد العربية وما يترتب على اختلافها من صعوبات وأثار اجتماعية واقتصادية وما هي طريقة تذليل هذه الصعوبات.

١) ما هي البطاقة البرتقالية

نصت المادة الأولى من الاتفاقية الموقعة في تونس من قبل عشرة دول عربية بتاريخ ٤/٢٦/١٩٧٥ في مادتها الأولى :

«الأحد بنظام البطاقة الموحدة لتأمين الحوادث الناجمة عن السيارات عدد عبورها وسيرها في أراضي الدول العربية الأعضاء».

ونصت المادة الثالثة على أنه :

«يكون تعويض الحوادث الناجمة عن السيارات طبقاً للشروط والأوضاع التي يقررها قانون التأمين الاجباري في الدول التي يقع فيها الحادث».

وقد نصت المادة الخامسة من هذه الاتفاقية على التزام كل دولة بأن تحول للدول الأخرى الأموال المستحقة بعد جراء المعاشرة القانونية وكذلك التعويضات والمصاريف الإدارية التي تستحق نتيجة تطبيق هذا النظام.

«تعد بطاقة تأمين موحدة تتضمن الشروط والاحكام الخاصة بهذا النظام الموحد».

إذن فالبطاقة الموحدة هي وليد اتفاقية تونس وهي تمنع للعابر بسيارته من قطع عربي إلى قطر عربي آخر منضم إلى هذه الاتفاقية تغطية تأمينية وفقاً لقانون البلد المزار وقد أطلق عليها اصطلاحاً البطاقة البرتقالية من قبل أعضاء الاتحاد العام العربي للتأمين وأعطيت اللون البرتقالي تبييناً لها عن بطاقة التأمين الخضراء الأوروبية.

٢) تغطيات البطاقة البرتقالية

إن التغطيات التي تمنحها البطاقة البرتقالية نص عليها في المادة الثانية من الاتفاقية الدولية بما يلي:

«يكون تعويض الحوادث الناجمة عن السيارات طبقاً للشروط والأوضاع التي يقرها قانون التأمين الاجاري في الدول التي يقع فيها الحادث».

ولما كان لا اجتهاد في موضع النص فإنه يجب تطبيق قانون البلد المزار على الحوادث التي تقع للسيارات العابرة.

٣) كيفية تسوية حوادث الناشئة عن هذه البطاقة

نصت المادة الرابعة من هذه الاتفاقية على ما يلي:

«ينشأ في كل دولة عضو في هذه الاتفاقية مكتب إقليمي موحد يسمى المكتب الموحد ويقوم بما يأتي:

١ — إعداد وتنظيم عملية إصدار بطاقة التأمين الموحدة واعتادها.
٢ — تلغى المطالبات الناشئة عن حوادث السيارات والتي تقع في الدولة الكائن فيها المكتب.

٣ — اتخاذ الإجراءات نحو صرف التعويضات المستحقة عن الحوادث.
٤ — القيام بالإجراءات نحو إجراء المعاشرة بين المطالبات وتسوية الحسابات بين المكاتب.

وقد نصت المادة الخامسة من هذه الاتفاقية على التزام كل دولة بأن تحول للدول الأخرى الأموال المستحقة بعد جراء المعاشرة القانونية وكذلك التعويضات والمصاريف الإدارية التي تستحق نتيجة تطبيق هذا النظام.

ولما كان الاتحاد العام العربي هو الذي أظهر هذه الاتفاقية إلى حيز الوجود فقد أخذ على عاتقه اتخاذ الإجراءات التنفيذية الالزامية للعمل بهذه الاتفاقية فدعا إلى إنشاء

مكتب موحد في كل بلد عربي منضم لهذه الاتفاقية ثم دعا المكاتب الموحدة في كافة الأقطار المنضمة إلى توقيع اتفاقية جماعية فيما بينها توضح الخطوات التنفيذية ودليلاً كثيراً العمل فيما بين هذه المكاتب وقد تم التوقيع على هذه الاتفاقية في القاهرة بتاريخ ٣/٣/١٩٧٧ ، وقد تم تعديل هذه الاتفاقية باتفاق لاحق تم في عمان بتاريخ ٢٣/٨/١٩٨٦ .

تقييم التجربة

لقد تبين من خلال تطبيق اتفاقية تونس وبالشعبة اتفاق المكاتب الموحدة المذكورين آنفاً مشاكل عديدة نود أن نوضحها حتى يعرف كل مكتب ما يجب عليه القيام به .

١) عدم معرفة حدود التغطيات التي تشملها البطاقة

يدعي أن اتفاقية تونس إنما وضعت لحماية ممتلكات وأرواح الغير في البلد المزار وليس لحماية السيارة التي تحمل البطاقة ولأسف الشديد ومن خلال التطبيق تبين لنا أن هنالك جهل ليس لدى حاملي البطاقة بل لدى بعض الشركات المصدرة لها .

ولذا كان من المهم جداً أن يعلم مصدر البطاقة أنها تغطي أضرار الغير فقط في البلد المزار وكذلك على الشركة المصدرة افهم المؤمن له ان هذه البطاقة لا تغطي أضرار سيارته وبالتالي فلا لزوم لمراجعة المكتب الموحد في البلد المزار بأضرار سيارته .

٢) عدم تطبيق الأمور الإجرائية عند تسوية التغطيات

إن عدم تطبيق الأمور الإجرائية يؤدي في جميع الأحوال إلى الازبال والأخير .

فقد أوضحت اتفاقيتنا إنشاء المكاتب الموحدة واتفاقية المكاتب الموحدة كافة الإجراءات التي تسهل سر العمل وإنجاز التسويات للحوادث .

فقد نصت اتفاقية إنشاء المكاتب الموحدة على واجبات المؤمن له وواجبات

المكتب الموحد في بلد الحادث نحوه ونحو الغير ونحو المكتب الموحد في البلد المصدر للاتفاقية ثم واجبات المكتب الموحد في البلد المصدر تجاه المكتب الموحد في بلد الحادث.

فأوجب هذه الاتفاقية.

١ — إن على المؤمن له أن يراجع المكتب الموحد في بلد الحادث للإعلان وتزويده بكافة الوثائق المتعلقة بالحادث.

٢ — ثم على المكتب المطلق (مكتب بلد الحادث) إعلام المكتب في البلد المصدر بالحادث وتقديراته.

٣ — يقوم المكتب بالتسوية وبالحدود والكيفية المنصوص عليها ويبلغ إما الشركة المصدرة أو المكتب الموحد الذي تتبعه وفي جميع الأحوال يتلزم المكتب الموحد في البلد المصدر بالتسديد طبقاً للاتفاقية الدولية وما يتبعها من اتفاقيات.

٤ — يكون للمكتب الموحد في البلد المصدر حق العودة على الشركة المصدرة للبطاقة بالطرق القانونية إذا ما تختلف عن التسديد الفوري إما للمكتب الموحد في بلد الحادث أو للمكتب الموحد في البلد المصدر.

إذا طبقت هذه الاجراءات الواردة في هذه الاتفاقيات فمن المؤكد انه سيتبيء جزء كبير من المشاكل التي تواجهها المكاتب الموحدة.

٣) عدم معرفة حدود التسويات

إن اتفاقية إنشاء المكاتب الموحدة والتي طبقت في كل بلد منضم لاتفاقية تونس نصت على أن حدود التسويات التي يستطيع أي مكتب أن يقوم بتسويتها فوراً هي مبلغ ثلاثة آلاف دولار فإن جاوز المبلغ ذلك فعل المكتب الذي يقوم بتسويبة الحادث أن يتصل بالشركة المصدرة (أو بالمكتب الذي تتبعه هذه الشركة) ليتفقعاً على التسوية فيماجاوز ذلك.

إلا أنه في اجتماع لجنة السيارات الذي عقد في عمان بتاريخ ١٩/٢/١٩٨٣

التحذّت اللجنّة قرار برفع هذا الحد إلى عشرة آلف دولار وقد صادق مجلس الاتحاد على هذه التوصيّة .

هذا ومن البدني أن نعلم أن الحكم القضائي ملزم للمكتب الذي وقع في منطقة الحادث وكذلك للشركة المصدرة والمكتب الذي تتبعه مهما كانت قيمة هذا الحكم وخاصة إذا كان هذا الحكم قد استند مراحله القضائية طبقاً لقانون بلد الحادث .

٤) تراخي الشركات في إنهاء المطالبات

يمكن إرجاع أسباب التأخير في تسديد المطالبات بين المكاتب الموحدة أو بين مكتب بلد الحادث والشركة المصدرة أو المكتب الذي تتبعه إلى ما يلي :

أ — عدم اتباع الاجراءات التي نصت عليها اتفاقيتي إنشاء المكاتب الموحدة واتفاقية المكاتب الموحدة و يجب أن نفرق دائماً بين هاتين الاتفاقيتين فاتفاقية إنشاء المكتب الموحد هي اتفاقية محلية بين الشركات في البلد الواحد واتفاقية المكاتب الموحدة هي اتفاقية وقعت عليها جميع المكاتب الموحدة في البلدان المنظمة لاتفاقية تونس .

ب — عدم المساواة في التعويضات بالنسبة للمتواجدين على إقليم الدولة الواحدة من مواطنين وعابرين وهو ما سبق بحثه إذ بينما تقوم شركة ما بدفع التزاماتها داخل بلدتها وخارجها لا تستطيع تحصيل حقوقها في البلد الآخر .

ج — عدم اقتطاع الشركة المصدرة أو المكتب الموحد الذي تتبعه بقدرات أو تسويات مكتب وقوع الحادث إذ ثبت لدى من خلال العمل انه هنالك مطالبات قدمت إلى الشركة المصدرة وثبت أيضاً وبالدليل الخطى ان قيمة هذه المطالبة قد سوّيت بأقل من القيمة المطالب بها والتي سددت للشخص الثالث (الغير) وهذا أمر خطير يستوجب الدقة والأمانة عند التسديد وعند المطالبة للشركة المصدرة أو المكتب الذي تتبعه .

د — عدم توفر الأوراق الرسمية والثبوتية كالمخطّطات والمحالفات وكشوفات الأضرار وتقديرات التعويض وحكم المحكمة في حالة وجود دعوى سبق أن نظر بها .

هـ — عدم اهتمام الشركة المصدرة بالتسديد بسبب عدم قيام المكتب المسدد (مكتب بلد الحادث) بمراجعةها مباشرة دون المرور عبر المكتب الموحد .

و — عدم اجتماع مدراء المكاتب الموحدة بين الحين والآخر لبحث المطالبات بين المكاتب المختلفة وإجراء المفاصلات والتسويات .

٥) عدم وجود التغطيات الاعادة بالشكل الذي يتاسب والتغطيات المطلوبة

لقد تبين لنا من خلال العمل بنظام البطاقة أن بعض الشركات تقوم بإصدار البطاقة وهي لا تتمتع بتغطيات الاعادة التي تؤهلها لاصدارها، فنظام البطاقة يقضى بأن تكون التغطية طبقاً لقانون البلد التي تعمره السيارة وقد تكون هذه التغطية شاملة للأضرار المادية والجسمانية ويعالج غير محدودة .

أو قد تكون تشمل الأضرار الجسمانية ويعالج غير محدودة . وتكون هذه الشركات غير مؤهلة أصلاً لاصدار مثل هذه التغطية من حيث اتفاقيات إعادة التأمين ، وبالتالي فإنها تلقي مسؤولية على كاهل المكتب الموحد الذي تبعه و يجب أن لا يتحملها . لذلك فإني أدعو مجلس الاتحاد : لاتخاذ قرار يعم على الشركات يقضي بأن تقوم كل شركة ترغب في استعمال البطاقة بإيداع نسخة عن اتفاقية إعادة التأمين تبين أهليتها لاصدار هذه البطاقة لدى المكتب الموحد الذي تبعه وان تمنع هذه الشركات فترة ثلاثة أشهر من تاريخ صدور هذا القرار لتوقف أوضاعها طبقاً لمتطلبات الاتفاقية الدولية ولا فتحم الشركة من الحصول على هذه البطاقة مع بقائها مسؤولة هي والمكتب الموحد الذي تبعه عن كافة الحوادث التي تسبق نفاذ هذا القرار وبهما كانت قيمة هذه الحوادث . وذلك حماية للغير وللمكتب الموحد في بلد الحادث والمكتب الموحد لبلد الإصدار .

٦) عدم تماثل التغطيات في البلدان المنضمة إلى اتفاقية تونس

ويقصد بها أن قوانين التأمين الازامي في كل بلد عربي تختلف عنها في البلد الآخر من حيث الأخطار المغطاة وحدود هذه التغطيات .

ففي حين انه لا يوجد نص في بعض البلاد العربية تغطي أضرار الشخص

الثالث بشكل عام نجد أن هنالك بعض البلاد الأخرى تغطي الأضرار الجسمانية وبعضها تغطي الأضرار المادية والجسمانية .

إن هذا التباين أوجد إرتياكاً وفي بعض الأحيان إلى نشوء حساسيات أدت إلى تأثير التسويات ومثل توضيحي يفيد في شرح ذلك :

فلو دخلت مركبة عراقية أو مصرية الأردن مثلاً فالاضرار التي تحدثها في الأردن تغطيها البطاقة البرتقالية التي تحملها وأضرارها مغطاة بموجب القانون الأردني إذا كانت المسئولية تقع على السيارة الأردنية ، بينما لو حصل أن دخلت سيارة اردنية إلى العراق أو مصر فالبطاقة البرتقالية التي تحملها تغطي الأضرار المادية والجسمانية التي تحدثها في العراق إلا أن أضرار هذه السيارة نفسها غير مغطاة تأميناً نظراً لأن القانون العراقي لا يعطي إلا الأضرار الجسمانية ، وبالتالي تجده الشركات الأردنية نفسها في وضع يجعلها مسؤولة باستمرار تجاه السيارات المؤمنة لديها في داخل الأردن وخارجها اردنية كانت أو عراقية في حين انلاحماية للأضرار السيارات المؤمنة لديها فمن الأضرار المادية التي تحدث هذه السيارات في العراق تكون هذه الأضرار من مسؤولية السيارات العراقية .
لقد أثيرت هذه النقطة في اجتماع لجنة السيارات ولجنة المكاتب العربية الموحدة التي عقدت في عمان عام ١٩٨٣ وصدرت توصية عن هذه اللجنة تطالب بتوحيد التشريعات العربية فيما يتعلق بأضرار الشخص الثالث ورفعت هذه التوصية إلى المؤتمر العام للاتحاد العربي إلا أنه صرف النظر عنها في ذلك الوقت لاعدار تعلق بالتوسيع القانونية ومنها الخوف من ارتفاع مبالغ التعويضات طبقاً لاسع التغطيات فيما لو جرى التوحيد وشمل الأضرار المادية بالإضافة إلى الأضرار الجسمانية .

ولقد أثير هذا الموضوع في اجتماع لجنة السيارات والمكاتب الموحدة الذي عقد بالجزائر بتاريخ ٦ / ١٠ / ١٩٨٩ . فأيد توصية عام ١٩٨٣ بل وذهب إلى أكثر من ذلك فشكل لجنة من مندوبي من كل من الأردن وتونس والعراق وسوريا لاعداد مسودة مشروع قانون عربي موحد للتأمين الازامي على السيارات ولم تتمكن اللجنة حتى الآن بسبب انشغال أصحابها من أعداد مثل هذا المشروع إلا أن مندوب الأردن وتونس يربان بإصدار توصية من الاتحاد العام العربي للتأمين تطلب فيها من المجلس الاقتصادي

العربي تأيد إدخال نص في اتفاقية تونس يلزم الدول الأعضاء في هذه الاتفاقية لتعديل قوانين التأمين الازامي فيها لتفعيل الأضرار المادية والجسمانية وأن ينص أيضاً في هذا التعديل على أن ترك حدود التغطيات لتقريرها القوانين المحلية طبقاً للظروف الاجتماعية والاقتصادية لكل بلد.

ولدى دراسة قوانين التأمين الازامي الواردة في المجموعة التي أصدرها الاتحاد العام العربي للتأمين نجد أن هذه القوانين تتجه إلى اتجاهين رئيسيين :

الاتجاه الأول

إن جميع هذه القوانين تنص على تغطية الأضرار الجسمانية التي يتعرض لها الغير مع اختلاف في حدود التغطيات وتفاصيلها وشروط توفرها ولعل ذلك يرجع إلى طبيعة كل بلد من حيث مستوى المعيشة أو المستوى الثقافي أو الاجتماعي أو تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية الغراء وقد تكون هذه عندما أرزمت المؤمن لهم بإجراءات التأمين الازامي على الأضرار الجسمانية إنما قصدت حماية الإنسان بحياته وجسمه وأسرته من بعده ورأى أن ذلك أهم من موضوع المال الذي يمكن للمتضرر به أن يلتجأ إلى الحماة للحصول على حقه من المسبب مع ما في ذلك من مخاطر التعرض لاعسار المسبب أو عدم ملائمة المالية ، والبلاد التي أخذت هذا الاتجاه هي : أبو ظبي ، الإمارات ، سوريا ، العراق ، ليبيا ، مصر ، اليمن .

الاتجاه الثاني

إن معظم القوانين في البلاد العربية الأخرى اتجهت إلى تغطية الأضرار المادية التي تحدث للغير إضافة إلى الأضرار الجسمانية .
إلا أن هذه الدول اختلفت أيضاً فيما بينها في حدود وشروط هذه التغطيات فمنها من أخذ بالاطلاق ومنها من حدد الحد الأعلى للتغطية .

الاتجاه الثالث

ويتعلق بالسيارات العبارة .

الموقف بالنسبة للسيارات العابرة وموقف كل من الأتجاهين

كذلك حصل اختلاف كبير بين جميع الدول في موضوع تغطيات المركبات العابرة فبعض الدول لا يوجد نص لدتها يلزم بالتفطية وبعضها يلزم بتفطية الأضرار الجسمانية فقط وبعضها يلزم بتفطية الأضرار الجسمانية والمادية.

إن هذا الاختلاف في التغطيات وفي حدود هذه التغطيات يخلق عدم التوازن فيما مواطنو دولة عربية كالعراق مثلاً يدخلون إلى الأردن وهم يحتسون بظل قانون يوفر لهم حماية أموالهم وأجسامهم خجد أن المواطنين الأردنيين لا يتمتعون إلا بحماية أجسامهم دون أموالهم وهذا مثل ينطبق على كافة البلاد التي تختلف فيها التغطيات مما يتراك مراره ويشعر المواطن العربي بعدم حصوله على الحماية الكافية التي قد توفرها دولته لرعاياها الدول العربية الأخرى عند مرورهم في بلده.

فالأصل حماية كل مر. يوجد على أرض الإقليم ثم إذا كان من المتعدد توحيد التغطيات على أرض الإقليم فلعله يكون من العدالة إذن أن تعدل الدول التي تمنع تغطيات أوسع لتقليل تفضيالها بالنسبة لرعايا الدول التي تأخذ بتفطيات أقل وذلك تطبيقاً لما المعاملة بالمثل وذلك حتى تحقق وضعاً توازناً يؤثر على اقتصادها ومشاعر مواطنيها.

لذا كانت لجنة السيارات العربية التي عقدت في عمان عام ١٩٨٣ متحسبة لهذا الوضع وأصدرت توصيتها بوجوب توحيد التشريعات العربية فيما يتعلق بالتأمين الازامي وشعورها بأن الاستمرار في هذا الوضع سيؤثر على نظام البطاقة البرتقالية العربية وسيؤدي بالدول التي تمنع تغطيات أوسع إلى إصدار تشريعات تقلص فيها هذه التغطيات تماشياً مع الدول الأخرى التي تمنع تغطيات أضيق.

ولعل أبسط وأسهل طرق التوحيد أن تقوم الدول العربية التي أنشأت تجمعات فيما بينها أن توحد قوانينها تمهيداً وخطوة أولى نحو التوحيد الشامل فهناك مجلس التعاون الخليجي ومجلس التعاون العربي، والاتحاد المغاربي. فلو قامت كل مجموعة بتوحيد قوانينها في هذا المجال نظراً للتقارب الاجتماعي والاقتصادي بين مواطنيها فإن هذا سيكون الخطوة المتقدمة نحو التوحيد الشامل.

ادارة الخطير في مجال الضررية ، والضريبة المنظمة

نيل كرووكفورد

فصل من كتاب

«مدخل إلى إدارة الخطير» في risk management، كما هو عنوان الكتاب الأصل باللغة الإنجليزية الذي ترجمه الإمام سمير حدي التربكي وصدر بـ ١٢٥ عزيزي بـ ٦٠، ووصلت الشركة الناقلة لـ ٣٠٠ للتأمين منه في ١٦٥ صفحة. ويشكل هذا الجهد إسهاماً مستكورة في ترجمة كتاب يتناول موضوعاً يحظى باهتمام متزايد، وبقدر ما هو قيد من مضمونه الشائعين بقدر ما هو سهل للاستلال كعنصر قائم بذاته، والكتاب كما جاء في تقديم المؤلف للترجمة، تعبير شركة ليبا للتأمين «خطوة على طريق سد الفجوة في مكانة التأمين العربية ويوفر مدخلًا مناسباً لدراسة في مجال من الأطلاع حول موضوعه أو التعمق فيه».

«الضرر ...

خطر الجريمة

المخسارة العرضية والعمدية

إن الحساية ضد الأخطار العرضية قد تتطلب حلولاً تعطوي على قدرٍ كبيرٍ من الإبداع، فنياً وتنظيمياً، إلا أن يوسع المرء أن يشعر بالثقة على الأقل بأن مشكلة الحساية إذا ما حلّت ووضع نظام ملائم وفعال للتعاطي معها، فإن هذا النظام سيسعى في القيام بيته، مادام النظام صالحًا للعمل، ذلك لأن القوة المضادة للمخسارة والتي يُقصد مواجهتها به لا تغير.

إلا أن هذه الفرضية لا تستقيم مع الواقع إذا ما نظرنا للمخسارة العمدية لأن القوة الفعالة المضادة للمخسارة موجهة من قبل الإنسان، ولذا فإنه يمكن تطبيقها للتغلب على نظام الحماية ذاته. ولعل الحمایات تزيد، كلما أغرت في التعقيد، من مقدار التحدي لدى البعض لاستنباط وسيلة للتغلب عليها بحيث يؤدي مجرد وجود الحمایات في بعض الأحيان إلى خلق الحافر لها جهتها. وهذا يؤكّد الحاجة إلى الرقابة الدائمة على جميع أساليب الوقاية من المخسارة. ولكن عندما تكون هذه الأنظمة قد صارت مواجهة خطر الجريمة فإن الرقابة عندئذ ينبغي أن تنصب على التأكيد من أن الأنظمة ما زالت تؤدي عملها على الوجه الصحيح فحسب، بل وعلى إعادة النظر في موضوع الحاجة إلى تغييرها.

إن الجريمة محذور لا يتحقق في صورة سرقة فقط، فهناك نسق من الأسئلة

* استمرار نظام الحماية في القيام بيته (المترجم).

الفعالة التي يوسع الجريمة اللجوء إليها من أجل تحقيق الضرر أو الخسارة، وضمن هذا النسق فإن الطريق والأنججار يتمتعان بأهمية خاصة. إن السعي لتحقيق الربح دافع يمكن وراء الخسارة التي تتحقق بوسائل إجرامية ولكنه بأية حال ليس الدافع الوحيد. فالاتقام والاحتجاج السياسي والاجتماعي أو مجرد المتعة في التدمير يمكنها أن تؤدي إلى خسائر ذات بال.

جريدة المسائية

يمكنا على الرغم من ذلك أن نميز بين نوعين من الجريمة يمكن أن تسمى «جريمة الفرصة» و «الجريمة المنظمة». وتتصف جريمة الفرصة عموماً بصغر حجمها، ووجودها ومداها يمكن أن يكون مقياساً لفاعليّة أسلوب الحماية المستخدم، نظراً لأنّ بالواسع إعاقّة وقوعها بسهولة نسبياً. وتدرج سرقة المعروضات من الحال التجارية والختالس المبالغ الصغيرة وأعمال التخريب جميعها ضمن هذه الفئة، التي يمكن أن يشكّل نظام حماية جيد تحطّطاً كافياً بتصديها.

ويسود الاعتقاد أن مبلغ الخسارة التي ستمضي عنها هذه الفتنة لا يسوغ التكالفة التي تتضوّي عليها الحماية المأولة بتصدّها . وفي حين ينبغي إبقاء هذه الحسبة الاقتصادية في الذهن عند وضع أي نظام لمنع الخسارة ، فلا يغرين عن البال أنه إذا اعتبرنا أن مقداراً معيناً من الخسارة أمر مقبول وكرسنا ذلك في بنية الميزانيات ، فمن المؤكد أن الخسارة ستصل ذلك المقدار كل عام ، علمًا بأنه يمكن في كثير من الحالات إحراز تخفيف كبير في مقدار الخسارة المحتملة بتدابير وقائية بسيطة نسبياً . ومع ذلك فإن هذا النوع من الخسارة يحفل بشكل عام مكانة ثانوية في مفهوم إدارة الخطر ، حيث ينبغي أن ينصب الاهتمام الأساسي على الخسارة الكبيرة التي يوسعها أن تعكس آثارها على جوهر استمرار النشاط ذاته .

إن جرعة المناسية قد تأخذ أبعاداً كبيرة حينما تكون القوة المحركة لها ليست الربح وإنما الرغبة في التخريب . وعلى سبيل المثال ، قد يلجأ موظف أو موظفة سابق خانق إلى إضمار حريق يؤدي إلى خسارة جسمية وربما تكون فاجعة . وينبغي أن تأخذ أنظمة

* لقد تجاوز المؤمن مقولته التي للقرآن تأبى عن مقوله التدعيم حبّاً في التدعيم (المترجم).

الوقاية وجود هذا النوع من الخسارة في الحساب مع الأخذ في الاعتبار أن الظروف التي تفتعل الخسارة فيها قد تكون مختلفة تماماً عن ظروف العمل العادي في موقع العمل، فمن الممكن أن يدخل تعديل في الأوضاع من شأنه زيادة مدى الضرر كما أن الحمایات الآلية مثل مرشات إطفاء الحريق يمكن أن تكون قد عطلت بصورة متعمدة.

الجريمة المنظمة

ويمكن أن نلاحظ نفس الاتجاه في بعض أشكال الجريمة المنظمة مثل الانفجارات التي يحدوها المتطرفون السياسيون. إلا أن الدوافع وراء الجريمة المنظمة قد يكون تحقيق مآرب مادية، فمن الممكن أن تشكل مشكلة أكثر خطورة على صعيد منع الخطط على الرغم من أن تكرارها أقل.

ويوضع الجريمة المنظمة أن تمارس دورها على نطاق واسع، كما يمكن ممارستها بأساليب محكمة تجعل منها ظبيراً غير شرعى لعالم الأعمال ذي التقاليد الشرعية، لا بل لقد غيرت الجريمة المنظمة في السنوات الأخيرة نشاطاً يتمتع بمعدل ثبو يفوق معدل التور في معظم المشاكل الشرعية. ومتاحو الجريمة المنظمة، شأنها شأن المنظمات الشرعية، إلى موازنة الاستشار في نشاطها والريع الممكن توقيعه منه مع الأخطار التي يتضوّي عليها النشاط. وقد يتراوح التنظيم من تنظيم يعتمد على شخص واحد إلى مؤامرة تتغفل خيوطها في نسج مجتمع بأسره. وأياً كان حجم التنظيم فإن رائداته سيكون تحقيق مردود مرتفع.

ومن المتوقع أن ينصرف اهتمام الجريمة المنظمة بصورة رئيسية إلى التقد والموارد التي يمكن تحريكها بسهولة والتخلص منها دون عناء في سوق جاهزة. إن الحماية الفعالة ضد هذا النوع من الخسارة تبدأ بتحليل دقيق لعمل التعرف على تلك الأشياء التي تمتلكها أو ت İş عملها والتي يمكن أن تكون هدفاً مغرياً للجريمة المنظمة. وتعتمد القرارات المتعلقة بالأساليب المناسبة للحماية، سواء أكانت هذه الأساليب أنظمة مراقبة أو ضوابط تفتيشية أو أساليب حماية من أنواع أخرى على هذا التحليل.

خاتمة المعلومات

إن الجريمة المنظمة لا تستهدف المواد الملموسة ذات القيمة فقط. فالمعلومات

والأثار التجارية، بمختلف ضروبها، هي عرضة لخطر متزايد من هؤلاء الذين يستطيعون أن يقتصوا ثمن إفشارتها. وقد انقضى زمن كان من الممكن فيه حماية المعلومات بإحكام كاً لو كانت نقداً ولكن مع تزايد الاعتماد على أنظمة معالجة المعلومات لغرض تخزين المعلومات واسترجاعها فإن الحاجة تدعوا على نحو قسري ومتسارع إلى تسليم مقاليد السيطرة على أمن انتشارات إلى أخصائيين، وهذا بدوره يضيق باضطراد الفرصة المتاحة أمام الإدارة العليا لمعرفة أكثر وسائل الحماية فعالية.

وحينما يتعلق الأمر بمعلومات هامة، فمن الحكم وضع نظام للتحكّم بالوصول إلى تلك المعلومات، بحيث يقوم على أساس الالتزام الصارم بـ«المعلومات تقدم عند الحاجة»، مما يجعل الوصول إلى جميع المعلومات مقتضياً على الحد الأدنى من الأشخاص وبهذا لا يكون في متناول أي شخص سوى ذلك الجزء الذي يحتاجه من المعلومات.

إن الإحجام عن إعلان وجود معلومات حيوية هو إجراء وقائية أساسية سليم، فالإعلان صراحة أو ضمنياً عن اعتماد الشركة على تدفق أية معلومات بعينها من شأنه زيادة خطر تعرض المعلومات لخواطر مدروسة للحصول عليها من قبل أشخاص غير محولين بذلك. كما أن الإعلان عن المكان الذي تم فيه معالجة ما يفترض أن يكون معلومات هامة قد يزيد من احتلال تعرض هذه المعلومات لعمل تخفيسي يقوم به أشخاص يبيتون نوايا سيئة تجاه الشركة. فليس هناك داع، للمثال، لوضع لوحة بارزة على باب حجرة الحاسوب الآلي للإشارة إلى مكانها. فقد تكون الشركة فخورة بالحجرة ولكن الإغراء باللائق الضرر بها تزداد بزيادة تسليط الضوء عليها.

توزيع الخطر

إن لمبدأ توزيع الخطر من الأهمية في مواجهة جميع ضروب الخسارة التي تنجم عن فعل إجرامي ما له في مجال منع الخسارة العرضية. فالحد من قيمة المواد القيمة المحتفظ بها في أي مكان من شأنه أن يزيد في الوقت الذي يستغرقه الجرم والمضaiقات التي يواجهها في إحداث خسارة هامة. وقد يشكل هذا الأمر في حد ذاته رادعاً له. وحتى لو حدثت خسارة بوجود هذا الرادع فإن احتمالية أن تبلغ الخسارة عن أبعاد كبيرة تتضاعل إلى حد كبير.

وبنفس الطريقة فإن توزيع وسائط حفظ المعلومات على عدة أماكن أو تخزينها في عدة أنظمة آلية غير مترابطة يقلل من احتمالات تعرض المعلومات لخسارة كارثية . فالمشكلة غالباً ما تكون أكثر كفاءة ووفرًا من الناحية التشغيلية ولكنها تحمل في طياتها نقضة بذاتها لتأخذية الخطر وهي مسألة ينبغي إدراجها في معادلة مقاومة الكلفة بالفائدة .

الأمن

إن أساليب الأمان نوعان هما النوع الذي يتخذ من مراقبة الأشخاص مجالاً له ، أما النوع الثاني فمجاله مراقبة الأشياء ويمكن المجادلة بأن النوع الأخير ضروري بالقدر الذي يقصر النوع الأول فيه عن أداء مهمته . إن شطرًا كبيرًا من الحساسة المسببة بدوافع إجرامية ترتكب من قبل أشخاص يتواجدون في المقرات بصورة شرعية أو ترتكب بمساعدتهم . لذا فإن أنظمة الأمان ينبغي أن تبدأ بنظام التحقق من خلفيات الموظفين الجدد التي ينبغي أن تؤهلهم حال ماسükون بمقدورهم الوصول إليه من أجزاء أساسية في المؤسسة ومن مواد قيمة وأنظمة حيوية . إن مراقبة الموظفين الأفراد ، دونها فجاجة ، قد تكون مسألة ضرورية ولكن ذلك ينبغي أن يتم بمعنى الحذر ، لأن مجرد الشعور يوجد نظام للمراقبة قد يثير السخط ، وهذا في حد ذاته قد يكون مجيبة لخسائر ما كانت لتقع لولاه .

إن أنظمة الرقابة على الأشخاص التي تقتصر حق الوصول إلى مناطق معينة على أشخاص محددين أو أحجزة الإنذار التي تنذر بوجود المتطفلين والأنظمة الإجرائية التي تكرس الضوابط والنظم التي تحكم في الكيفية التي تنفذ بها العمليات ينبغي أن تتوضع على المثلث لتأكد من كفاءتها . وينبغي ألا يغرين عن البال في نهاية المطاف أن جميع هذه الأنظمة تعتمد على أشخاص قد يكونون أكثر عرضة للزلل أو الخطأ من النظام ذاته .

الاحتيال عن طريق الحاسب الآلي

إن استعمال الحاسب الآلي على نطاق واسع قد تم خوض عن عدد من حالات

الاحتياط المشهودة التي لعب فيها سوء استعمال الحاسوب الآلي دوراً بارزاً.. ولم تكن حالات الاحتياط هذه، في غالبيتها، فريدة نوعها، وعلى النقيض من ذلك فقد كانت من ذات الأنواع التي عرفها النظام اليدوي منذ روح بعيد من الزمن، إلا أن الحاسوب الآلي جعلت من أمر اكتشافها مسألة أقل سهولة، ذلك أن إجراءات التدقيق الحسابي العادي لا يمكن تطبيقها، عادةً، على الأنظمة الحسابية الآلية.

إن الاتجاه لنقل المعلومات دون وساطة العمل الورقي يزد صعوبة إجراء تدقيق مستقل للمعلومات الخاضعة للمعالجة بالحاسوب. وفي كثير من الحالات يكون العون في الخبرة الفنية بين أولئك المسؤولين عن أنظمة الحاسوب وأولئك الذين يسعون لمراقبة ما يقوم به الحاسوب الآلي من عمل شاسع مما يؤدي إلى التسلیم برأي الخبر على علاته. كما أن كفاءة أجهزة الحاسوب الحديثة تشكل بالنسبة لبعض أخصائيي الحاسوب تحدياً يحقرهم على التفكير بطريقة يستطيعون بها التفوق على الجهاز ذاته أو استغلاله لصالحتهم الذاتية.

إن أنظمة الحاسوب التي تعمل على أساس الإدخال المباشر للمعلومات ليست عرضة لسوء الاستعمال من العاملين بالشركة، الأمر الذي تتبعي مواجهته بغض النظر عمليات الحاسوب الآلي المختلفة ويوضع ضوابط محكمة لتنظيم استعماله، فحسب، بل ولتدخل الخارجي. إن حدود التدخل الخارجي يستدعى اليقظة الدائمة بغية التأكد، للمثال، إن خططات إدخال المعلومات المخولة فقط يمكنها الوصول إلى جهاز الحاسوب.

الجريمة السياسية

إن اخاطر السياسية تضيف بعداً جديداً إلى محدود الجريمة على إطلاقه. فحينما يكون الهدف من إلحاق الضرر سياسياً، فإننا نتظر قدرًا أقل من الحكم إلى ضبط النفس تتبع في إلحاق الضرر، ذلك أن أهداف في هذه الحالة هو إلحاق الحد الأقصى من الخسارة، بينما لا يلقى الفاعلون بالأيدي إلى إسلامة الأشخاص الموجودين في المفتر أو حوله. وعلى العموم، فإن حظر الجريمة يتهدى الأموال قبل الأشخاص، ذلك لأن الجريمة السياسية سواء منها جريمة المناسبة أو الجريمة المنظمة نادرًا ما تستهدف إلحاق إصابات جسمانية على الرغم من أن مثل هذه الإصابات قد تحدث بصورة عرضية.

وعلى أية حال فإن محدود الحرية بالنسبة للشركة ، حالة كونها الدوافع سياسية ، قد يترك في احتفال تعرض أحد مسؤوليها الكبار للاختطاف أو يعرض حياة موظفيها لخطر وضع القنابل في مقرها .

في مواجهة هذا النوع من المذور ، فإن أَلْفَ باء منع الخسارة هي الإهاطة بجوانب البيئة التي يمارس نشاط الشركة فيها . فإذا كان الخطير السياسي تولى من الأهمية مشروع جديد في بلد بعيد . ما توليه لسلامة مصنع أو منزل المرأة المهم به . ولا يمكن ممارسة منع الخسارة بمعنى الكلمة إلا إذا كان المرأة مدركاً لاحتلال وقوع خسارة توقف وراءها دوافع سياسية أو دوافع اجتماعية أيضاً ، وكان مستعداً لأخذ محدود الحرية السياسية على حمل الجد . وينبغي تركيب معدات الوقاية الازمة لحماية أكثر جوانب الممتلكات عرضة للخطير ، كما ينبغي اتخاذ ترتيبات المراقبة المناسبة إلا أنها قد تجد في مثل هذه الحالات أن وجود خطة محكمة لمواجهة الكوارث والطوارئ جرى التدريب العملي عليها بصورة كافية هو أفضل سبيل للدفاع . فإذا كانت هذه الخطط جاهزة فإنه يمكن حصر الخسارة في نطاق يسمح للشركة بالبقاء حتى وإن أمكن التغلب على وسائل منع الخسائر الفنية .

دور النفط في عملية انتقال القوى العاملة العربية

الدكتور مصطفى العبد الله*

يعد النفط مصدراً للصالة والتكنولوجيا والمال في الوطن العربي، وعاماً من عوامل (الجيوبيتميك) في المنطقة، وميدانياً لنشاط وتشغيل القوى العاملة العربية، وأداة توفر للأقطار العربية استمرار البناء الاقتصادي والاجتماعي وتحقيق التنمية الشاملة ورغم ذلك كله فإن ثمة تكلفة سياسية واقتصادية واجتماعية للعائدات النفطية العربية تحملها الجماهير العربية وتتمثل في الآثار السلبية الناجمة عن التدفق المفاجئ وبأحجام كبيرة لهذه العائدات، ثم التراجع الكبير الذي أصابها في الصيف الأول من الثمانينيات وقد ألمت عمليات انتقال القوى العاملة العربية في بعض الأحيان في توسيع العلاقات بين الأقطار العربية المرسلة والمستقبلة للعمال المهاجرين^(١).

١ - حجم القوى العاملة العربية ونوعيتها

تشكل القوى العاملة الوطنية في أي بلد من الأفراد الذين يستطيعون ممارسة النشاط الاقتصادي ويقومون بذلك. وهذا يعني أن القوة العاملة الوطنية تتكون من إجمالي عدد السكان ناقصاً عدد الأفراد الذين لا يمارسون النشاط وهم الأطفال دون سن العمل وكبار السن الذين يبلغوا سن التقاعد ولا يعملون، والنساء اللاتي لا يمارسن العمل لأن قوانين الدولة لا تسمح للمرأة بالعمل.

* استاذ حامض في كلية الاقتصاد والتجارة بجامعة دمشق، وباحث اقتصادي له إسهامات عديدة ومتوزعة على الصعيد المحلي والعربي.

(١) مجلة الوحدة العدد /٤٣/ السنة الرابعة نيسان ١٩٨٨، ص ١٣ - ١٤ .

ما تقدم نلاحظ أهم العوامل التي تؤثر على حجم القوى العاملة الوطنية هي حجم السكان في كل بلد ومعدل نمو السكان فيه . أما انتقال القوة العاملة من الخارج إلى داخل البلد، فهذا يعني إضافة قوة عاملة جديدة، مما يجعل مجموع القوة العاملة فيه أكبر من القوة العاملة الوطنية بمقدار عدد العمال المهاجرين إلى داخل البلد . كما أن انتقال العمال من داخل البلد إلى دول أخرى سيؤدي إلى إنفاص القوة العاملة فيه . مما يجعل القوة العاملة فيه أقل من القوة الوطنية بمقدار عدد العمال المهاجرين خارج البلد .

بالرغم من توفر ثروة بشرية كبيرة في الوطن العربي ككل إلا أن التوزيع الجغرافي للسكان ، وبالتالي للقوى العاملة العربية ، يتفاوت بين الأقطار العربية ، حيث تستأثر مصر والسودان والمغرب والجزائر بمعظم سكان الوطن العربي (١١٧ مليون نسمة) في حين يقل عدد السكان في بعض منها عن النصف مليون نسمة كجيوفي والبحرين وقطر .

ويرتفع التركيز السكاني في المدن الكبرى . ويشكل عامل التركيز الجغرافي للسكان عاملًا ضاغطًا في عرض قوة العمل الزراعية وقوة العمل المعروضة في المدن الكبرى نسبة للموارد والطلب المتاح عليها ويقدر حجم القوى العاملة العربية على مستوى الوطن العربي بنحو ٥٣٠ / مليون عامل في عام ١٩٨٥ ، وهذا يشكل نسبة ٢٧٥ بالمائة من إجمالي عدد السكان وتقدر نسبة الزيادة السنوية في إجمالي القوة العاملة العربية بنحو ٣ بالمائة^(١) .

هناك عدد من المؤشرات لقياس مدى مشاركة القوى العاملة العربية في النشاط الاقتصادي ومن أهمها :

- نمو القوى العاملة مقابل نمو السكاني .
- نمو المشاركة في النشاط الاقتصادي نسبة إلى القادرين على الانخراط في سوق العمل .

(١) انظر ، نحو موازنة أسواق العمل العربية ، دراسة مقدمة من الأمانة العامة لاتحاد الغرف العربية ، مؤتمر غرف التجارة والصناعة والزراعة للبلدان العربية ، الدورة الثالثة ، دمشق نيسان ١٩٨٨ ص ٢٤٧ - ٢٦٢ .

وتشير بعض التقديرات إلى أن معدل نمو المشاركة في النشاط الاقتصادي أدنى من معدل النمو السكاني^(١). والسبب في ذلك هو عدم اخراط المرأة في سوق العمل العربي بشكل واف، ارتفاع نسبة الإعالة الاقتصادية، ارتفاع حجم سكان الريف؛ حيث تنشر البطالة المقنعة، وقد يكون الكثير منهم تشخيصاً اقتصادياً إما إساءة التقدير بسب عدم نظامية أوجه التشغيل والعمل لدى العائلة أو الغير بدون أجر قد استثنائهم في عملية الاحصاء.

وتقاس نوعية القوى العاملة من خلال انتشار التعليم وتحسين مستويات التدريب ومن خلال توفر الكفاءات والمهارات في المجتمع. وتتصف القوى العاملة العربية باستمرار — تذكر العمال في المراتب الدنيا من السلم المهني ونقص نسبي في الحلقات الأعلى التي تتطلب أعداداً نظرياً وعملياً. كما تتصف القوى العاملة المعروضة في أسواق العمل العربية بارتفاع نسبي بعدد العاملين في الوظائف المكتبية والديوانية وارتفاع نسبة العمالة غير الماهرة في قطاع الإنتاج وانتشاله والتسييد والنقل^(٢).

لقد أثرت الثروة النفطية المفاجئة بعد عام ١٩٧٣ تأثيراً بالغاً في تركيب القوى العاملة الوطنية في البلدان النفطية، إذ شهدنا في هذه المرحلة الاندثار التدريجي للنمهن والحرف التقليدية التي كان يمارسها أبناء البلدان النفطية.

وأخذت القوى العاملة الوطنية تتكدد داخل القطاع الحكومي لممارسة الأعمال الكتابية والتنفيذية وتزايد عزوف العمال الوطنية عن ممارسة الأعمال الإنتاجية مما أدى إلى تضاؤل دورهم في النشاط الإنتاجي المادي بأنواعه المختلفة.

٢— تصنيف الأقطار العربية إلى دول مرسلة للقوى العاملة وأخرى مستقبلة لها

ظاهرة انتقال القوى العاملة بين أجزاء الوطن العربي من الظواهر المألوفة والعادية منذ القدم. ومن العوامل الرئيسية التي كانت تساعد على ذلك، وحدة اللغة والدين

(١) معدل نمو المشاركة حوالي ٣٪ ، ومعدل النمو السكاني قد يصل إلى ٢٤٪.

(٢) انظر، د. إبراهيم سعد الدين وأخرون، صور المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ١٩٨٢، ص ١٣٧.

والماضي وتقارب أساليب الحياة والعادات والتقاليد وعدم وجود عراقيل حكومية في السابق على هذا الانتقال. (وبعد أن أخضع الاستعمار الأوروبي الوطن العربي وفرض عليه التجزئة هبطت حركة المиграة البشرية بين الأقطار العربية هبوطاً شديداً منذ نهاية القرن التاسع عشر ، بالقياس حتى للمستويات المحدودة التي كانت عليها قبل ذلك مباشرة ، فقد كان من أساس السياسة الاستعمارية فرض العزلة بين الأقطار العربية وتقييد انتقال السكان في ما بينها إلى أبعد حد ممكن^(١)) . ثم التعشّت من جديد حركة انتقال القوى العاملة بين أقطار الوطن العربي مع بداية النصف الثاني من القرن العشرين ، بسبب اكتشاف النفط واستغلاله في المملكة العربية السعودية وأقطار الخليج العربي ولبيا والجزائر والعراق وأصبحت هذه الدول مناطق جذب للقوى العاملة العربية .

وتزايدت حركة انتقال القوى العاملة بين الأقطار العربية تزايداً ضخماً ، بعد حرب تشرين الجديدة في عام ١٩٧٣ ، وتعديل أسعار النفط العربي وتزايد عوائد الدول المصدرة للنفط ، وانحدرت هذه الحركة أبعاداً جديدة من حيث :

— حجم العمالة المتنقلة .

— هيكل هذه العمالة وتركيبها .

— أهميتها النسبية في اقتصادات البلدان المستقبلة لها .

— أثرها على اقتصادات الدول المرسلة والمستقبلة لها .

وكانت الأقطار العربية غير النفطية هي المصدر الذي يورد القوى العاملة إلى الدول الغربية بالنفط .

من أهم العوامل التي يمكن على أساسها تصنيف الأقطار العربية إلى أقطار غنية بالنفط ومستقبلة للقوى العاملة وأقطار غير نفطية مرتبة لها ، العوامل الرئيسية التالية :

— أهمية النفط في الاقتصاد الوطني في كل دولة .

(١) د. محمد لبيب شقر ، الوحدة الاقتصادية العربية غالباً، وتقديرها ، الجزء الأول مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ١٩٨٦ ، ص ٥٤٣ .

- حجم السكان لكل دولة.
- الأوضاع الاقتصادية الداخلية في كل دولة.
- ظروف ومستوى المعيشة.

وبالاستناد إلى هذه العوامل، يمكن التمييز بين مجموعتين رئيسيتين من الأقطار العربية وهي :

١ — مجموعة الأقطار العربية الغنية بالنفط، وتتميز بأهمية الكبيرة التي يحتلها النفط في اقتصاداتها وما يهيءه النفط من عوائد عالية ووفرة مالية، أدت إلى قيام أغلب هذه الدول بتنفيذ المجتمعات الاستهلاكية المتقدمة في نمط الاستهلاك التفاخري.

كما تتميز هذه المجموعة من الدول بقلة عدد السكان فيها وما يترتب عن ذلك من صغر حجم القوى العاملة الوطنية ومحضونتها. وتضم هذه المجموعة كلاً من السعودية، دولة الإمارات، قطر، ليبيا، البحرين، سلطنة عمان. وتعد هذه الدول من الدول المستفيدة والمستوردة للقوى العاملة.

٢ — المجموعة الثانية وهي الأقطار العربية غير النفطية والتي تتصف بالندرة النسبية لرؤوس الأموال فيها وبقاعدية سكانية كبيرة نسبياً مع ما يترتب على ذلك من ضخامة نسبية لحجم القوى العاملة فيها.. وتعاني أغلب أقطار هذه المجموعة من أوضاع اقتصادية داخلية متباينة فيما يتعلق بمستوى معيشة المواطنين وتعرضهم لنضائقة الاقتصادية إضافة إلى العجز المتزايد في موازتها التجارية، وتزايد مديونيتها وما هذ الأمر من آثار سلبية على جمل الاقتصاد الوطني. وهي مصر وسوريا والأردن وليبيا وتونس والمغرب والسودان والصومال ولبنان.

كما نلاحظ وجود بعض الأقطار العربية التي تجمع بين ميزات المجموعة الأولى والمجموعة الثانية وخاصة فيما يتعلق بأهمية النفط في الاقتصاد الوطني وحجم السكان ومستوى التطور الاقتصادي.

٣ — حجم القوى العاملة العربية المهاجرة وخصائصها

بالرغم من غياب تنظيم انتقال عنصر العمل بين البلاد العربية، إلا أنه قد

تحققت حركة ضخمة لانتحال القوة العاملة داخل الوطن العربي، وخاصة بعد الأزمة النفطية الأولى في السبعينيات، وقد تمت هذه الحركة على نحو تلقائي وبدون تدخل الحكومات العربية. الواقع أن هذه الحركة لم يسبق لها مثيل في التاريخ العربي الحديث من حيث ضخامتها وأهمية آثارها الاقتصادية والاجتماعية، وكان لها تأثيرات مختلفة على عملية التكامل الاقتصادي العربي^(١). وظل انتقال العمال بين الأقطار العربية يخضع للمقوانين الداخلية للأقطار المرسدة والأقطار المستقبلة لهم، أو بعض اتفاقيات ثنائية محدودة بين عدد من الدول العربية.

من الصعب تقدير حجم القوى العاملة المهاجرة من الدول العربية غير النفطية إلى الدول العربية الغنية بالنفط بشكل دقيق، نظراً لعدم مسالك الهجرة وتنوعية البيانات المتوفرة حول هذا الموضوع. إلا أن أكثر التقديرات تحفظاً تشير إلى أن حجم القوى العاملة المتنقلة بين أقطار الوطن العربي خلال عام ١٩٨١ قد يصل إلى نحو ٧٧٥ مليون عامل^(٢).

وتميزت عملية انتقال القوى العاملة العربية بأنها عملية انتقائية^(٣)، من حيث تكوين العمالة من حيث الجنس، كانت غالبية العمال المهاجرين، تتكون من الذكور الذين تراوح أعمارهم بين ١٥ و٣٠ سنة ولم تتجاوز نسبة العاملات النساء المهاجرات ١٧ بالمائة من القوى العاملة العربية المهاجرة. أما الانقائية من حيث توزيع القوى العاملة بين قطاعات النشاط الاقتصادي، فقد تبين أن العمالة الوافدة تتجه بصفة أساسية نحو القطاع الحديث في الاقتصاد الوطني وليس إلى القطاع التقليدي، وعملت في الصناعة والخدمات والتجارة والمال والنقل والتشييد، وهذا كله يمثل القطاع الحديث الذي اتجهت حكومات الأقطار العربية الغنية بالنفط إلى تسييه بقوة.

(١) انظر، د. محمد لبيب شقر، الوحدة الاقتصادية العربية، تجربتها، توقعاتها الجزء الأول، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ١٩٨٦ ، ص ٣٤١.

(٢) يلاحظ هنا الاختلاف في تقدير حجم القوى العاملة العربية المهاجرة، انظر نشرة الأوبك آب ١٩٨٦.

(٣) انظر، د. لبيب شقر، مصدر سابق: ٥٨٠-٥٩٨.

وتلخص الصفة الانتقالية لعملية انتقال القوى العاملة العربية من حيث
الخصائص المهنية للعمال المهاجرين باللاحظات التالية:

- كانت احتياجات الأقطار العربية العنية بالنفط ليست مركبة على نوع معين من
المهن والمهارات الفنية، بل كانت حاجتها تشمل جميع المهن وجميع المستويات
المهارات الفنية.
- تنوع القوى العاملة العربية المهاجرة، بحيث كانت تشتمل على جميع مستويات
القدرة العاملة.
- ظهور درجة عالية من تمركز القوى العاملة المهاجرة في الوظائف المهنية والفنية العالية
والمتوسطة.
- كانت العمالة المهاجرة من أكثر العناصر تعلماً ومهارة في البلدان العربية المرسلة
للعمالة. كل هذه العوامل توضح لنا الصفة الانتقالية لانتقال القوى العاملة
العربية.

تشير البيانات إلى أن الأقطار العربية تستقبل العمالة العربية وغير العربية وبخاصمة
العمالة الآسيوية. ولكن التقديرات تشير أيضاً إلى أن العمال العربية تشكل غالبية
العمالة الكلية المتنقلة إلى الأقطار العربية المستقبلة للعمالة. ففي سنة ١٩٧٥ كانت
العمالة العربية تشكل ٧١ بالمائة من العمالة الكلية المتنقلة. وتراجعت هذه النسبة
لتصل إلى ٦٥ بالمائة في عام ١٩٨٠. مع العلم أن حجم القوى العاملة العربية المتنقلة
المطلق قد ارداد، حيث زاد عدد العمال العرب الوافدين إلى الدول العربية المستقبلة من
٣٢١ مليون عامل في عام ١٩٧٥ إلى نحو ٣٧٢ مليون عامل في عام ١٩٨٠^(١).

لقد قدرت معدلات انتقال القوى العاملة العربية من ٦٨٠ ألف عامل قبل
حرب تشرين في عام ١٩٧٣ إلى ١٢٤ مليون عامل في ١٩٧٥. ثم وصلت إلى نحو
١٩٣ مليون عامل في عام ١٩٨٥. وفي السعودية متلاً ارتفع حجم العمال الوافدين
من ٣٤٥ ألف في عام ١٩٧٠ إلى نحو ٧٠٠ ألف عامل في عام ١٩٧٣. ثم وصلت
إلى نحو ١٠٩ مليون عامل في عام ١٩٨٠.

(١) نلاحظ وجود اختلافات في التقديرات لحجم عدد العمال المتنقلين من مصدر آخر.

٤ - كيف ننظر إلى هجرة القوى العاملة العربية؟

هل نعدّها من العوامل التي تؤدي إلى تحقيق توزيع أمثل لعنصر العمل، كأحد عناصر الإنتاج، بين دول العمالة الفاصلة ودول العجز في العمالة، وهي بذلك تحقق منافع اقتصادية للعامل المهاجر وللقطار الذي ينتقل منه (تحفيض البطالة وتحسين نسبة رأس المال للعمل، وزيادة حجم الدخل تحت التصرف الناتج عن التحويلات). كما تتحقق المنافع الاقتصادية أيضاً للقطار الذي تنتقل إليه (حصوله على القوة العاملة الازمة لاستخدام موارده الاستخدام الأمثل). هذه هي القاعدة بصورة عامة، ولكن بعض التجارب أثبتت أن الهجرة قد أضرت باقتصادات بعض الأقطار التي انتقلت منها العمالـة^(١).

وهناك من ينظر إلى القوى العاملة العربية المهاجرة على أنها (رمى بشرى) تم تكوينه بتكليف معينة تمثل في ما تحمله المجتمع في القطر الذي تتمي إليه من تكاليف في تعليمها وتدربيها وإعدادها ورعايتها الصحية.

وذلك تكون خير وسيلة لتحليل آثار هجرة القوى العاملة العربية، استخدام المقارنة بين هذه «التكاليف» مع «المنافع» التي تتحقق نتيجة للمigration، وقياس «معدل العائد» على هذه التكاليف الاستثمارية، مع ملاحظة أن المنافع قد يحصل عليها المهاجر نفسه «فردية» أو أن تتحقق المنفعة للاقتصاد الوطني بمجموعة وتدعى «جماعية»^(٢). إضافة إلى ذلك نلاحظ أن بعض الدراسات تحاول أن تدرس وتناقش وتعلل آثار هجرة القوى العاملة العربية من خلال الأسس والأدوات التحليلية لنظرية التكامل الاقتصادي بين أقطار الوطن العربي.

لقد كانت الطفرة النفطية التي حدثت بعد عام ١٩٧٣ السبب في تحريك وانتقال القوى العاملة العربية من الدول غير النفطية والتي تملك وفرة في عدد السكان والعمال إلى البلدان الغنية بالنفط ولكنها تعاني من انخفاض عدد السكان وافتقارها إلى عنصر اليد العاملة. وبذلك كانت حركة القوى العاملة العربية على العكس تماماً من

(١) د. محمد لبيب شقر، المصدر السابق من ٦٠٠.

(٢) المصدر السابق.

حركة رؤوس الأموال لأنها انتقلت من مجموعة «دول العجز» إلى مجموعة «دول الفائض» العربية.

٥—أثر انتقال القوى العاملة العربية على الدول المرسلة لها والمستقبلة

كان لانتقال القوى العاملة العربية باتجاه الدول العربية الغنية بالنفط عimpact الأثـر على اقتصادات الدول المرسلة والدول المستقبلة لهذه العـمالـة. بل كانت هذه الهجرة أحد مكونات تغير اقتصادي—اجتماعي—سياسي عميق في مختلف أرجاء الوطن العربي الذي انقسمت دولـه إلى أقطـار غـنية بالـنـفـطـ مستقبلـةـ للقوى العـاملـةـ العـربـيـةـ وأقطـارـ آخـرىـ غـيرـ نـفـطـيـةـ مـرـسـلـةـ هـاـ.ـ والـسبـبـ الرـئـيـسيـ فـيـ ذـلـكـ هوـ تـزاـيدـ حـجمـ العـائـدـاتـ الـتـيـ حـصـلتـ عـلـيـهـاـ الأـقطـارـ العـربـيـةـ الغـنيـةـ بـالـنـفـطـ لـقاءـ تـصـدـيرـ نـفـطـهاـ منـ ٤ـ بـلـيـلـ دـولـارـ إـلـىـ نـحـوـ ٢٠٠ـ مـلـيـلـ دـولـارـ فـيـ عـامـ ١٩٨٠ـ^(١).

ويمكـنـناـ تحـديـدـ أـمـمـ آـثـارـ وـأـبـعـادـ اـنـتـقـالـ القـوـىـ العـاـمـلـةـ العـرـبـيـةـ مـنـ خـلـالـ صـخـامـةـ الـحـجمـ الـكـلـيـ لـلـعـاـمـلـةـ الـمـتـقـلـةـ،ـ وـتـوزـيعـهاـ حـسـبـ الجـهـةـ الـمـرـسـلـةـ وـالـجـنـسـيـةـ وـحـسـبـ الـأـقـطـارـ الـمـسـتـقـلـةـ هـاـ وـأـثـرـهـاـ عـلـىـ الـاـقـتـصـادـ الـوـطـنـيـ فـيـ الـأـقـطـارـ الـمـسـتـقـلـةـ وـالـأـقـطـارـ الـمـرـسـلـةـ.ـ وـكـذـلـكـ الصـفـةـ الـاـنـقـائـيـةـ لـاـنـتـقـالـ القـوـىـ العـاـمـلـةـ،ـ وـخـاصـةـ مـاـ يـعـلـقـ بـاـنـتـقـالـ الـكـفـاءـاتـ أوـ ماـ يـسـمـىـ بـهـجـرـةـ الـأـدـمـعـةـ الـنـفـطـ.

٦—الآثار السلبية والإيجابية لانتقال قوة العمل على الأقطار المرسلة

ومن أهم نتائج انتقال القوى العاملة العربية باتجاه الدول الغنية بالنفط هي حصولها على قوة عمل جاهزة لم تستشر في اعدادها حتى بلوغ أفرادها إمكانية الانتاج وبالتالي تقليل من استخدام هذه القوة في بلدان المنشأ وبالتالي تؤثر سلباً على عملية التنمية الشاملة فيها وهذا يعني أن انتقال القوى العاملة العربية يؤدي إلى زيادة التفاوت الاقتصادي بين الدول الغنية بالنفط والبلدان غير النفطية، ذلك لأنـهاـ تـؤـديـ إـلـىـ إـعادـةـ تـوزـيعـ الثـروـةـ الـاجـتـاعـيـةـ الـبـشـرـيـةـ لـمـلـصـحـةـ الـبـلـدـانـ الـغـنـيـةـ بـالـنـفـطـ «ـهـجـرـةـ الـعـاـمـلـةـ الـجـاهـزـةـ»ـ (ـوـقـدـ أـسـهـمـتـ هـذـهـ الـعـاـمـلـةـ الـعـرـبـيـةـ الـوـافـدـةـ إـسـهـامـاـ كـبـيـراـ فـيـ تـفـيـذـ الـبرـاجـعـ الـإـنـمـائـيـةـ فـيـ

(١) انظر، د. نادر القرجاني، «ـهـجـرـةـ إـلـىـ النـفـطـ»ـ،ـ مـرـكـزـ درـاسـاتـ الـوـحلـةـ الـعـرـبـيـةـ،ـ بـرـوـتـ ١٩٨٤ـ.

الدول العربية النفعية كما أسهمت في الوقت نفسه في تزايد التحويلات الرسمية إلى الدول العربية التي ينتهي إليها، وقد زادت هذه التحويلات من ٥٦٥ مليون دولار أمريكي في عام ١٩٧٤ إلى ٤٩٥٦ مليون دولار في عام ١٩٨٢^(١).

وقد نظرت الأقطار العربية المرسلة للعمالة للتحويلات على أنها تسهم في حل بعض المشكلات التي تعرقل عملية التنمية الشاملة أو تحد منها على الأقل، مثل العجز في ميزان المدفوعات وندرة النقد الأجنبي وضآللة حجم المدخرات المحلية ولذلك فقد اعتبرت هذه التحويلات كسباً للأفراد وكذلك على مستوى الاقتصاد الوطني. وتشير البيانات المتاحة من التحويلات إلى سرعة تزايد هذه التحويلات خلال الفترة (١٩٧٤ - ١٩٨٢).

ولابد من الإشارة إلى نمط توزيع واستخدام التحويلات وأثره على التنمية الاقتصادية. ولكن الملاحظ أن جزءاً هاماً منها تم توجيهه نحو زيادة الاستهلاك، بما في ذلك استهلاك السلع المعمرة وسلح الترفية. أما الجزء الذي خصص للإدخار منها فقد كان محدوداً، وأن جزءاً كبيراً من هذا الإدخار استخدم في شراء المبان السكنية أو إقامتها، واستخدم أحياناً في المضاربة العقارية ولم يظهر ما يدل على حدوث أي توسيع في تنمية الطاقة الإنتاجية بتمويل من التحويلات^(٢).

وتعرض القطاع الزراعي في الأقطار العربية المرسلة للعمالة، لآثار سلبية واضحة بسبب هجرة القوى العاملة في الزراعة بعد عام ١٩٧٣ نحو النفط، مع اختلاف في قوة هذه الآثار ومداها من قطر آخر.

لقد كان سكان الريف في مختلف أنحاء الوطن العربي يعيشون في مجتمع زراعي مستقر... وكان التصادم بالأرض ورفضهم للهجرة جزءاً من عقيدتهم وتكوينهم النفسي وهذا الالتصاق بالأرض. تمثل في قوة الترابط الاجتماعي، وفجأة أدت ظاهرة سهولة الحصول على المال من خلال الهجرة باتجاه الدول الغنية بالنفط إلى انبعاث هذا

(١) د. علي أحمد عبقة، مجلة الوحدة، العدد ٤٢، نيسان ١٩٨٨، ص ٧٤.

(٢) د. نجيب شحري، المصدر السابق ص ٦١٩.

كله ، وأحداث هزة أحدثتها حالة الشعور بسهولة الحصول على المال (لحظة المحنونة) مما أدى إلى حدوث خلل أو تشوّه في التنظيم الاجتماعي وخلل من الروابط المجتمعية^(١) .

٥ — آثار انتقال القوى العاملة العربية على الأفراد

وعلى الصعيد الفردي يمكن القول أن هجرة العمال العرب قد ترتّب عليها، حصول العمال المهاجرين إلى الأقطار العربية النفطية على معدلات أجور ومستويات دخول حقيقة أعلى مما كانوا يحصلون عليه، أو يمكنهم الحصول عليه، في الأقطار العربية التي يتّسّعون إليها .

وتشير بعض الدراسات إلى أنه (... إذا أخذنا متوسط الأجر السنوي لفئة المدرسين في مصر والسودان، في متصرف السبعينيات ، فإننا نجد أن متوسط الأجر في الكويت للفئة نفسها كان ٦٠٠ باللغة منه ، وفي كل من السعودية ولبيا ٥٠٠ باللغة منه وفي عُمان ٤٠٠ باللغة منه ، وبالنسبة للفئة الوسطى من موظفي الحكومة في كل من مصر والسودان ، كانت معدلات التفاوت ٤٠٠ باللغة في كل من الكويت والسعودية و ٣٠٠ باللغة في كل من ليبيا وعُمان ، ويضاف هنا الأجر النقدي ما قد يعطى للفرد المتنقل من سكن مجاني أو من خدمات اجتماعية وصحية أو تعليمية لأنائه مجاناً أو بأثمان رمزية^(٢) .

وهذا يعني حصول العمال المهاجرين إلى الأقطار العربية الغنية بالنفط على دخول حقيقة أعلى مما يحصلون عليه في الأقطار الأُمّ .

٦ — الأزمة النفطية المعكوسنة « مظاهرها وأسبابها »

اجتازت الأقطار العربية المصدرة للنفط في عام ١٩٨٧ إحدى أهم وأخطر أزماتها النفطية عندما حاولت إعادة سيطرتها على سوق النفط من خلال الربط بين سعر البرميل من النفط وكمية الإنتاج التي يتوجب على الدول المصدرة للنفط أن تلتزم

(١) انظر — عادل حسين ، ملal النفطي على التوحيد والتكميل ، مجلة المستقبل العربي السنة ٢ ، العدد ٥ ، ١٩٧٩ ص ٢٧.

(٢) د. ليث شقير ، المصدر السابق ص ٦٠٢ .

بها. وسبّبت هذه الأزمة «بازمة النفط المعكوسه» ذلك لأن الأزمات النفطية السابقة التي تعرض لها الاقتصاد العالمي كانت تمثل في زيادة الطلب عن العرض. أما في هذه الأزمة فقد زادت كميات المعرض من النفط في السوق العالمية عن كمية الطلب العالمي.

ومن أهم مظاهر الأزمة النفطية المعكوسه:

— تراجع أسعار النفط (فعلى حين أن سعر برميل النفط لم يتعد على مدى سنوات طويلة دولاراً واحداً ولم يتجاوز حتى مطلع ١٩٧٣ دولاراً وثمانين سنتاً، فقر إلى حوالي ١٢ دولاراً عام ١٩٧٤، ثم قفز مرة ثانية وثالثة حتى وصل إلى حوالي أربعين دولاراً عام ١٩٨١—١٩٨٢). قبل أن يعود وببطء إلى ٢٨ دولاراً ثم إلى أقل من نصف هذا الرقم في أعقاب كارثة حرب الأسعار عام ١٩٨٦ (حوالي ١١٥ دولاراً) ليعود ارتفاعه في عام ١٩٨٧ ويستقر عند حدود ١٨ دولاراً^(١).

وتراجع أسعار النفط يعني بالتأكيد تراجع والنفاذ عائدات النفط في الدول العربية المصدرة له.

— الخلاف الحاد الذي ظهر في منظمة الدول المصدرة للنفط والذي أدى إلى شطر المنظمة إلى مجموعتين أساسين.

— زيادة كمية المعرض من النفط في السوق العالمية على الطلب العالمي على النفط.

يأتي في مقدمة عناصر أزمة النفط المعكوسه داخل منظمة الأقطار المصدرة للنفط افتقاد هذه المنظمة لاستراتيجية واضحة ومحددة موازية لاستراتيجية الدول المستهلكة للنفط، مما اضطر الدول الأعضاء إلى اعتماد سياسة الخصص (الحكومات) في الإنتاج، وهذه السياسة التي لم تؤد إلى وقف تدهور الأسعار.

كما أن هناك أسباب خارجية عديدة أدت إلى حدوث الأزمة النفطية المعكوسه أهمها:

— سياسة التخزين الضخم التي اعتمدتها البلدان الصناعية المتقدمة في السنوات التي

(١) حوار مع د. نق لاسركيس، مجلة الوحدة العدد ٤٣ السنة الرابعة يناير ١٩٨٨، ص ١٢٤.

سيقت الأزمة بشكل ينبع بغير حاجتها للنفط . وبمعدل عن أية علاقة محددة بين هذا التخزين وقدرات تلك الدول على استهلاك النفط في المدى القريب والمتوسط .

— ازدياد نسبة تدفق كميات النفط الذي تتجه الدول غير الأعضاء في منظمة «الأوبك» مما أدى إلى فقدان الأوبك سيطرتها على سوق النفط العالمية .

— الأزمة العميقة والشاملة التي يحيّزها الاقتصاد العالمي والتي أجرت الدول الصناعية المتقدمة على تعديل سلوكها في استهلاك الطاقة .

٧ — نتائج الأزمة النفطية المعكوسة

لقد تمثلت الأزمة النفطية المعكوسة في انخفاض أرقام إنتاج النفط في الأقطار العربية في الصيف الأول من الثمانينيات وانخفاض سعر البرميل من النفط إلى أقل من ١٢ دولاراً للبرميل (بعد أن وصل إلى أكثر من ٤٠ دولاراً) وانخفاض كميات الإنتاج وانخفاض الأسعار سيؤدي حتماً إلى انخفاض العائدات النفطية للأقطار العربية الغنية بالنفط ، ونجد في انخفاض عائدات النفط العربية ما يفسر لنا الكثير من جوانب الأزمة الاقتصادية التي تعاني منها اقتصادات الدول العربية جميعها الغنية بالنفط وغير النفطية .

٧ — ١ — تراجع عائدات النفط

لقد كان من نتائج الأزمة النفطية المعكوسة أن تراجعت عائدات النفط في الدول المستقبلة للقوى العالمية العربية . وبذلك فإن السعودية التي تستخدم أكبر عدد يمكن من العمال المهاجرين قد انخفضت عائدات النفط ، (والتي تمثل ٩٥٪ من عائدات الصادرات السعودية) ، انخفضت من ١٠٠ مليار دولار في عام ١٩٨٠ إلى نحو ٤٣ ملياراً في عام ١٩٨٤ وإلى نحو ٢٨ ملياراً في عام ١٩٨٥ ، وحدث هذا التراجع في عائدات النفط لدى كافة الدول العربية الغنية بالنفط كالكويت ولبنان والإمارات والبحرين وقطر وغيرها .

٧ — ٢ — زيادة النفقات على الإيرادات وظهور العجز

لقد كانت إيرادات الدول العربية الغنية بالنفط تفوق نفقاتها العامة إجمالاً منذ النصف الثاني لعقد السبعينيات . كان الأثر الرئيسي لأزمة النفط المعكوسة بالنسبة

لهذه الدول، هو تحول الفائض إلى عجز نتيجة لزيادة النفقات وانخفاض الإيرادات في النصف الأول من الثمانينيات وعلى سبيل المثال فقد بلغت الإيرادات العامة لدول مجلس التعاون الخليجي بين عامي (١٩٨٢—١٩٨٥) نحو ٣٧٥٢ مليار دولار، وبلغت النفقات العامة في هذه الدول خلال نفس الفترة نحو ٣٨٥٦ مليار دولار أي أن العجز قد بلغ حوالي ١٠ مليارات دولار وهذه ظاهرة جديدة بالنسبة للدول العربية الغنية بالنفط وقد نتجت عن الأزمة النفطية المعكosa^(١).

لقد أثر انخفاض الإيرادات وارتفاع النفقات تأثيراً سلبياً على الأوضاع الاقتصادية في الدول العربية الغنية بالنفط، حيث اضطررت هذه الدول إلى اتخاذ مجموعة من الاجراءات للتأقلم مع الأوضاع الجديدة فقد تم في بعضها خفض الميزانيات العامة على سبيل المثال أعلنت دولة الكويت عن خفض ميزانية عام ١٩٨٧/١٩٨٦ مبلغ ٣٣٢ مليار دينار كويتي واستتبع هذا التخفيض في الميزانية انخفاضاً في الانفاق العام، بما في ذلك ميزانيتي الأمن والدفاع. كما قامت الجزائر بخفض ميزانيتها لعام ١٩٨٦ بنسبة ١٨ بالمائة والسبب الرئيسي في خفض الميزانيات وخفض النفقات هو تراجع الإيرادات العامة والتي مصدرها الرئيسي والوحيد هو النفط والسبب يعود أصلأً إلى الأزمة النفطية المعكosa^(٢).

كان تطور عائدات النفط في الدول العربية الغنية بالنفط، هو الذي يرسم خلفية انتقال القوى العاملة العربية. لقد فتحت بوابة الهجرة في إطار تسبب كبير وبشكل غير منظم لأسباب عديدة أهمها:

- الضائقة الاقتصادية التي كان يعيشها المواطن في الدول العربية غير النفطية.
- تشجيع السلطة في بعض الأحيان على الهجرة من وإلى الأقطار العربية.
- وبذلك نلاحظ أن دوافع الهجرة تمثل في عوامل الطرد من البلد الأم وعوامل الجذب وأغراء المال في بلاد النفط المستقبلة للعمال العرب.

(١) مجلة الوجهة، العدد (٤٣)، نيسان ١٩٨١ ص ١١٥.

(٢) المصدر السابق.

٧ — ٣ — الهجرة العائدة : (تسريع العمال وتراجع التحويلات)

من أهم نتائج أزمة النفط المعكose فيما يتعلق بانتقال القوى العاملة العربية ظهور ما يسمى بالهجرة العائدة، نتيجة لاستمرار الأزمة الاقتصادية العالمية والخسائر الاقتصادية بسبب تراجع أسعار النفط، والنجاز مرحلة التوسيع في التشييد وإنشاء البنية الأساسية في الدول العربية الغنية بالنفط، وتراجع نسبة العمالة العربية الوافدة إلى أقطار الخليج العربية في إجمالي العمالة الوافدة لهذه الدول.

ومن المتوقع تعاظم عدد العائدين من العمال العربي الذين هاجروا إلى النفط بعد أن بدأت الدول المستقبلة لهم بإبداء رغبتها في الاستغناء عن خدمتهم. ومن المتوقع أن يتذكر العائدون إلى بلادهم في المدن الكبرى مما سيزيد من الضغوط على القطاع الحديث في استيعابهم.

وسوف تؤدي الهجرة العائدة إلى تدني كمية التحويلات التي كان كثير من الدول العربية تعتمد عليها في تعطيل العجز في ميزان المدفوعات خلال فترة السبعينيات وأوائل الثمانينيات. وهذا بدوره سيؤدي إلى تفاقم الأزمة الاقتصادية والأوضاع المعيشية للمواطنين في الدول التي تستقبل الهجرة العائدة.

وبعد أن غدت تحويلات العاملين في الأقطار العربية الغنية بالنفط من المكونات الرئيسية للتدخل القومي القابل للتصرف في الاقتصاد الوطني للأقطار المرسلة للقوى العاملةأخذت حصيلة النقد الأجنبي المتولدة من تحويلات العاملين في الدول الغربية بالنفط تتراجع تدريجياً منذ عام ١٩٨٦ ، عندما بدأت الدول المستقبلة بتطبيق برامج للإشتغال عن بعض العاملين الوافدين إليها.

(ومع بداية يناير / كانون الثاني / ١٩٨٥ تضمنت الخطة التنموية الجديدة بالسعودية تسريح ٥٠٠ ألف عامل إلى ٦٠٠ ألف عامل أجنبى وخلال شهر يونيو / تموز / من نفس السنة ورد في بعض الصحف اللبنانية، أن العمال اللبنانيين سيعادرون العربية السعودية بمعدل ٥ ألف عامل في الشهر. كما بحثت دراسة قامت بها وكالة المهاجرات الأمريكية خلال شهر يونيو / تموز / ونشرتها «نيويورك تايمز» أن مليونا إلى مليون

ونصف من المهاجرين في الدول النفطية العربية سيعودون إلى بلدانهم خلال سنة ١٩٨٦^(١).

وإن كانت الأرقام المذكورة أعلاه، حول عودة المهاجرين إلى وطنهم الأم، غير دقيقة ومتن悲哀اً أحياناً، غير أنه بدون شك بدأنا نشاهد عودة الجبوش من المهاجرين إلى النفط قد بدأوا رحلة العودة إلى البلدان المرسلة. مما سيكون له تأثير كبير على الوضع الاقتصادي وعلى الاستقرار الداخلي في مجموعة الدول العربية المصدرة للقوى العاملة وخاصة في مصر والسودان وتونس والأردن وسوريا والمغرب واليمن.

٨ — بعض الاقتراحات لرفع فعالية الثروة البشرية

وبناء على ما نقدم من الممكن تقديم بعض الاقتراحات التي من شأنها رفع فعالية الثروة البشرية في الوطن العربي للإسهام بشكل أكثر في عملية التنمية الشاملة، وتحقيق التوزيع الجيد للقوى العاملة العربية، بشكل يتوافق مع متطلبات التنمية.

— تنظيم انتقال القوى العاملة العربية واعطائهن الأفضلية على العمالة الأجنبية بهدف حل مشكلة اختلال التوازن في أسواق العمل العربية.

— ربط سياسات التخطيط الإنمائي مع سياسات تحفيز القوى العاملة العربية، بما في ذلك سياسات التعليم والإعداد والتدريب بما يتوافق مع متطلبات التنمية.

— تنشيط فعالية أجهزة العمل العربي المشترك وتطويرها، وتنسيق الأنشطة الاقتصادية فيما بينها وخاصة ما يتعلق بالقوى العاملة العربية. ومنها منظمة العمل العربية والمؤسسات التابعة لها.

— ضرورة خلق فرص عمل منتجة للاعداد المتوقع أن تدخل سوق العمل في المستقبل القريب ومحاربة التشغيل الاهامشي والبطالة والبطالة المقنعة.

— العمل على توسيع القدرة الاستيعابية للقطاع المنظم والمنتج وتسهيل الدخول إليه وإزالة العوائق.

(١) مجلة الوجلة، مصدر السبق ص ٣٧ ، وانظر The «New York Times» 6 October 1985.

— إنشاء مكاتب تشغيل على المستوى القطري تقوم بجمع المعلومات عن أوضاع العمل والعمال وتزود بها المؤسسة العربية للتشغيل. و يجب أن تقوم المؤسسة ببث ونشر المعلومات عن أوضاع العمل وسوق العمل في الأقطار العربية ، بهدف تنسيق التشغيل فيما بينها .

كان ولا يزال المطلوب من النفط العربي أن يضطلع بمهمة قيادة تنمية حقيقة شاملة على مستوى الوطن العربي ككل ، تقوم على أرضية تشغيل القوى العاملة العربية وزيادة الإنتاج المادي والاعتماد الجماعي على الذات والاكتفاء الذاتي تسبباً ، ومن ثم تحقيق الوحدة الاقتصادية العربية والتوصل إلى استقلال اقتصادي عربي ونفي التبعية وبلغ هذا الهدف يستوجب «الانطلاق من قدرة بشرية وتقنيولوجية وإنتاجية وقيم سيطرة وسلوك اجتماعي فيما يختص بالسلطات السياسية من جهة ، وبالجماهير من جهة أخرى »^(١) وبذلك تستطيع بناء تنمية حقيقة شاملة وتصحيح الخلل المتفاقم في التوازن الإنمائي الذي يشاهد حالياً على الساحة العربية^(٢) .

ولكن هل يستطيع النفط ذلك ؟ إنه أمر مرهون بإرادة القيادات السياسية في مختلف أرجاء الوطن العربي .

(١) د. يوسف عبد الله صالح. النفط العربي وقضية فلسطين في التأسيسات مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت ١٩٨١ ص ٤٣ .

(٢) مجلة الوحدة، المصدر السابق ص ١٤ .

مَدَارِخُ الْأَنْجَازِ الْفَرَادِيِّ

(DECISION MAKING APPROACHES)

د. همس الدين همس الدين
مقرر تطوير الإدارة والإنتاجية

يعبر المدخل في اتخاذ القرارات، كما في أي بحث علمي، عن منهجية تناول المشكلات والمسائل المطروحة قيد البحث. حيث يجب المدخل عن الأسئلة الثلاثة التالية:

من سيتخذ القرار؟ وكيف؟ وبأي الأساليب؟ وعلى هذا الأساس يمكننا تصنيف مداخل اتخاذ القرار بموجب ثلاث مؤشرات في ثلاث جموعات: جهة إصدار القرار، وكيفية تناول المشكلة، وأي الأساليب المناسبة مستخدمة في إنجاز القرار والقاضة.

آ - فحسب جهة إصدار القرار هناك ثلاثة مداخل

١ - المدخل الفردي (INDIVIDUAL APPROACH)

وهو المدخل الذي يركز عملية اتخاذ القرار في شخص واحد (شخصية المسؤول) دون مشاركة مجموعة العاملين بالتخاذل سواء بالمناقشات أو الاقتراحات أو تقديم الآراء، التي تعتمد كلية على خبرات متعدد القرار وعمره ومواهبه القيادية. ويمكن هذا المدخل ملائماً عندما تكون المشكلة المطروحة عادية وروتينية وبسيطة لا تحتاج إلى معالجات معقدة وشاملة، وتطلب حلًّا سريعاً يتعلّق بفرض يجب الاستفادة منه بحيث لا يمكن الانتظار والتشاور، وتكون خبرات الأفراد الذين من

الممكن مشاورتهم أو مشاركتهم في اتخاذ القرار محدودة، وليس للقرار آثار خطيرة على النظام.

٢ — المدخل الاستشاري (CONSULTATIVE APPROACH)

ويعني أن عملية اتخاذ القرار تتركز في شخصية المسؤول بعد استطلاعه آراء ذوي الخبرة والاحتراف أو مجموعة المعينين بالقرار واقتراحاتهم والاستفادة منها. ويستخدم هذا المدخل عندما يكون القرار هاماً نسبياً، تصرف آثاره إلى مجموعة كبيرة من العاملين يمكن أن تثير بعض التعارض والخلاف بينهم نتيجة لاختلاف المصالح والأراء. أو أن المشكلة غير واضحة بشكل تام في ذهن متخد القرار وسيطوي قراره على شيء من الخطأ تتجه إلى طلب المشورة.

٣ — المدخل الجماعي (GROUP APPROACH)

ويشير إلى مشاركة مجموعة معينة من الأفراد في عملية اتخاذ القرار. ويستخدم عندما تكون الحالة (المشكلة) على درجة من التعقيد والأهمية ويطلب اتخاذ القرار تعاون الأفراد والخبراء والاستفادة من آرائهم ومعلوماتهم للوصول إلى قرار سليم وخاصة ما يتعلق بسياسات النظام واستراتيجيات عمله. ورغم أن القرار الجماعي لا يغطي رئيس المجموعة من مسؤولية عن القرار إلا أن نظام الإدارة المعمول به، يمكن أن يحمل مسؤولية القرار جميع أعضاء المجموعة المشاركون في اتخاذ القرار، كالقرارات الصادرة عن المؤتمرات واجتماعات المديرين واللجان وال المجالس وغيرها.

ب — وحسب كيفية تناول المشكلة تغير بين المداخل التالية

١ — المدخل الوظيفي (FUNCTIONAL APPROACH)

ويطلق بشكل أساسى من إحدى وظائف التنظيم أو وظائف الإداره مستنداً إلى إحدى النظريات التقليدية في الإداره كالنظرية الكلاسيكية والنظرية السلوكية التي تتناول العملية الإدارية من إحدى جوانبها كالجوانب التقنية، كما في النظرية الكلاسيكية أو جوانبها السلوكية وما يتعلق بإدارة الأفراد كما في النظرية السلوكية. وقد توعدت

وتعددت أشكال المدخل الوظيفي بتنوع ونوع المدارس والنظريات الإدارية والتي يمكن تصنيفها بما يلي:

— المدخل الكلاسيكي (CLASSICAL APPROACH)

وينطلق من فكرة إن الإنتاج يمثل الوظيفة الرئيسية للنظام ويقوم على مبدأ ترشيد استخدام الموارد البشرية والمادية المتاحة وذلك عن طريق استخدام أساليب وطرائق علمية تقوم على شائع الأبحاث والدراسات الخبرية والميدانية في تنظيم العمل بغية رفع الإنتاجية وتحقيق الكفاءة الإنتاجية . ورغم ما حققه هذا المدخل من نجاح في تحسين مستوى أداء العاملين ورفع مستوى الإنتاج والإنتاجية إلا أنه يبقى بعيداً عن طموحات الإدارة في تحقيق الأهداف الكلية للتنظيم ، نتيجة لاهتمامه للجوانب السلوكية والنفسية للقرار الإداري وللأبعاد السياسية والاجتماعية والبيئية للعملية الإنتاجية مقتضاً على أحد جوانبها الاقتصادية ألا وهي الإنتاجية ، بغية خفض تكلفة المنتج وتحقيق الربح .

— المدخل السلوكي (BEHAVIORAL APPROACH)

وينطلق هذا المدخل من فكرة إن الإنسان يمثل محور العملية الإنتاجية والذي من خلاله فقط يمكن تحقيق الكفاءة الإنتاجية ، لذلك ركز هذا المدخل على الجوانب السلوكية للقرار الإداري وأبعاده النفسية والاجتماعية مهملًا الجوانب الفنية والبيئية للمعملية الإنتاجية .

والخلاصة أن المدخل الوظيفي بكل أشكاله ولو أنه وعلى اختلاف المذاهب والمدارس والنظريات الإدارية الكلاسيكية ومثلها من أمثال تايلور وجليرت وفايول وشيندون وتيير وبرنارد دو ساينون وغيرهم من علماء الإدارة وأصحاب الرأي والنظريات الإدارية . ورغم ما قدموه من أفكار جيدة حول الإدارة وتخاذل القرارات والنظريات الإدارية ، تبقى المدخل التي دخلوها في اتخاذ القرارات مداخل جزئية تتناول المشكلة الإدارية من بعض جوانبها كل حسب فلسفته ووجهات نظره الإدارية . في حين أن أي مشكلة إدارية لا بد وأن تتطوّي على جوانب وأبعاد كثيرة . وبالتالي ليكون القرار بشأنها سليماً لا بد من أن تأخذ بعين الاعتبار جميع هذه الجوانب

والأبعاد التي تشكل الواقع الموضوعي للمشكلة والحالة الطبيعية لها . في نفس الوقت لا بد للقرار من أن يتأثر إلى حد كبير بالعوامل الذاتية التي تشكلها خبرة ومعرفة موقف واتجاه متخد القرار وحالته النفسية وعلى هذا وذاك يتوقف رشد القرار ومدى سلامته .

وقد افترضت النظرية الكلاسيكية أن التصرفات التي يقوم بها متخد القرار في أي تنظيم هي تصرفات رشيدة يسعى من خلالها لتحقيق أهداف التنظيم بأقل النفقات الممكنة ، واعتمدت مفهوم النظام المغلق في اتخاذ القرار حيث لم تأخذ بعين الاعتبار إلا مجموعة محدودة من العوامل البيئية وخاصة ما يتعلق بالعلاقة بين نتائج البدائل الممكنة حل المشكلة والمنفعة التي يحددها متخد القرار . أما أصحاب النظرية السلوكية فقد اتقنوا فكرة النظام المغلق والرشد في اتخاذ القرارات واعتبروا التنظيم نظاماً مفتوحاً يتأثر بالعوامل الخارجية البيئية كما يتأثر بالعوامل الداخلية وميزوا بين أنواع من الرشد .

(OBJECTIVE RATIONALITY) الرشد الموضوعي

وهو السلوك الذي يسعى انطلاقاً من الواقع الموضوعي إلى تعظيم المنفعة .

(SUBJECTIVE RATIONALITY) الرشد الشخصي

وهو السلوك الذي يسعى إلى تعظيم المنفعة مع الأخذ بعين الاعتبار القيود والضغوط التي تحد من قدرة متخد القرار على المفاضلة والاختيار .

(ORGANIZATIONAL RATIONALITY) الرشد التنظيمي

ويعبر عن سلوك متخد القرار المتعلق بتحقيق أهداف المنظمة .

(PERSONAL RATIONALITY) الرشد الفردي

ويعبر عن سلوك متخد القرار المتعلق بتحقيق أهدافه الشخصية .

(ADMINISTRATIVE RATIONALITY) الرشد الإداري

ويعبر عن السلوك الذي يعتمد على استخدام أفضل الطرق في توجيه عمل الأفراد في المنظمة .

الرشد التقني (TECHNICAL RATIONALITY)

ويعر عن سلوك الإداري المتعلق بتطوير المعرفة العلمية والتكنولوجية واستخدامها لتحقيق أهداف التنظيم .

ورغم هذا التحيز في مفهوم الرشد عند أصحاب النظرية السلوكية ، وأخذهم بمبدأ النظام المفتوح ، بقى متعدد القرار غير قادر على ربط هذه المتغيرات والعوامل مع بعضها البعض واتخاذ القرار الرشيد ، نتيجة لتعقد المشاكل الإدارية المعاصرة التي تواجهه متعدد القرار وكثرة العوامل الداخلية والخارجية ، الموضوعية منها والذاتية وغياب المدخل الذي يمكن متعدد القرار من النظر إلى المشكلة نظرة شاملة تجمع بين المتغيرات الداخلية والخارجية المؤثرة على عمل التنظيم وتمكنه من اتخاذ القرار الرشيد . حيث يقيس مختلف أشكال المدخل الوظيفي حبيسة النظرة الجزئية ، وعاجزه بدرجة أو بأخرى عن توفير أرضية مجده لإتخاذ القرار الرشيد .

٢ - المدخل النظمي (SYSTEMS APPROACH)

لو أمعنا النظر فيما حولنا في الوجود من موجودات لأدركنا دون عناء كبير ، أن كل ما هو موجود في الطبيعة والمجتمعات البشرية وما أنتجه الإنسان من تقنيات ووسائل وأفكار وتنظيمات ، يشكل جملة بنية طبيعية أو اجتماعية أو تقنية أو شكلية — مادية . وأن لا شيء في الوجود موجود خارج هذه الجملة أو يعزل عنها . فإذا ما تكون الأشياء عنصراً في جملة ، أو جملة مكونة من مجموعة من العناصر تربطها علاقة ما ذات خصائص معينة . وهذا ما اصطلاح على تسميتها نظام (SYSTEM) . وأن كل نظام لا بد له من أن يقوم بوظيفة ما لتحقيق هدف أو غاية معينة .

فالنظام (SYSTEM) مجموعة من العناصر (ELEMENTES) تربطها علاقة (RELATION) ذات خصائص معينة يقوم بوظيفة (FUNCTION) ما ، لتحقيق هدف (OBJECT) (أو غاية) محدود . ومثال ذلك الإنسان ، المجتمع ، شجرة ، مصنع ، مزرعة ، مؤسسة ، ذرة ، خلية ، المجموعة الشمسية ، آلة ، جملة معادلات خطية ، غودج لشيء ما ... إلخ ، أو أي ظاهرة أو عملية أو مشكلة طبيعية أو اجتماعية أو تقنية أو غيرها .

وأي نظام يتكون من المكونات الرئيسية الثلاث : كتلة وطاقة ومعلومات ، تتجلى كل منها بأشكال مختلفة لا نهاية . وأي نظام يعمل ضمن مجموعة من الافتراضات التالية :

- وجود حدود (BOUNARIES) تفصل مكونات النظام عن البيئة^(١) .
- وجود ترابط وتفاعل مستمر (INTERACTING) بين عناصر النظام ؛
- رغبة كل عنصر من عناصر النظام بالاحتفاظ بهاله ما يسمى بالهيوبستاز (HOMEOSTASIS)^(٢) .

وعملية تحديد النظام وعزله وتحليله هي ما يسمى بتحليل النظم .


تحليل النظم (SYSTEMS ANALYSIS) : أسلوب من أساليب البحث العلمي يقوم على اعتبار أي موضوع بحث نظاماً . ويتلخص في النقاط الأساسية التالية :

- تحديد مجموعة العناصر أو النظم الجرئية أو الفرعية المكونة للنظام وبعثه ؛
- تحديد مجموعة العلاقات الداخلية التي تربط عناصر النظام بعضها بعض وخارجية التي تربط النظام بيئته وتشخيص خصائصها والوقوف على آليات عملها ؛
- تحديد وظيفة النظام وهدفه .

إن تحويل أي نظام إن كان موجوداً وجوداً موضوعياً أو واعياً ما كان لولا وجود هدف معرفي أو تطبيقي معين . وأي ، هدف معرفي أو تطبيقي لا بد له من دافع لأن يأتي من فراغ ، وإنما من واقع موضوعي وجد له انعكاساً مادياً وعيناً . وبالتالي فإن نقطة البدء بتحليل النظم تتصلق من هدف البحث . ويتحدد هدف البحث انطلاقاً من حاجة معرفية أو تطبيقية معينة ، لا بد أن تكون لها بدورها نقطة استناد . ونقطة الاستناد هذه لا بد أن تكون ملاحظاتنا الأولية عن النظام ككل همزة أو ملاحظة ظاهرة أثر لوظيفة أو الوقوف على علاقة ما بين عنصرين أو أكثر وغيرها . والرسم البياني أدناه يوضح هذا السياق :

(١) البيئة (ENVIRONMENT) وتعني بيئة النظام . وهي مجموعة النظم أو العناصر التي لا تنتهي إلى النظام ولكن على علاقة تأثير متداولاً معه .

(٢) المهيوبستاز (MOMEOSTASIS) وهي الحالة التي يتحقق فيها النظام التوازن (BALANCE) والمطالبة الوظيفية (FUNCTIONAL OPTIMOM) .



ولتحليل النظم أساليبه الكثيرة التي تختلف باختلاف طبيعة موضوع البحث والوسائل المعرفية والتقنية المتاحة.

والتدخل النظري (SYSTEMS APPROACH) هو المدخل الذي يعتمد على مبادئ تحليل النظم في دراسة المشاكل (PROBLEMS) قيد البحث على اختلاف أنواعها. ويشخص في اعتبار أي مشكلة نظاماً، يتكون من عدد محدد ومحدود من العناصر أو الأنظمة الجزئية، الفرعية (SUPSYSTEMS) المرتبطة مع بعضها البعض، ويوفر نشاط كل منها على نشاط وعمل النظام ككل. في نفس الوقت أن أي نظام في الطبيعة أو المجتمع البشري نظام مفتوح بالضرورة (OPEN SYSTEM)^(١) وعلى علاقة مامع البيئة ويشكل معها نظاماً كلياً (SUBER SYSTEM). لا بد وأن نعتبره (أي النظام الكلي) لضرورات البحث العملية على أنه نظاماً مغلقاً (CLOSED SYSTEM)^(٢). وهذا يعني من الناحية العملية، أنه لا بد من دراسة المشاكل من خلال العلاقات السببية التي شكلت الظاهرة — المشكلة قيد البحث ، انطلاقاً من مبدأ العلية : (سبب — نتيجة) ، وتبع سلسلة متيبة من الأسباب والنتائج . ولما صود هنا بالعلاقات ، ليس كل العلاقات ، بل العلاقات الجوهرية التي تربط عناصر النظام بعضها بعض وترتبط النظام بيئته والتي تحت تأثيرها حدثت الظاهرة — المشكلة قيد البحث . وذلك بغية الكشف عنها وتحديد كيفية فعلها وتأثيرها لتجويفها الوجهة المطلوبة التي تخدم هدف البحث ، وتحكيم متخذ القرار من اتخاذ قرار رشيد على أساس نظرية ثورية لأبعاد وجوانب وأسباب المشكلة .

(١) النظام المفتوح (OPEN SYSTEM) : هو ذلك النظام الذي تربطه علاقة تأثير مع البيئة وله مدخلات (INPUT) وخرجات (Out Put) وقدرة على التعلم والتكييف مع ظروف البيئة المتغيرة .

(٢) النظام المغلق (CLOSED SYSTEM) : وهو النظام الذي لا تربطه أي علاقة تأثير مع البيئة وليس له دخل وخرج يصل حسب القانون الثاني للديناميكا الذي يقضي بأن حدوث أي خلل في النظام يؤدي إلى انتشار الفوضى فيه (ENTROPY) ومن ثم دماره .

وقد لاق المدخل النظمي رواجاً كبيراً في الأوساط العلمية والإدارية وخاصة تلك التي تعمل في مجال تحليل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية وتخاذل القرارات الإدارية. لأن هذا المدخل يناسب بشكل كبير نظرية الإدارة ومتعدد مواضع الإدارة ويتيح إمكانية حصر وتحليل جميع متغيرات المشكلة الإدارية. فقد يوهن مفهوم النظام على عدم إمكانية الفصل العملي بين الأقسام المتخصصة والأنشطة المختلفة في المنظمة الواحدة. وأن أي قسم أو نشاط هو جزء (نظام جزئي)، لا يتبع من مجموعة كبيرة من الأقسام أو الأنشطة المتراكبة والمتفاعلة مع بعضها البعض، والتي تشكل كلاً واحداً هو المنظمة (النظام). وأعطي هذا المدخل للإداريين القدرة على النظرية الشمولية، التي تأخذ بعين الاعتبار، عند تحليل المشكلات وتخاذل القرارات، جميع عناصر ومتغيرات المشكلة والعوامل الداخلية المؤثرة عليها. في حين زادت فكرة النظام المفتوح من إيمان الإداريين، بأنه لا يمكن فصل عمل المنظمة (النظام) التي يديرونها عن البيئة التي تعمل فيها وتفاعل معها. وأعطتهم القدرة على الأخذ بعين الاعتبار، عند تحليل المشكلات وتخاذل القرارات جميع العوامل البيئية (الخارجية) المؤثرة عليها. وبذلك تكتمل الصورة عند الإداريين ومتخذلي القرار الذين يدخلون هذا المدخل لتشمل جميع المتغيرات الداخلية والخارجية المؤثرة على المشكلة. فسمي المدخل النظمي بالمدخل الشمولي (OVER ALL APPROACH).

ويقوم المدخل النظمي (المدخل الشمولي) بشكل عام على مبادئ أساسية أهمها:

— العلمية (SCIONTIFIC)

وتعني التزام الباحث خلال البحث بالمنجزات العلمية من حيث المبدأ والأسلوب. لقد استطاع الإنسان خلال ثغرته الطويلة وبفضل ما تمت به منوعي وإدراك عقلي، الكشف عن الكثير من أسرار الكون والمجتمع ونومسيس الطبيعة وقوانين التطور والارتفاع. وبفضل هذا استطاع أن يفهم أسباب مجموعة كبيرة من الظواهر وطبيعة سلوكها في الظروف المختلفة وأن يتحكم بها ويووجهها في الاتجاه المرغوب محققاً بذلك فوائد جمة لا ينكرها أي ذي عقل. فالعلم سير السفن في البر والبحر والفضاء الخارجي وبالعلم سير أغوار الذرة والخلية الحية وسخر الطاقة الكهربائية والتلوية ووضع

النظم الاقتصادية والاجتماعية وبالعلم يجب عليه أن يخلل المشكلات الإدارية ويتخذ القرارات .

ولا يكفي الباحث اليمان بالعلم بل يجب أن يكون على إحاطة تامة بأسرار الظاهرة قيد البحث وقوانين حركتها وطبيعة سلوكتها وأن يكون مسلحاً بالأساليب العلمية المناسبة لتسخيرها وتوجئها، معنى أن يكون على دراية وخبرة شخصية ومناماً جيداً بأساليب وطرق البحث العلمي في مجال الظاهرة قيد البحث .

— الموضوعية (OBJECTIVITY) —

وتعني الانطلاق في البحث من الواقع الظاهر و التجرد عن الذات بما تمثله التصورات الشخصية التي لا تكون الواقع الموضوعي مصدراً لها، بل الرغبات والأمنيات الذاتية وخاصة فيما يتعلق بمقدار الظاهرة في المستقبل وهو ما ينصرف إليه القرار .

— الشمولية (OVERALL) —

إن أي موضوع أو ظاهرة أو عملية أو مشكلة تمثل نظاماً ينكون على الغالب من مجموعة من العناصر والنظم الجزئية المقدمة والبساطة . كما أن أي نظام يمكن اعتباره من وجهة نظر موضوعية نظاماً جزئياً يكون مع عدد من النظم الأخرى جملة من النظم دعوانها ينظام كلي ومثال ذلك النظام الكلي : (نظام - بيضة) . وكما أوضحنا عند شرحنا لمفهوم المدخل النظري : أن فعل أي نظام جزئي يؤثر على عمل النظام ككل . هذا من جهة ، ومن جهة ثانية أن أي نظام مفتوح له علاقة بالبيئة يؤثر وبتأثيرها . ومن ثم فإن أي بحث جدي ودقيق لا بد له من أن يأخذ بعين الاعتبار جميع علاقات النظام الداخلية (العلاقات التي تربط عناصر النظام) والخارجية علاقات النظام مع بيئته . وبالتالي لا بد من تتبع العلاقات السببية الداخلية والخارجية بحيث تشمل جميع جوانب الظاهرة وحيثياتها .

— التاريخية (HISTORICALY) —

تصف النظم وعلى الأخص النظم البيولوجية والاجتماعية بالصفة الديناميكية . وفي هذه الحالة تكون أي حالة ظاهرة ديناميكية عبارة عن نتيجة لحركة مرتبطة بزمان

ويمكن معين تغير مؤشراتها الأساسية مع تغير الزمن مما يطبع الظاهرة بالصفة التاريخية ولا يمكن فهمها إلا في سياقها التاريخي (الزمني) ولا يمكن الاحاطة بالحالة الواقعية للظاهرة في الحاضر إلا من خلال دراسة سلوكيتها في الماضي . وبالتالي لا يمكن تصور حالتها في المستقبل إلا من خلال دراسة هذه السلوكية في الفترة المنصرمة . ويعتبر آخر لابد من تتبع الأساليب بشكل شمولي بما في ذلك تتبع الجذور التاريخية للظاهرة .

ج - من حيث الأسلوب

تصنف مداخل اتخاذ القرار من حيث أسلوب دراسة وتحليل المشكلة واتخاذ قرار بشأنها في نوعين رئيين :

١ - المدخل الكمي (QUANTITATIVE APPROACH)

وهو المدخل الذي يعتمد الأساليب الكمية (الرياضية والاحصائية) ، التي تتناول دراسة وتحليل المشكلة من جوانبها الكمية . أي من تلك الجوانب القابلة للقياس الكمي والتعبير عنها بأرقام . وأهم هذه الأساليب :

— الأسلوب المعياري (NORMATIVE TECHNIQUE) ومنه	
(BREAK-EVEN ANALYSIS)	— تحليل نقطة التعادل
(PAYOFF- MATRIX)	— مصفوفة العائد
(INVENTORY CONTROL)	— الرقابة على المخزون
(MARGINAL ANALYSIS)	— التحليل الحددي
— بحوث العمليات (OPERATIONS RESEARCH) ومنها	
(LINEAR PROGRAMMING)	— البرمجة الخطية
(NONLINEAR PROGRAMMING)	— البرمجة غير الخطية
(INTEGER PROGRAMMING)	— البرمجة العددية
(PROBABILITY PROGRAMMING)	— البرمجة الاحتمالية
(GOAL PROGRAMMING)	— برمجة الأهداف
(DYNAMIC PROGRAMMING)	— البرمجة الديناميكية
(QUEUEING THEORY)	— نظرية الصنوف
(GAME THEORY)	— نظرية المباريات
(NETWORK)	— شبكات الأعمال

- أسلوب المحاكات (SIMULATION TECHNIQUE)
— القياس الاقتصادي (ECONOMETRIC) ومنه

(TIMESERIES ANALYSIS)	— تحليل السلسل الزمنية
(DYNAMICSERIES ANALYSIS)	— تحليل السلسل الديناميكية
(COST—BENEFIT ANALYSIS)	— تحليل المدحولات والكلاليف
(INPUT—OUTPUT ANALYSIS)	— تحليل المدخلات والخرجات
(PRODUCTION FUNCTION)	— التوابع الإنتاجية
(FORCASTING)	— التنبؤ
	وغيرها من الطرق والأساليب الكمية.

٤ — المدخل الكيفي (غير الكمي) (ANQUANTITATIVE APPROACH)

وهو المدخل الذي يستخدم أساليب كيفية (غير كمية) في دراسة وتحليل المشكلة واتخاذ قرار بشأنها. وأهم هذه الأساليب :

(RATING OR PRIORITY METHOD)	— طريقة التصنيف أو الأولويات
(MORPHOLOGICAL ANALYSIS)	— طريقة تحليل تشكل الحالة
	— أسلوب علامة الخبر (EXPERT MARK TECHNIQUE)
(GROUP DISCUSSION METMOD)	— طريقة المناقشة الجماعية
(INTERVIEW METMOD)	— طريقة المقابلة
(DELFY—METHOD)	— الطاقة ديلفي
(BLACK BOX TECHNIQUE)	— أسلوب الصندوق الأسود
(DECISION TREE TECHNIQUE)	— أسلوب شجرة القرارات
	وغيرها من الأساليب.

إلا أنه من الجدير باللحظة أن نصنف مداخل اتخاذ القرار على أساس أساليب الفناده إلى كمية وكيفية، تصنيف صوري، يندر أن نجده في الحياة العملية، حيث تشكل الأساليب الكمية والكيفية منظومة من الأساليب يكمل بعضها

بعضًا، عند تناول المشكلات وتحليلها واتخاذ قرار بشأنها. وهذا نابع من كون أن أي مشكلة (ظاهرة، عملية موضوع) لها جوانب كمية وكيفية (جوانب تقبل القياس الكمي وأخرى لا تقبل القياس الكمي) في آن واحد. ولا يمكننا في غالب الأحيان عند استخدام الأساليب الكمية الاستغناء عن الأساليب الكيفية. والعكس أيضاً صحيح. لذلك عند اختيار أساليب تحليل المشكلات واتخاذ قرار بشأنها كان من المهم اختيار الأساليب الكمية والكيفية المناسبة لموضوع البحث. والمدخل في كل الأحوال سيكون مدخلاً كمياً وكيفياً في آن واحد.

وختاماً، ونتيجة لهذا التصنيف نرى أنه في كل مرة نواجه فيها مشكلة تتطلب تحليلًا واتخاذ قرار، لا بد لنا من أن نحدد المدخل المناسب من حيث جهة اتخاذ القرار وكيفية وأسلوب اتخاذه.

المراجع

- ١ - تشارلز كير، بجامين فريهور: للدبر الواقع (أساليب تحليل المشكلات وأسس اتخاذ القرار)، مطابع الأكاديمية العسكرية العليا، دمشق - ١٩٨٠.
- ٢ - د. عل السلمي: أساليب بحوث العمليات، المنظمة العربية للمعلم الإدارية الأولى، عمان - بلا تاريخ.
- ٣ - د. محمد العساوي: بحوث العمليات في مجال الإدارة، دار الجامعات المصرية، القاهرة - ١٩٣٩.
- ٤ - د. نادية آبيه: نظرية القرارات الإدارية، جامعة دمشق، وطبع طربين، دمشق - ١٩٦٩.
- ٥ - أكاديمية المعلم في أوكرانيا: الموسوعة السوفيتية، موسوعة المسيرنيك، كيف - ١٩٧٤ (باللغة الروسية).
- ٦ - كافنروفيتش ل. ف. وأنغرون: الرياضيات والسيوريتيك في الاقتصاد، موسكورة - ١٩٧٥ (باللغة الروسية).
- 7 - JOBER, GEORGE: MANAGERIAL DECISION MAKING, GLENVIEW, ILL SCOTT, FORESMAN AND COMPANY, 1980.
- 8 - GREENWOOD, WILLIAM, DECISION THEORY AND INFORMATION SYSTEMS. SOUTH WESTERN PUBLISHING CO. 1969.

متفرقان

وفي معرض شرحه لموقف الجماعة البريطانية، يقول الناطق باسمها السيد جان غاليليك بأن الجماعة تعتبر قرار الحكومة بشأن تعويض المصايبين بالإيدز قراراً جيداً، لكن الإعتراف هو على الطريقة المقترنة تحويل هذا التعويض. ويقول أنه يتوجب على الحكومة دفع التعويض من ميزانية الدولة. هنا وقد سئل السيد غاليليك فيما إذا كانت الجماعة غير مهتمة باخراج الحكومة نتيجة ل موقفها هذا، أجاب بأن عدم اتخاذ موقف هو بمثابة تبرير من المسؤولية السياسية.

وقد جاء موقف الجماعة البريطانية هذا متزامناً مع الدعوة التي قدمتها شركات التأمين لعقد مؤتمر يتم فيه اتخاذ الموقف اللازم تجاه خطط الحكومة.

ومن الجدير ذكره أن هذه الإحتجاجات دليل على التراجع الكبير في شعبية الحكومة وعلى تضخم العديد من البريطانيين على التخل عن مساندة رئيسة الوزراء وأيضاً رئيسة الجمهورية فرنسوا ميرلان.

لويذر ليست
٩٩/١٢/٦

رئيسة وزراء فرنسا، تذعن
للإحتجاجات المتزايدة حول موضع
الإيدز

أذاعت رئيسة وزراء فرنسا السيدة إيديليت كريسون للإحتجاجات المتصاعدة ضد خطط الحكومة لفرض ضريبة إضافية على وثائق التأمين لدفع تعويضات لضحايا مرض نقص المناعة المكتسبة «الإيدز». والتي قد تصل إلى ما يقارب ٤٠٠ مليون جنيه استرليني على مدى عدة سنوات.

وقد كانت رئيسة الوزراء على استعداد لشرح وجهة نظر الحكومة حول مسيباث هذا الإخراج وذلك بعد الإعترافات القوية من قبل شركات التأمين ومن الجماعة البريطانية للعرب الإسمراء كي المحاكم. حيث طالبت هذه الجماعة من الحكومة إعطاء مبررات مقنعة لهذا الاقتراح الذي وصف بأنه سيكون غير «مفهوم» من قبل الجمهور. وأضافت الجماعة بأنه من المؤكد أن تقوم الحكومة بالتركيز على مطالباً أثناء تقديم اقتراحها إلى البرلمان.

«Froud office» يإجراء التحريات اللازمة حول فقدان المبالغ الكبيرة المأكولة سابقاً من اعتمادات التغويضات. وهناك تكهنتات تقول بأن المؤمنين سيدفعون ٢٠٠ مليون استرليني تعويضاً شخصياً عن الحادث الذي أودى بحياة ماكسويل نفسه، كذلك سيدفع المكتسبون تعويضات حماية الممتلكات التي يطالب بها الناشرون وذلك فيما يتعلق بقضية ماكسويل في الليورز.

والسيد ماكسويل الذي كان عضواً في ٣٧ مكتب (كتاب) في الليورز وكانت تبلغ مجموع إكتساباته من الأعمال في السنة ٢٠٠١ ٢٠٠ مليون جنيه استرليني، يتوجب عليه لأنه دفع تعويضات تأمين ٥٠٨ عن عصوبته في مكتب «Orth Waite» وعن سنوات تأمين أخرى لافتراض حساباتها مفتوحة كذلك من المتوقع أن يستهلك غطاء حماية الممتلكات المترتب للسيد ماكسويل من قبل المسماي H.Wade عن مسؤولياته في الليورز، كامل المبلغ الذي تستدفعه شركات التأمين الإسبانية نتيجة لحادث وفاة السيد ماكسويل في المياه الإقليمية الإسبانية، أما غطاء حماية أحداث الشخصية المتروج من المكتب ٧٨٢ للأعمال غير البحري ومن قبل Continental ins.inter فيدفع فقط في حالة الموت بحادث في حين لا تطبق مثل هذه القيد على غطاء حماية الممتلكات.

ليورز ليست

مصددة الديون الخارجية، حاجزاً في سبيل النهوض الاقتصادي للدول النامية

حقائق وأرقام

تشير جداول البنك الدولي إلى انخفاض نسبة

قضية «ماكسويل» تسجل أرقاماً بكلفة لعمليات نهب وخسائر بالجملة

من المتوقع أن يدفع المؤمنون مبالغ ضخمة في أعقاب إنيار إمبراطورية رجل الأعمال روبرت ماكسويل. فقد وجهت الإتهامات للشركات الخاصة العاملة لعائلة ماكسويل بشأن إحتفاء مبالغ تقارب ٦٠٠ مليون استرليني (١٠٦ بليون دولار) وهي من الاعتمادات المخصصة لدفع تعويضات التأمين الجماعي ومن أموال جموعة صحف الـ *Mirror*.

الأوصياء على هذه الأموال يتكلّمون غطاء حماية من أحطر المهن، كذلك المدراء التنفيذيون في كل من وكالة ماكسويل للإتصالات وبمجموعه صحف الـ *Mirror* محبوب بوئالي حماية المدراء والمسؤولين. أما وثائق التأمين الخاصة بالتعويضات الفاعدية وأسوان الملايين فقد أُسندت إلى المسماي Willis Carron أحد سمامرة الليورز. وتقييد مصادر السوق أن هذا الغطاء قد وزع بشكل واسع لكن هذه المصادر غير قادرة على تحديد حدود التعويض الواجب تضديده.

ومن أجل تصفية بعض شركات ماكسويل فقد كلفت المحكمة العليا أربعة أعضاء من شركة Arthur Andersen للحسابات للقيام بهذا العمل. وقد بلغت المسؤوليات المرتبطة على شركتين فقط من شركات ماكسويل وما هيدينتون للإستشارات وبمجموعه روبرت ماكسويل ٤٤٪ / بليون استرليني. إضافة لذلك، عُرضت جميع شركات ماكسويل للبيع.

ويقوم مكتب الاحتياطي الخطر *The Serious*

الديون كما ألغت نصف الديون العامة البوليفية والمصرية.

وفيما يتعلّق بدول أوروبا الشرقية يلاحظ مسؤولو السوق تغيرات مدهشة على المستوى السياسي والاقتصادي كما حدث في يوغسلافيا وفي الاتحاد السوفياتي مما جعل البنك الدولي في شئٍ كبير فيما يتعلّق بمسألة التسليف وقد أكد «السيد راو» رئيس قسم الدراسات الاقتصادية العالمية للبنك أن الصعوبات المالية تهدىء ما تفاقم وبأن دولاً معينة فقط يستطيعتها أن تخالص من مشاكلها المالية وأن تهضب بعضها الاقتصادي المدمر.

عن جريدة اللوموند اليابانية

حصاد زيارة بوش إلى اليابان !!؟؟؟

اتفق الرئيس الأمريكي جورج بوش ورئيس الوزراء الياباني كيبيشي ميزارو على العمل معاً من أجل حفز النمو الاقتصادي ومساعدة العالم في الخروج من حالة الركود الاقتصادي التي يمر بها.

وكانت الولايات المتحدة أبلغت اليابان أن اقتصادها القائم على التصدير سيُخسر أكثر من غيره من جراء انهيار النظام التجاري العالمي.

وقد دعا بوش ميزارو بصراحة إلى التعاون لاناحة الفرصة للدخولمزيد من الصادرات إلى السوق.

بينما أقر هذا الأخير بالحاجة إلى مزيد من التعاون وأن الموقف السياسي الدولي يحتاج إلى توجيهه من بوش ومن المهم أن تقييم اليابان بدورها حتى لا يشغل بوش بالمشاكل الاقتصادية في بلاده.

الديون في العالم الثالث ففي عام ١٩٩٠ كانت نسبة الديون ٤٢٪ وقد انخفضت هذه النسبة في عام ١٩٩١ لصل إلى ٣٨٪ ويؤكد عدد كبير من خبراء الاقتصاد بأن الموارد المالية لدول العالم الثالث قد ازدادت في عام ١٩٩١ بنسبة ٤٪ لكن هذه القيمة تصل إلى ٨٤٩ مليار دولار، ولكن هذه النسبة «إعلامية» لأن الخبراء انقصوا ٦٪ من النسبة الحقيقة وبذلك تكون نسبة زيادة الموارد المالية في هذه الدول ٥٪ ومع ذلك يستمر المسؤولون في البنك التجارية بعدم التمهيد لدول العالم الثالث. فالآموال الصافية الواردة من هذه البنوك لا تفوق أكثر من ٥٪ من أصل التدفق الصافي الإجمالي وهو ٤٠٪ أي أن البنك الغربية تبني لنديها ٣٥٪ كقرض مدون على دول العالم الثالث مع عدم التصرف به. وإنما يظل كاحتياط لرد الدين في حالة عدم تحken دول العالم الثالث من وفاء الدين ومن الجائز جداً أن تعدد هذه البنوك الدولية ضرة تسديد الدين مقابل زيادة نسبة الموارد كما حصل في السنوات العشر الماضية.

ويمكن أن يكون القرض مشرطاً أي يمنع بذلك دول العالم الثالث القرض ولكن يشرط تنفيذ بعض المشاريع في هذه الدول شريطة أن تحول الدولة المقرضة هذه المشاريع وبذلك تضمن هذه الدولة دول العالم الثالث كسوق لتصريف متوجهاتها وهذا يتحقق رغباً كبيراً، فخلال الأعوام العشر الماضية بلغت قيمة الدين الفعلي ٨٠٠ مليون دولار وقد أصبح هذا المبلغ مع فوائده عند الاستحقاق ٨ مليارات دولار. مع العلم بأن مجموعة الدول الصناعية السبع انخفضت في تمويل الماضي في اجتماعها في لندن من نسبة فوائد

يدرك أن قطاع السيارات وقطع غيار السيارات يمثل ٥٧ بالمائة من العجز التجاري الأمريكي مع اليابان.

وكان الرئيس الأمريكي قد حذر في مباحثات حاسمة مع رئيس الوزراء الياباني كييشي ميازاو من أن القوون الاقتصاديين العمليين في العالم يجب أن تحل خلافاتهم أو تغافلوا بانتساب باضرار فادحة على الاقتصاد العالمي.

ونقلت أ. ب عن بوش قوله في تصريح للمراسلين عقب لقاء مغلق مع ميازاو انتضم إليه فيما بعد كمار رجال الأعمال الأمريكيين الذين يراقبون بوش اذ زيارته إلى اليابان لا تذكر فقط على العلاقات التجارية بين البلدين بل تتغلب أيضاً مناقشة قضايا أممية ومسؤوليتها على الساحة الدولية.

وأضاف بوش بأنه يجب التوصل إلى تقدم حقيقي في العلاقات التجارية بين اليابان لصسان استرار تطور الوضع على الساحة الدولية بصورة إيجابية وعلم تحول العالم إلى كل تجارية متصارعة.

وانهز الرئيس الأمريكي فرصة زيارته الرسمية إلى اليابان ليدع على الانتقادات الأمريكية التي اعتبرت اقصار المشاركة اليابانية على الجانب المالي غير كاف في حرب الخروج وأشار إلى أن أحداً لم يطلب من هذا الجلد إرسال قوات لتشريك في الحرب.

وأضاف بوش قائلاً لقد قدمت اليابان بما حلينا منها القيام به ولما أخترف وأقدر ذلك منسراً إلى موقف اليابان المعارض لإرسال قوات إلى الخارج.

من جهة ثانية أعرب ميازاو عن أمله في أن تسكن بلاده والولايات المتحدة من تبادل الأفكار الخلاقة والمبدعة بما فيه المصلحة المشتركة مما يلقيه العالم.

وأضاف أنه وبوش يسعان بجد ندفع العلاقات الثنائية إلى الأمام بما في ذلك التواهي الاقتصادية.

ومن الموضع أن يعلن وزير المخازنة الأمريكي نيكولاس بريدي تفاصيل خطة فهو الاقتصادي.

وقال مستشار بوش أن هناك اعترافاً بضرورة تخفيف اليابان فاقتها السنوية مع الولايات المتحدة الذي يبلغ ٤١ مليار دولار ولكن هذا لا يعني بالضرورة أنه سيحدث تحول كامل في موقف اليابان خلال الأسابيع والشهور القادمة.

وفي سياق لاحق أوردته أ. ف. ب اتفاق الرئيس الأمريكي ورئيس الوزراء الياباني أمس على توجيه الاقتصاد بلديهما بطريقة تشجع التموي العالمي وفي إعلان مشترك وافق عليه المسؤولون وسي استراتيجية للنمو العالمي تعهدت اليابان بتحقيق تفاصدها الداخلي ليحقق هدفه في التموي أولى درجات بالمائة في نهاية السنة المالية ١٩٩٢ التي تنتهي في آذار ١٩٩٢.

وجاء في الإعلان أن بوش سمعطن في ٢٨ كانون الثاني الحالي في كلمته عن حال الأمة برواجها كاملاً لتعزيز التموي والقدرة على المناسقة في الولايات المتحدة.

وكانت شركات توبيونا وهونداو ميسوبوسي ومازدا اليابانية لصناعة السيارات قد حذرت جنو شركات ليسان اليابانية لصناعة السيارات التي سبقتها أمس الأول بالإعلان عن تفعيل برنامجها للتعاون مع مصانع السيارات الأمريكية.

ويعود مذادات شاقة مع وزارة التجارة الخارجية والصناعة اليابانية أعلنت الشركات الخمس أنها تعتبر أن تشتري بـ ١٨ مليار دولار قطع غيار ومحركات أخرى من الولايات المتحدة اعتباراً من السنة المالية ١٩٩٤ التي تنتهي في آذار ١٩٩٥.

وتمهدت هذه الشركات أيضاً بالتعاون مع منافسيها الأمريكية على تجميع وأحياناً في بيع سياراتها أولى السيارات الأمريكية في معارضها الخاصة في اليابان.